

# حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان  
الملف الصحفي الأسبوعي عدد رقم (248)





## الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
22	هيئة حقوق الإنسان
37	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
191	قضية سيول جدة
194	حقوق الإنسان في العالم



## الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

## البهكلي ضيف ديوانية الخواجي

المصدر: جريدة الرياض الخميس 10-6-2010  
<http://www.alriyadh.com/article10/06/2010/html533545>

جازان أنور خواجي

استضافت ديوانية الشيخ عصام خواجي بمحافظة صبيا رئيس جمعية حقوق الإنسان ورئيس النادي الأدبي بجازان سابقا الأستاذ أحمد البهكلي، وقد استهلّت الديوانية فعاليّتها بكلمة ترحيبية بالضيف البهكلي أشارت إلى الأنشطة التي مارسها والمناصب التي تقلدها إلى جانب استعراض الرصيد الثقافي والأدبي الذي أسهم به الشاعر والأديب البهكلي بعد ذلك أقيمت قصيدة وطنية نالت استحسان الحضور بعدها عطر ضيف الديوانية الأجواء بمجاميع شعرية متنوعة من القصائد العديدة التي سبق أن أصدرها في دواوينه السابقة وقد حضر الديوانية عدد كبير من أبناء صبياء ووجهاء المنطقة.



## توقعات بصدور الحكم في قضية محاسب الأمل الأسبوع المقبل

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 27/06/1431 هـ 10 يونيو 2010 م العدد: 3279  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100610/htm20100610355371>

كشفت لـ«عكاظ» مصادر مطلعة، عن قرب انتهاء اللجنة الطبية الشرعية في صحة جدة من التحقيق في قضية محاسب مستشفى الأمل وليد الملا المتهم بالجنون من إدارة المستشفى، وسط توقعات بالنطق بالحكم الأسبوع المقبل. وأوضحت المصادر أن اللجنة أنهت كافة الإجراءات المتعلقة بطلب سيرته العملية وسنوات الخدمة من عدة مناطق عمل فيها، للتعرف على وضعه المهني والعقلي خلال فترات عمله السابقة. من جهته، قال محاسب مستشفى الأمل إن هيئة الرقابة والتحقيق في جدة استدعته للاستفسار عن بعض النقاط استجابة للخطاب الموجه إليها من هيئة حقوق الإنسان التي استوضحت عن القضية من عدة جوانب، وبالتحديد نقاط الخلاف بين الطرفين. ولم يخف الملا تعجبه من تأخر اللجنة الطبية في البت في القضية عقب ملاحظات هيئة الرقابة والتحقيق، مضيفاً «وكان اللجنة تشعر بالأرقيب يحاسبها على هذا التأخير». يشار إلى أن هيئة الرقابة والتحقيق، بالتعاون مع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، أخضعتا اللجنة الطبية الشرعية للمساءلة بسبب مماثلتها في حسم قضية المحاسب لشهور، وعن أسباب التأخير في حسمها، والتي بررها رئيس اللجنة الطبية الشرعية الدكتور عدنان الألفي، بالقول «إنها حق من حقوقهم بعد أن تأخرت نتائجها». إذ اعترف الألفي أن تأخر النتائج يرجع إلى عدم انتهاء التحقيقات، وحرصا منهم على الحفاظ على نتائجها لضمان السرية، مؤكداً اطلاع هيئة الرقابة والتحقيق على ملف القضية، وتفهمها سبب التأخير، وتأكيدا سير التحقيقات في الاتجاه الصحيح. وأفاد رئيس اللجنة الطبية الشرعية بأن قضية المحاسب هي الوحيدة في تاريخ الهيئة التي استغرقت شهوراً عدة للفصل في نتائجها، وبسرية تامة من أجل المصلحة العامة.

## د. فهد العبدالجبار مهناً بالذكري الخامسة للبيعة: في عهد خادم الحرمين شهدت البلاد إنجازات ومشروعات عملاقة ومكتسبات عالمية

المصدر: جريدة الجزيرة الخميس 10 يونيو 2010

<http://www.al-jazirah.com/htm13/qr20100610>

قال معالي الدكتور فهد بن عبدالله العبدالجبار مستشار خادم الحرمين الشريفين والمشرف العام على العبادات الملكية بمناسبة ذكرى البيعة المباركة.. إن هذه المرحلة من تاريخنا الوطني شهدت في عهد خادم الحرمين الشريفين إنجازات كثيرة ومشروعات عملاقة ومكتسبات دولية عديدة.. ولكن الدراسة المعمقة لمعطياتها بروية مستقبلية محورها (الإنسان) تبرز -في ظني- من خلال الإنجازات الاستراتيجية الهامة التالية:

- التحول الكبير في مجال الحريات العامة ولاسيما في «الإعلام» بأشكاله المقروءة والمسموعة والمرئية.. حيث أصبحت آفاق الطرح الإعلامي تتناول قضايا المجتمع بحثاً وتحقيقاً ونقداً بمساحات واسعة من الحرية والشفافية بشكل غير مسبق.. حتى باتت «الحرية الإعلامية» مكوناً مفصلياً في العملية الإعلامية الوطنية.
- وأصبح (الحوار) لغة التفاهم ونهج التداول القائم على قواعد العقل ومعايير المنطق المنتهي بروية سديدة منبثقة من تلاقح الأفكار وتبادل الآراء.. وانتشرت ثقافة الحوار في المجتمع.
- وساد منهج الاعتدال والوسطية في التعامل فكرياً وعملاً.. في منأى عن التطرف والتشدد الذي يذهب بكل فكر سليم.
- وأضاف الدكتور العبدالجبار قائلاً: وحظيت حقوق الإنسان باهتمام كبير من لدن خادم الحرمين الشريفين.. فأنشأ هيئة حقوق الإنسان والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.. اللتين أصبحتا تمارسان دوراً فاعلاً وناشطاً في تجسيد لحضور مشرق جديد لمؤسسات المجتمع المدني.
- واتسم عهد خادم الحرمين الشريفين كذلك بمحاربة القصور وتعرية الفساد المؤسسي والفردى على حد سواء.. فأصبحت هناك منهجية واضحة للتعامل مع الفساد سماتها الحزم المبني على العدل. وأضاف مستشار خادم الحرمين الشريفين قائلاً: إن المشروع المتقدم في فكرته وطموحاته المتمثل في ابتعاث نحو تسعين ألف طالب وطالبة إلى مختلف دول العالم المتقدمة للتخصص في مجموع العلوم الأساسية التي تحتاجها خطط التنمية تعكس نظرة رائدة ستكون لها انعكاسات إيجابية وتنويرية في المجال التنموي والاجتماعي والثقافي سنشهده الأجيال القادمة.. وسيحقق الانفتاح المأمول على معطيات حضارات الأمم المتقدمة في هذا العالم الذي أصبح قرية كونية Global Village.
- كما أن التوسع القياسي في التعليم العالي الجامعي النوعي في إطار المنجز التنموي الشامل للنهوض بالموارد البشرية وفقاً لاحتياجات سوق العمل ومتطلبات النمو تمثل رافداً حيوياً للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.. وتبعاً الرقي بمجتمعنا وعياً وقيماً.. فلقد ارتفع عدد الجامعات بمعدلات قياسية في فترة زمنية محدودة فمن (8) جامعات عندما تسلم الملك عبدالله سدة الحكم إلى (25) جامعة حالياً وهذا -لا ريب- إنجاز تاريخي كبير.
- وفي مقدمة هذه الجامعات (جامعة الملك عبدالله للعلوم والتقنية) التي تعد منارة علم وصرح معرفة باتجاهات علمية عصرية نقلت المملكة إلى مصاف العالمية علمياً.. فهي مشروع حضاري ينشر شعاعه النهضوي على امتداد المجتمع.. وتوفر بيانات متقدمة للبحث وتحقيق التفاعل الإيجابي المستمر بين العلماء من مختلف أنحاء العالم.. فتنشئ مجتمعاً دولياً من العلماء الذين يكرسون جهودهم للعلوم المتقدمة مما ينعكس على شبابنا وجيلنا الأكاديمي ويخلق مستقبلاً جيلاً من العلماء ضماناً لمستقبل واعد.. وتؤسس في ذات الوقت لاقتصاد المعرفة في استيعاب واع لمعطيات العولمة ولدور فاعل ومؤثر مستقبلاً في المشهد العلمي العالمي.

واختتم الدكتور فهد العبدالجبار قائلاً: كما أن التوسع الذي حدث في تعليم المرأة -على المستوى الجامعي وعلى مستوى الدراسات العليا- سيكون رافداً هائلاً للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.. إضافة إلى إسهامه في إحداث نقلات نوعية في فكر المجتمع ورؤيته الحضارية المستقبلية للدور المأمول لنصف المجتمع الذي لا يمكن أن يكون معطلاً



## ولي أمر طالبة يتهم إدارة مدرسة بجازان بتفتيش ابنته

المصدر: جريدة الوطن يوم الخميس 10 يونيو 2010

5&CategoryID=6072 http://www.alwatan.com.sa/Local/News\_Detail.aspx?ArticleID=

اتهم ولي أمر طالبة بجازان مديرة ومعلمة وإحدى العاملات في مدرسة بنات بالمنطقة بإخضاع ابنته للتفتيش داخل إحدى دورات المياه وخلع ملابسها وتهديدها بالرسوب لو أبلغت والدها بذلك. وقال والد الطالبة يحيى الصميلي إن ابنته التي تدرس بالصف الأول متوسط اخضعت أول من أمس للتفتيش من قبل مديرة مدرسة المتوسطة والثانوية الثالثة بجازان، وإحدى المعلمات وعاملة بالمدرسة، بعدما تم سحبها بالقوة أمام زميلاتها وإخراجها من الفصل بطريقة عنيفة، حيث تم تجريدها من ملابسها لغرض تفتيشها بحجة وجود جهاز جوال بحوزتها. وأوضح الصميلي أنه تقدم بشكوى لوزير التربية والتعليم وللمدير عام التربية والتعليم للبنات بمنطقة جازان، وشكوى مماثلة لفرع جمعية حقوق الإنسان، قائلاً إن ابنته باتت تعاني من اضطراب نفسي وتشتت "خاصة عندما تذهب إلى مدرستها وتتذكر الموقف".

من جانبه، أوضح مدير عام التربية والتعليم للبنات بمنطقة جازان عبدالعزيز المهداوي، في اتصال هاتفي مع "الوطن" أمس، أنه تلقى شكوى الأب، مشيراً إلى أنه طلب من مساعده إحالة القضية لقسم المتابعة والتحقيق فيها عاجلاً

## متطوعون يترجمون قرار العمل إلى لغات مختلفة لتوعية العمال

المصدر: جريدة الحياة الجمعة، 11 يونيو 2010  
151255 <http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/>

نشطت جمعيات خيرية وشبان وفتيات متطوعون، في إعداد بروشورات بلغات عدة، يعتزمون توزيعها على العمال ومقار الشركات، بعدما قررت وزارة العمل أخيراً منع العمل تحت أشعة الشمس خلال شهري تموز (يوليو) وأب (أغسطس) من كل عام. وتتضمن البروشورات التي اطلعت «الحياة» على النسخة الأولية لها قرار وزير العمل الدكتور غازي القصيبي في هذا الشأن، الذي ينص على أنه «لا يجوز تشغيل العامل في الأعمال المكشوفة تحت أشعة الشمس من الـ12 ظهراً إلى الثالثة مساءً»، إضافة إلى العقوبات التي تطبق على المخالفين، وهي «الغرامة التي لا تقل عن ثلاثة آلاف ريال، ولا تزيد على 10 آلاف، عن كل مخالفة، أو إغلاق المنشأة لمدة لا تزيد على 30 يوماً، أو إغلاقها نهائياً، مع جواز الجمع بين الغرامة والإغلاق. وقال الشاب الجامعي منصور محمد، الذي عمل على تصميم البروشور: «نسعى إلى توعية العمال بحقوقهم، التي كفلها لهم نظام العمل في السعودية»، مضيفاً أن «غالبية العمال الأجانب لا يعرفون اللغة العربية، ولم يطلعوا على الصحف التي نشرت القرار، فضلاً عن أن كثيراً منهم لا يقرأ الصحف التي تصدر بلغات أجنبية في السعودية، كما يوجد أميون لا يجيدون القراءة والكتابة بأي لغة، لذا ارتأينا أن نسهم في توعيتهم بهذا الأمر.»

وعلى رغم مساهمتها في ترجمة البروشورات، إلا أن إيمان علي، تشعر بعدم الرضا «لأن ما نقوم به لن يصل إلى كل العمال الأجانب في السعودية، خصوصاً الآسيويين منهم، الذين يعانون من تشغيلهم في ظروف مناخية قاسية، سواء في الحر الشديد خلال الصيف، أو البرودة القارصة في الشتاء»، مضيفة أنها تبحث عن طرق أخرى لإيصال التوعية إلى العمال، وقد يتم اللجوء إلى مواقع على شبكة الإنترنت، إضافة إلى مواقع التواصل الاجتماعي، مثل «فيس بوك» و«تويتر»، الخاصة بالجاليات الأجنبية، وبلغاتهم. وكشفت مصادر في هيئة حقوق الإنسان والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، عن تلقي فرعيهما في الشرقية، عدداً من القضايا المتعلقة بتشغيل العمال في ظروف «قاهرة». وقال مصدر في فرع «الهيئة» في المنطقة: «نتواصل مع مكتب العمل، لمعالجة تلك القضايا، وأتصور أنه بعد صدور قرار الوزير الأخير، فإن مكاتب العمل ستكون أكثر فاعلية في معالجة قضايا العمال.»

بيد أن ناشطين حقوقيين آخرين، أشاروا إلى أن بعض الشركات، خصوصاً العاملة في مجال المقاولات، بدأت منذ أعوام في تطبيق القرار طوعاً، ومن دون ضغوط من أحد. وتلجأ هذه الشركات إلى خيارات مختلفة، فبعضها يقصر العمل على ساعات النهار الأولى، ليتوقف مع اشتداد درجات الحرارة ظهراً. ويستأنف العمل عصرًا، بعد أن تنخفض الحرارة نسبياً. أو تقليص ساعات العمل إلى ست بدلاً من ثماني ساعات. فيما يقوم آخرون بنقل ساعات العمل إلى الليل، ويوفر بعضهم مراوح لخفض درجات الحرارة في مكان العمل خصوصاً خلال شهر رمضان المبارك. وذكر هيثم محمود وهو مدير تنفيذي في شركة مقاولات، أن شركته بدأت في تطبيق إجراءات مماثلة منذ ثلاثة أعوام. وتابع: «لم تقتصر فوائد هذه الخطوات على منع الإصابات في العمل، بل أسهمت في زيادة الإنتاجية، إذ شعر عمالنا بالرضا والارتياح، ما دفعهم إلى مضاعفة الجهود في العمل»، مضيفاً: «خلال شهر رمضان الذي سبق تنفيذ هذه الإجراءات، تعرض عمال إلى إصابات مرضية، مثل ضربات شمس وإعياء. ومنذ انطبقتها لم تحدث هذه الأمور مطلقاً.»

قرار وزارة العمل سيحمي عشرات العاملين من ضربات الشمس.

## مطالبة بدور فاعل للجامعات والمعاهد لإنشاء مراكز نسائية للتحصين

### الفكري:

## المرأة السعودية في خندق واحد ضد الإرهاب

### القحطاني : النخب النسائية لا تتفاعل مع قضايا المجتمع

### بمنهجية علمية مناسبة

المصدر: جريدة اليوم الجمعة 11 يونيو 2010

2&G=764872 &I=13510 http://www.alyaum.com/issue/article.php?IN=

لم تقتصر التنظيمات الإرهابية على تجنيد الشباب أو الفتيان بل سعوا أن يكون اصطيد النساء ودفعهن الى الانضمام الى مخططاتهم هدفاً من بين أهدافهم الخبيثة ، وذلك لتكون المرأة شريكاً قوياً ضمن عملية الهيكلة التنظيمية أو حتى في تنفيذ العمليات الانتحارية للمنظمات الضالة ، و«هيلة القصير» التي قبضت عليها السلطات الأمنية في المملكة، والتي يطلق عليها سيدة القاعدة الأولى، وشغلت العديد من المهام من بينها جمع الأموال وتجنيد الفتيات، فتحت الباب على دور المرأة في العمليات الإرهابية، وكيفية استغلالها من قبل التنظيمات، ودعمها لأفكار التطرف والعلو، الأمر الذي أثار مخاوف من استغلال المرأة لتجنيدها في عمليات إرهابية خاصة ممن لا يملكون الوعي بخطورة هذه التنظيمات ومن يحمل الفكر المتطرف، رغم ما تحمله المرأة من دور إيجابي داخل المجتمع من خلال مساهمتها الفاعلة في نبذ الأفكار المتطرفة والاعتقادات الباطلة، و نحاول في هذا التقرير الوصول الى العديد من الآراء التي تصب في خانة المرأة ودورها في التصدي للإرهاب ومكافحته.

بناء فكري

في البداية بين الدكتور مسفر بن علي القحطاني الأستاذ المشارك بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن بقوله: بعد حادثة اعتقال (هيلة القصير) تداعت عدد من الأسئلة في الذهن ، حول دور المرأة الفكري والمجتمعي ، والذي أعتقد أنه ما زال مهمشاً أو تحت سيطرة الأولوية الذكورية في القضايا ذات الشأن العام ، بينما هناك أولويات تقدر لها المرأة لم يفسح لها المجال ولم تعط الفرصة الكافية في تعزيزها داخل مجتمعنا ، فقضايا مثل البناء الفكري وعدم سيطرة أو توغل العاطفة لدى الفتاة ، بات أمراً مهماً في ظل تقاعس عن هذا الدور العميق الذي يحفظ الفتاة من الاستلاب المعروض في الفضائيات الفنية والموضات الفارغة نحو الانحلال ، ويحفظها من العلو والتطرف كأنموذج (هيلة القصير) . هذه القضية واحدة من دور أعمق أسري واجتماعي تنتظر المرأة أن تساهم فيه بفعالية.

التركيز على الهوية

وأضاف القحطاني: «لعلني أسلط الضوء على ملف المرأة المحلي وكيفية تناولها لدينا ولعدة سنوات ، فالطابع الغالب على ملف المرأة عند الإسلاميين هو المحافظة على الهوية والدفاع عن حجابها وحشمتها والردّ على الشبهات التي تثار ضدها ، واتهام التيارات المنافسة الأخرى بمحاولة تحريرها وتغريبها عن دينها ومجتمعها. ومع أهمية هذا الطرح إلا أنه شكل الغالب من الخطاب الإسلامي للمرأة من غير سعي للخروج من هذا الفلك الخطابي والتحذيري إلى ميدان الخطط والعمل المبرمج واستشراف المستقبل نحو آفاق جديدة للتغيير والإصلاح ولعلي من خلال هذه المقاربة أشير على مفصل رئيس في تجديد الخطاب النسوي، وتحديد مكنم مهم في عملية التغيير الإيجابي نحو مستقبل المرأة داخل مجتمعنا السعودي ، وأرى أن هذا كله مرتبط ببناء الوعي الفكري لدى قناتة اليوم مربية أجيال الغد»



الوعي الفكري  
وأضاف القحطاني: «مخرجات الوعي الفكري تشير أن الوعي الفكري النسائي لم يظهر بصورة كافية تستطيع من خلالها النخب النسائية التفاعل مع قضاياها بالمنهجية العلمية المناسبة لطبيعة المرحلة، فالوعي والإدراك بالواقع الفكري والمستجدات النازلة بالمجتمع النسائي مازال يكتنفه القصور والانكفاء، وأحياناً الاكتفاء بالرجال عن النزول بأنفسهن في هذا الميدان، كذلك برزت أهم ملامح ضعف الوعي لدى النخب النسائية من خلال عدم قدرتهن للمنازلة والمناقشة العلمية والعقلية والاقتصادية والسياسية والحضارية لقضاياها فضلاً عن أنهن لا يملكن أدوات القيادة للحراك الثقافي داخل مجتمعهن النسائي، ومن خلال متابعتي للتداعيات الراهنة في قضايا المرأة السعودية لم أجد مشروعاً حقيقياً يأتي لتصحيح الوضع القائم ويقدم مبادرات واقعية مع استشراف المستقبل المتوقع لقضاياها المتنوعة. لذا أعتقد من المهم إقامة برامج تعمق هذا الوعي وتبنيه في أوساط النخب العاملة من خلال الندوات والمحاضرات وبرامج الحوارات المفتوحة مع التيارات المتنوعة داخل المجتمع، مع أهمية العمل الجاد والدؤوب في صياغة مشروع متكامل ومرن يحقق مطالبها ويفي بحقوقها».

فهم عميق

و ختم القحطاني حديثه بقوله: «مازلت أؤكد أن المرحلة الأولى لدور أمثل وحقيقي للمرأة السعودية يحتاج إلى وعي دقيق وفهم عميق بالدور المنشود و اعتبار للمآلات المتوقعة لزيادة مشاركتهم في المجتمع واستيعاب طاقاتهم في أمور منتجة ونافعة لهم ولوطنهم بدلاً من تركهم فريسة لحمى الاستهلاك أو الاستجابة لآخر الصيحات في مجالات الفن الرخيص والموضات التافهة. إن الوقت الراهن هو وقت المبادرات العملية والمشاريع الواقعية وبدلاً من الإغراق في الخصومات حول خلافات في الأولوية أو اجتهادات فقهية فإن هناك الكثير من المسلمات الواضحة يتفق عليها الجميع ويحتاجها الجميع، ينبغي أن تكون هي ميدان العمل الحاضر والقادم؛ لتحقيق النماء الواعي للمرأة والدور الأليق بها في الإصلاح، والمشاركة في التنمية مفاهيم مغلوطة

من جهتها قالت عضو جمعية حقوق الإنسان الدكتور ساهيلة زين العابدين: المرأة في المجتمع السعودي لم تحصل على حقوقها وهي تعيش في تصور بأن الزوج مقدس ولا بد بأن تطيعه وقد تتبعه في الإرهاب، ولذلك فالمرأة ستحسن تربية الأبناء بعد أن تُحرر من المفاهيم المغلوطة. وبعد حصولها على حقوقها، وكذلك بعد إعادة النظر في الأحاديث التي بنيت على أحاديث موضوعة وضعيفة ومنها طاعة الزوج وعدم الخروج من منزل الزوج مهما كان الأمر، ولا بد من تغيير بعض المناهج التعليمية وللأسف الشديد بأن بعض العلماء مازالوا متمسكين في التشدد على الرغم من ظهور النتائج المره لهذا التشدد».

حقيقة بسيطة

قال القاضي بوزارة العدل عبدالله البهلال: «باستعراض الحقب التاريخية من أوائل العصر النبوي سنكتشف حقيقة بسيطة تؤكد أن المرأة كالرجل في عالم الجريمة من حيث ارتكابها لها أو كونها عوناً في مكافحتها.. سوى أن هناك من الفروقات الجسمانية والنفسية ما يجعل من النسبة بين الجنسين غير متساوية..

ولناخذ صورة من العصر النبوي وهو عصر خير القرون وأظهرها ارتكبت فيها امرأة دعماً لوجستياً لأعداء الرسول - صلى الله عليه وسلم - تمثل ذلك في محاولة إفشاء أسرار الجيش والدولة، وذلك حينما استأجر الصحابي الجليل حاطب بن أبي بلتعة - رضي الله عنه - امرأة.

قال البخاري رحمه الله: باب الجاسوس، وقول الله تعالى: (لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء...) وساق بسنده إلى علي - رضي الله عنه - يقول: (بعثني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنا والزبير والمقداد بن الأسود)، وقال: (انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإن بها ضغينة، ومعها كتاب، فخذوه منها)، فانطلقنا تعادي بنا خيلنا، حتى انتهينا إلى الروضة، فإذا نحن بالضغينة، فقلنا: أخرجي الكتاب، فقالت: ما معي من كتاب، فقلنا: لتخرجن الكتاب أو لنلقين الثياب، فأخرجته من عقاصها، فأتينا به رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فإذا فيه: من حاطب بن أبي بلتعة إلى أناس من أهل مكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الحديث)

ووصولاً إلى عصرنا الحديث وما ترتبه المرأة من جرائم أو تسهيلات لارتكابها سواء كانت بسبب لوثة شبهاتية كالتكفير مثلاً أو لوثة شهواتية كالاتجار بالمخدرات ونحوها. وتمير أدوار الجريمة عن طريق المرأة بكافة مراحلها أسهل من الرجل؛ ذلك أن المرأة لها خصوصيتها الدينية والاجتماعية والقانونية، فهي امرأة وكفى. والمنظم السعودي سن في ذلك مواد تقن عمليات الضبط والقبض والاستدعاء والتفتيش بالنسبة للمرأة كما هو منصوص عليه في نظام الإجراءات الجزائية».

أحداث سابقة

وأضاف البهلال: «المرأة الإرهابية قد لا يقتصر دورها على إيواء المجرمين أو التخطيط أو الإعداد أو حتى جمع التبرعات والمعلومات بل يصل إلى التنفيذ؛ كالرجل تماماً. ولا يغيب عن بال متابع ما ارتكبه الفتاتان المصريتان قبل ست سنوات تقريباً حينما أطلقتا الرصاص على حافلة سياحية بميدان السيدة عائشة جنوب القاهرة، قبل أن تطلق إحداهما الرصاص على الأخرى ثم تنتحر، شكلنا سابقة في العمل الإرهابي، وهناك «سوابق» كثيرة في هذا المضمار، فمن يقرأ في تاريخ جماعة التكفير والهجرة وما ارتكبه نساؤها من أمثال: فوقية جبر زوجة المؤسس شكري مصطفى وصاحبها غير معروفة الهوية والتي يطلق عليها المصريون بالقاتلة الغامضة!! فلهن أوفر الحظ والنصيب في المشاركة في تنفيذ العمليات الإرهابية، من تصنيع وتشريك وتفخيخ وتفجير وقتل!!

والتاريخ يعيد نفسه! فلا فرق كبير بين المرأتين السعوديتين هيلة ووفاء وبين نساء جماعة التكفير والهجرة ..»  
حماية الناشئ

ومضى يقول: «ممارسة العنف ضد الناشئ سواء من قبل المعلم أو المعلمة في المدرسة أو من الأب أو الأم في البيت قد تؤدي إلى هروبه من كنف العيش المستقر إلى التفكير المضطرب؛ وعدم اتزان الشخصية في اتخاذ قرار سليم ومن ثم تقدير عواقبه، وسيكون أرضاً خصبة لاستقبال بذر الإجرام؛ وحينما تسقيها وتغذيها الآراء الشاذة والأفكار العنيفة فهو لا شك أن نتيجته إلى عنف وإرهاب أياً كان شكله، فالذي خبث لا يخرج إلا نكداً. وتلك النتيجة هي أقصى تبعات العنف المجتمعي.

وعليه فيجب على المرأة العاقلة أن تتحمل الأمانة الملقاة على عاتقها تجاه تربية من تحت يدها فهي راعية ومسؤولة عن رعيته في سبيل التنشئة الصالحة. وعليها أن تعلمهم العلم النافع فهو عصمة وأمان بإذن الله من سلوك مسالك الردى والعنف والإرهاب.

ولا بد من التعبئة الفكرية السليمة في محيط النساء، فالملاحظ أن التوعية بخطر الأفكار الإرهابية والمنحرفة في محيط المرأة أشبه ما يكون بالنادر أو هو إلى العدم أقرب. وهذا قد يضر بهن وبمجتمعهن.  
شعور بالنقص

وختم البهلال حديثه بقوله: «ينبغي الحذر من قبل المريية من تحقير الولد أمام أقرانه أو إخوته أو حتى الغرباء، والتشهير به حين ينحرف عن الأخلاق الكريمة، فإذا كذب مرة نادوه دائماً بالكذاب، وإذا لطم أخاه الصغير مرة واحدة نادوه بالشرير، وهذا التصرف يشعر الولد بالنقص وبأنه لا قيمة له وأنه حقير، وهذا من الأمور الذي يولد في قلب الطفل إحساساً بالضغينة والكره للأخريين الذين هم أفضل منه.

ولتحذر المريية الفاضلة من تفضيل ولد على آخر، فهذا يعين على انحراف الولد، وهذه المفاضلة قد تكون في العطاء أو في المحبة أو في المعاملة، مما يؤدي إلى توليد إحساس الحسد والكراهية، وهذا الأمر حذر منه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عندما قال: «ساووا بين أولادكم في العطفية.»

ولتحذر أشد الحذر من فقدان الطفل لقدوته الحسنة، إذ أن التربية الفاضلة يجب أن تكون بالقدوة الحسنة والأم التي تربي أطفالها على الصدق وتكذب عليهم أو تأمرهم بالكذب في بعض المواقف خاصة عندما يسأل عنها زائر لا تريد رؤيته، تفقد أبناءها ثقتهم بها وبأقوالها، وتضعف عند الطفل جانب التأثير بنصائحها ومواعظها.

والاستهانة بمثل هذه التحذيرات وعدم الأخذ بها سيخرج ناشئاً حاقداً كروهاً عنيفاً، يسهل للإرهابيين وأصحاب الأفكار المنحرفة أن يتلقوه، ويضموه عبداً مجبراً على تنفيذ مخططاتهم.. فقد وجد حزنهم أكثر دفئاً من حزن أسرته، ووجد لديهم المتنفس لرد اعتباره لدى مجتمعه، لتكون انتكاسته خطيرة على الفرد والمجتمع ..

## تعليم عسير يطلق برنامجاً للتوعية بحقوق الإنسان.. العام

### المقبل

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 11-6-2010

<http://www.alriyadh.com/2010/06/11/article533887.html>

ترأس مدير عام التربية والتعليم بمنطقة عسير الدكتور عبدالرحمن بن محمد الفصيل الاجتماع الختامي للجنة الفرعية لحقوق الإنسان بتعليم عسير واستعرض خلال الاجتماع انجازات اللجنة خلال العام المنصرم، والاطلاع على ما ورد من هيئة حقوق الإنسان تجاوباً مع طلب اللجنة الفرعية بتزويدها بالكتب والمطبوعات المتوفرة التي تهتم بحقوق الإنسان بصفة عامة وحقوق الطفل والمرأة وذوي الاحتياجات الخاصة والأيتام وكل ما يتعلق بالعنف ضد الطفولة والمرأة والأسرة بجميع الأشكال ..

وقد خرج المجتمعون بعدد من التوصيات وتم وضع خطة لنشاط اللجنة للعام القادم تتمثل في إدراج موضوع حقوق الإنسان ضمن اللقاء الأول لمديري مدارس المنطقة مع بداية العام الدراسي القادم على شكل ورشة عمل بعنوان كيف تفعل لجنة حقوق الإنسان في المدارس، ووضع آلية مناسبة لتوزيع ما ورد من هيئة حقوق الإنسان من كتيبات ومطبوعات على جميع مدارس المنطقة، وتوجيه دعوة لرئيس جمعية حقوق الإنسان بالمنطقة الدكتور احمد البهكلي لإلقاء محاضرة بعنوان (حقوق الإنسان) ورفع الشكر والتقدير لرئيس لجنة حقوق الإنسان على تجاوبهم وتعاونهم مع اللجنة الفرعية لحقوق الإنسان بتعليم عسير.



## اجتماعية الشورى تنهي دراسة مشروع حماية الطفل

المصدر: جريدة المدينة السبت 12 يونيو 2010

<http://news.al-madina.com/node/252268>

يعتزم مجلس الشورى في جلسة قادمة مناقشة مشروع نظام حماية الطفل وذلك بعدما أنهت لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بالمجلس من دراسة هذا المشروع حيث رفع إلى الهيئة العامة لإدارة على جدول أعمال المجلس لمناقشته. وأوضح رئيس اللجنة الدكتور طلال بكري لـ«المدينة» أن اللجنة أوصت بتوصية واحدة في هذا المشروع وهي الموافقة على مشروع نظام حماية الطفل بالصيغة المرافقة. مشيراً إلى أن المشروع يشتمل على 26 مادة. وهو من الأنظمة المهمة التي تهدف إلى حماية الطفل من كل أنواع الإساءة والإهمال، ومظاهرها التي قد يتعرض لها في البيئة المحيطة به، سواء في المنزل أو المدرسة أو الأماكن العامة وضمان حقوقه التي تعرضه للإساءة والإهمال، ونشر الوعي بهذه الحقوق لكافة فئات المجتمع. حيث استضافت اللجنة أثناء دراستها لمشروع النظام عدداً من المسؤولين بالجهات ذات العلاقة والاختصاص والمهتمين بحقوق الطفل للاستفادة من آرائهم واقتراحاتهم. من جهته أكد رئيس جمعية حقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني في تصريح لـ«المدينة» أن صدور هذا النظام يعزز حماية الطفل من الإيذاء. مشيراً إلى أن المشروع يحتوي العديد من المواد التي توفر له الحماية وفي حاله صدره سيكون نواة جيدة يمكن من خلالها الحد من الانتهاكات التي يتعرض لها الأطفال وما يحدث من عنف أسري. وقال أن الجمعية شاركت في المناقشات الأولية لهذا المشروع في هيئة الخبراء وأوضح أنه ورد للجمعية منذ بداية العام الحالي حوالي 100 حالة عنف ضد الأطفال كما أن نسبة العنف الأسري وإيذاء الأطفال الذي يرد للجمعية تقدر بحوالي 8% من إجمالي القضايا العامة

## منجم يضح السرطان والفشل الكلوي سكان المهد يصدون أوبئة الذهب

المصدر: جريدة اليوم السبت 12 يونيو 2010

1&G=765015 &I=13511 http://www.alyaum.com/issue/article.php?IN=

لم يكن لسكان «المهد الذهب» في المدينة المنورة، من اسم مدينتهم أدنى نصيب.. فالمعدن الأصفر، الذي يحتضنه باطن أرض مدينتهم، يذهب لأصحابه، فيما لا يبقى لهم سوى «المعاناة» و«مر الشكوى».. فهل تصدقون أن 20 ألف مواطن، يسكنون «المهد»، تستوطن أجساد أغلبهم أمراض السرطان والفشل الكلوي، و«السليم» منهم، يعاني فقط من الربو وضيق التنفس.. هل تصدقون أن القدر كتب على هؤلاء طيلة ربع قرن، أن يستنشقوا هواءً ملوثاً بسلة من المعادن والكيماويات المستخرجة من باطن الأرض.. ومن يعترض عليه أن يكتف أنفاسه.. هل تصدقون أن لهؤلاء السكان شكاوى قديمة واعتراضات واستغاثات عمرها تجاوز الـ 20 عاماً، وصلت إلى وزارات عدة، وجمعيات حقوق الإنسان، ورغم ذلك مازالت هذه الشكاوى محل بحث ودراسة.. هل تصدقون أن العاملين في منجم الذهب، عندما يمرضون ويسقطون أرضاً، يُستبدلون بأخرين «أصحاء»، ويُمنعون من أي حقوق.. بل يُمنعون من الذهاب إلى المستشفى إذا كانوا على رأس العمل، حتى لا تلاحقهم تهمة «التكاسل والإهمال أثناء الدوام».. هل تصدقون أن سكان المدينة، رغم ما حدث، ورغم ما سيحدث، مازالوا يعيشون «مهدهم»، ولا يريدون شيئاً سوى «بعض» العدل والإنصاف، و«قليل» من الرحمة والشفقة.. ثم تساءلوا.. هل هذا كثير علينا؟

مشكلة أزيلية

وسط زحمة المتجمهرين حول محرر "اليوم"، من سكان الأحياء المجاورة لمهد الذهب، انبرى نايف المطيري، ليكون أول المتحدثين عن هذه المشكلة "أعول أسرة مكونة من 5 أفراد، ومشكلتي الأزيلية أنا وأفرد أسرتي، تكمن في ارتفاع التلوث الناتج من منجم مهد الذهب، ولا نطلب من أي مسؤول شيئاً، غير أن نعيش في بيئة خالية من التلوث، وأعتقد أن هذا حق من حقوقنا"، وأكمل قائلاً: "أفرد أسرتي بالكامل، يعانون من مشاكل صحية عدة، فأمي تعاني من الربو، وأبنائي الثلاثة وزوجتي، مصابون بالحساسية والربو، بالإضافة إلى ظهور التشنجات التي تغير ملامح الوجه من اللون الأحمر إلى الأسود"، مضيفاً "طرفنا الأبواب كافة، وذهبنا إلى جمعية حقوق الإنسان في جدة، وحولنا إلى ديوان المظالم، وهذه الجهة، وتلك، لم يحرك أحد مسؤوليها ساكناً حتى الآن"، موضحاً "عندما علم صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن ماجد بالأمر، شكل لجنة للوقوف على حقيقة المشكلة، وأصدرت اللجنة محضر توصيات كامل، يتضمن 13 فقرة، لم ينفذ منها أي فقرة، وجعلوا أذننا من طين وأخرى من عجين".

الربو والسرطان

ولا تختلف مشكلات عايش المطيري (مدرس يسكن المنطقة ذاتها)، عن مشكلات نايف، وقال: "أعاني من درن الصدر منذ 4 سنوات تقريباً، وسبب المرض انني كنت أمارس لعبة كرة القدم مع زملائي في ملعب مجاور لمنجم الشركة صاحبة الامتياز، وأصبحت بالمرض نتيجة الغبار الموجود في المنطقة"، مؤكداً "لست وحدي بالطبع من أصيب، فهناك حالات مماثلة وكثيرة مثلي، حتى قامت الإمارة بوضع لافتات تحذيرية من التواجد في المنطقة، ثم قامت بعدها مباشرة بغلاق هذا الملعب بسبب السموم التي اصابت المنطقة، نتيجة هذا التلوث، كما أصيب صديقان لي بالمرض نفسه، ولا أبالغ أن الغالبية العظمى من سكان مهد الذهب، مصابون بالربو والسرطان بالدم والغدة الدرقية وأمراض الكلى المختلفة، وضعف البصر بسبب ازدياد العناصر الثقيلة في المنطقة وعوامل التلوث"، مؤكداً أن هذه الأعراض ظهرت على سائر المخلوقات من الطيور والنباتات في المنطقة."

دول عربية

ويصرخ يوسف المطيري (من سكان المهدي) بأعلى صوته، داعياً إلى إنقاذ أفراد أسرته من الأمراض الخبيثة، وقال: "أصببت طفلي الصغيرة بالرمد، وابن اختي بسرطان الدم، وشقيقة لي عمرها 16 عاماً بسرطان الأوردة، ووالدي مصاب بالربو، أى إن كل أفراد البيت مصابون تقريباً بشتى الأمراض، بسبب التلوث الموجود في المنطقة"، مؤكداً "لم يستطع الأطباء تحديد سبب مرض طفلة من الأسرة حتى الآن، لدرجة أنني طفت جميع المستشفيات، وسافرت بها إلى دول عربية، ولكن دون فائدة".

نعومة الأتربة  
ويأتي الحديث على لسان فهد سعود المصري، أكثر مرارة، ليس لسبب سوى أنه لا يبعد سوى أمتار قليلة عن المنجم، ويقول: "نعاني أشد المعاناة من الغبار الصاعد من عمليات التعدين اليومية، والتي لا تنتهي، ولا تترك مكاناً إلا دخلته، لنعومة الأتربة، التي تنتقل مع الهواء، ولو كان شبه ساكن"، موضحاً "يعاني أبنائي من تشنجات تحدث لهم، نتيجة الاختناق المستمر، وعدم وصول الأوكسجين إلى الصدر، ويحدث مع هذه التشنجات تغيير في الوجة"، مضيفاً "عندي طفل أذهب به إلى المستشفى بمعدل 6 مرات يومياً، وأصبحت زائراً دائماً على أبواب المنشآت الصحية، المختلفة، بسبب هذا التلوث والغبار المتناثر علينا من منجم الشركة صاحبة الامتياز".

الأوكسجين اللازم  
وبأنفاس متقطعة، يشكو باسم خالد عبدالله المطيري (طالب بالصف الثالث المتوسط) من ضيق في التنفس، وحساسية، ويقول: "أراجع المستشفى بصفة يومية للحصول على الأوكسجين اللازم، كما تعاني أخواتي الأربع من المشكلات الصحية نفسها، بسبب العوالق والغبار الصاعد من منجم الشركة، حتى زملائي في المدرسة، يعانون العديد من المشاكل الصحية، بسبب ارتفاع نسبة التلوث في الجو".

عمال المنجم  
كان طبيعياً، ألا تقتصر المعاناة على سكان المدينة، لتطال أيضاً في مقتل عمال المنجم أنفسهم، ويقول خالد المطيري: "أصببت بالفشل الكلوي بعد عملي بـ 4 سنوات بالمنجم، وبعد الفحص، ذهبت إلى مستشفى الحمادي في الرياض، قالوا لي إنك مصاب بنيروز الذهب، الناتج عن الغبار، الذي يحدث أثناء عملية التعدين"، مشيراً إلى إصابته أيضاً بـ "ترسب في الكلي، أعقبه بـ 4 شهور، فشل كلوي، وأثبتت التحاليل التي أجريتها في المستشفى الوطني بالمدينة المنورة ان سبب حدوث الفشل الكلوي، هو العوالق الطائفة في الهواء أثناء العمل بالمنجم"، مضيفاً "حولت إلى التأمينات الاجتماعية، وعرضت على اللجنة، التي رفضت التقرير الذي بحوزتي، وقالوا لي ان التقرير خاطئ، رغم ثبوت التحاليل باني مصاب، واخبرني الطبيب ان هناك حالات مماثلة، حدثت لعمال في كندا وجنوب أفريقيا نتيجة العمل في التعدين"، مضيفاً "لم استطع زراعة كلي، لأنني لم استطع تحمل مصاريف العملية والعلاج، وأصبحت حالتني الصحية تسير من سيئ إلى أسوأ، وأغسل 3 مرات في الأسبوع بمبالغ باهظة ترهقني وترهق أسرتي".

3 حالات  
ويتابع المطيري "موقف الشركة بعد إصابتي، كان سيئاً للغاية، حيث أجبروني على تقديم استقالتي، وأعطوني راتباً مقدماً بـ 3 سنوات، بعدها ينتهي العقد بيني وبين الشركة بشكل إجباري، علماً بأنني متزوج وأول أسرة"، مشيراً أن "هناك 3 حالات أخرى لزملاء لي، في العمل منهم أحمد العتيبي جار لي ومريض، وسعيد سعيد الذي توفي قبل فترة"، مؤكداً أنه في بيئة العمل "لا يوجد أي وقاية صحية في المنجم، سوي فلتر، ويمرور ساعة من العمل، يمتلئ بالأتربة بسبب عوادم المعدات"، مضيفاً "الشركة لا تتعامل مع العمال بشيء من الرحمة، بل تتخلص منهم عندما، يصيبهم المرض، دون تقديم أي مساعدات يواجهون بها صعوبة الحياة"، مؤكداً أن "الشركة تخلصت من 38 عاملاً دفعة واحدة، لمجرد أن ظهرت عليهم أعراض المرض"، موضحاً "لم نتقدم بأي دعوى قضائية على الشركة، لاننا أناس بسطاء جداً، ولا نعلم أي شيء عن هذه الاجراءات"، متمنياً على الشركة "نقل المرادم من وسط الكتلة السكنية، إلى مكان آخر"، وقال: "الشركة أعلنت أن نقل المرادم لمكان آخر بعيد عن الأحياء السكنية، سينتلف 7 ملايين ريال، وهذا بالطبع ما لا تنوي عليه الشركة، التي تضع صحة المواطنين في آخر أولوياتها".

جهات حكومية  
وعمل عبدالله عبد الجبار المطيري 13 سنة في منجم مهد الذهب، وخرج من هذه بإصابة بالغة في العين بسبب الشظايا المتناثرة أثناء عمله في التعدين، وقال: "تم فصلي العام 2000 بحجة انهم سيقفلون العمالة بسبب إغلاق المنجم بعد سنتين"، مضيفاً "رغم أننا الآن في 2010، إلا أن العمل مازال جارياً حتى الآن"، مؤكداً "بعد فصلي من الشركة وحتى الآن، لم احصل على شيء من حقوقي المالية، مما أدخلني في دوامة، لا أعرف متى تنتهي، وذهبت الي كل من يهمة الامر من ديوان المظالم، ومكتب العمل، وأرسلت العديد من البرقيات والشكاوى لجهات حكومية، ولكن بلا جدوى"، مضيفاً "أنا رب أسرة وأول 8 أبناء، 4 منهم مصابون بالربو والحساسية، بسبب استنشاقهم الهواء المحيط بالمنجم، وهي

نفس المشكلة التي تواجه سكان مهد الذهب"، مشيراً إلى أن "الشركة صاحبة الامتياز، تضع مخلفات المناجم في احواض مكشوفة، تنبعث منها روائح وغازات سامة، تسبب الحساسية بالإضافة إلى العديد من الامراض الجلدية والوبائية الخطرة."



## على خلفية الاعتداء على حدث

### مواطن: مرور الأحساء يماطل في إنصاف ابني

المصدر: جريدة عكاظ السبت 29/06/1431 هـ 12 يونيو 2010 م العدد: 3281  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100612355560.htm>

أبلغ «عكاظ» أمس المواطن فهد الغتم، أن مرور الأحساء ما زال يماطل منذ ثلاثة أشهر في حادثة اعتداء رجل المرور على ابنه نوح البالغ من العمر 17 عاماً. وفي الوقت الذي أوضح فيه لـ«عكاظ» مدير مرور المنطقة الشرقية العميد علي السويلم منع الضرب والمطاردة حسب التوجيهات السامية، إلا أنه رفض التعليق على نتائج التحقيق. وفي رواية الوالد لـ«عكاظ»، فإن ابنه كان يسيّر بدراجته النارية عندما طارده رجل المرور وتسبب في انقلابه على سيارة متوقفة على جانب الطريق، ويضيف: «رغم الإصابات التي لحقت بابني، إلا أن رجل المرور أنهال عليه بالضرب وأشهر السلاح في وجهه، وقيد يديه بالشماغ وسحبته إلى توقيف مرور الأحساء». وتابع: «رغم آثار الضرب البادية على جسد ابني، إلا أن إدارة المرور لم تكلف نفسها بتحويله إلى المستشفى خوفاً من أن يصدر تقريراً يدين المتسبب، مبيناً أنه أطلق سراح ابنه من الحجز بالكفالة الحضورية واصطحبه إلى مستشفى الأمير سعود بن جلوي، حيث تلقى العلاج اللازم وحصل على تقرير يؤكد تعرضه للضرب المبرح، إلا أن الإدارة رفضت تسلم نسخة منه». وقال الغتم إنني بصدد تقديم شكوى أخرى إلى جمعية حقوق الإنسان وإلى المحافظة للتدخل في القضية وإنصافه والوقوف على قضيته، خصوصاً أنه علم أمس الأول بحالة القضية إلى مرور الدمام دون إعطاء ابنه أي حقوق أو محاسبة المتسبب.

## محكمة خميس مشيط تنظر دعوى ثلاث فتيات يتهمن والدهن بمنعهن من الزواج

المصدر: جريدة المدينة الأحد 2010/06/13  
http://www.al-madina.com/node/252381

عبدالرحمن القرني - أبها

تنظر المحكمة الشرعية بمحافظة خميس مشيط بعد غد الثلاثاء في دعوى ثلاث فتيات ضد والدهن يتهمنه بعضلهن عن الزواج حيث تبلغ صغراهن من العمر 35 عاماً، علما بأنهن لا يعملن ووالدتهن متوفية ومضافات مع والدهن في بطاقة الضمان الاجتماعي. وقد تقدمت الفتيات بعدة شكاوى لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في محافظة خميس مشيط ضد والدهن، وتتلخص شكاواهن في إنهن حاولن بشتى الوسائل إقناعه بقبول زواجهن من أشخاص تقدمن لهن، ولكن جميع محاولتهن باءت بالفشل، خصوصاً وأن الأب يتحجج بأنه لا يرى هؤلاء المتقدمين مناسبين لهن. وأكد الناطق الاعلامي بهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الشيخ بندر آل مفرح أن الفتيات تقدمن فعلاً بشكاواهن عدة مرات وتم استدعاء الأب ومناصحته، وحاولت الهيئة تقريب وجهات النظر ولكن دون جدوى في ظل رفض الأب المستمر دون إبداء سبب واضح. وأضاف: إن رئاسة هيئة خميس مشيط قامت عدة مرات بمشاوره الأب، وثبت أنه يعطي وعوداً غير صادقة والأسباب مجهولة، كما استعانت الهيئة ببعض الأعيان ولم تصل إلى نتيجة مقنعة، فاضطرت إلى تمرير القضية للجهات المختصة لبحث المشكلة. من جانبها استدعت إدارة الحقوق المدنية بمحافظة خميس مشيط والد الفتيات وعقدت معه عدة جلسات لمناصحته وتذكيره بالله سبحانه وتعالى وأن عضل بناته إثم كبير عليه، وربطت والدهن بالكفالة الحضرية وأحالت القضية للمحكمة الشرعية للنظر فيها شرعاً. --- "كبار العلماء": العضل والتحجير لا يجوزان شرعاً يذكر أن مجلس هيئة كبار العلماء في المملكة كان قد قرر عام 2005 م أن التحجير وإجبار المرأة على الزواج بمن لا توافق عليه أو عضلها ومنعها من الزواج ممن رضيت هي وولي أمرها الزواج به، ممن تتوافر فيه الشروط المعتمدة، أمر لا يجوز شرعاً. --- رئيس المحكمة الجزئية بالباحة: لا يمكن ترك الفتاة رهينة لرفض وليها الشيخ عبدالله فرحان القرني رئيس المحكمة الجزئية بمنطقة الباحة تحدث لـ "المدينة" عن الحكم الشرعي في مثل هذه الحالات قائلاً: لا يمكن ترك الفتاة معلقة ورهينة لرفض وليها، فبفضل الله تعالى كفل لها هذا الدين الحنيف، دين الرحمة والشفقة والخير، الحق في حال صدقها ونزاهتها وسلامتها فيما هي راغبة فيه، فالإسلام جعل لها مخرجاً من هذا المأزق إذا تعرضت لذلك، حيث يستدعي القاضي الولي ويسمع منه أسباب المنع، ويعرف منه من هو الراغب في الزواج من الفتاة، فإذا ذكر أسباباً شرعية تمنع إتمام الزواج يعمل القاضي على إقناع الفتاة بالانصياع والاستجابة لولي أمرها، وأنه محق في منعه، أما إذا رأى أن الأسباب ليست شرعية لتؤيد موقف الولي في عضله ومنعه ابنته من الزواج، فإن القاضي حينئذ يتحرى عن هذا الخاطب بالسؤال عنه في ديانته وأمانته وأخلاقه وتصرفاته وقدرته المالية ووضع الأسري وكفاءة النسب وغيرها من الأمور المعتمدة في النكاح سواء كانت دينية أو اجتماعية أو أسرية ونحو ذلك، وبعد استكمال هذه التحريات التي تأخذ وقتاً، إذا وجد القاضي قناعة أن الولي غير محق في منعه، يقرر فسخ الولاية من هذا الولي لتنتقل لمن هو بعده في المرتبة، لأن ولاية النكاح مراتب كما هو الحال للعصبات في الميراث، باعتباره وكأنه مفقود أو متوفى لا وجود له، هذا إذا كان هناك ولي من بعده، فإن لم يكن هناك ولي فإن القاضي الشرعي ولي من لا ولي له، وحينئذ يكون له الحق في إجراء النكاح. --- د. سهيلة تطالب بنظام يخول الفتاة تزويج نفسها بعد سن الـ 35 طالبت الدكتورة سهيلة زين العابدين حماد، عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بسن قانون يخول الفتاة التي بلغت سن الـ 35 تزويج نفسها، وهو ما يجيزه مذهب الإمام أبو حنيفة، قائلة: الفتاة في هذا العمر قادرة على تحمل مسؤولية الزواج، وهو لا يتم إلا بموافقتها هي أولاً وأخيراً، مشيرة إلى أن بعض أولياء الأمور يتعسفون وفق الصلاحيات الممنوحة لهم في التحكم بمصير الفتاة ومنعها من الزواج أو التعليم وغيره. وشددت د. حماد على ضرورة إطلاق حملة وطنية للقضاء للتوعية بأمور الزواج وكيفية

الاختيار والقناعة بمن يتقدمون لخطبة بناتنا، اعتمادا على الحديث النبوي الذي يؤكد أن كفاءة المتقدم للزواج تقاس بالدين وليس بالنسب، وأردفت بأن قضايا التحجير على الفتيات لازالت منتشرة أيضا بكثرة، رغم كونها عادة جاهلية. وعن أسباب وجود ظاهرة العزل في المجتمع السعودي، تقول زين العابدين: توجد أسباب عدة، ولكن العادات والتقاليد تعد السبب الرئيس في حرمان الفتاة من الزواج، إذ جرت العادة في بعض المجتمعات حرمان الفتاة من الزواج من خارج قبيلتها، بل إن العرف يجبرها على الزواج من ابن عمها تحديدا وفي بعض المجتمعات تخبر الفتاة بين حرمانها من الميراث أو الزواج من خارج عائلتها أو قبيلتها، والسبب في ذلك هو اعتقاد الكثير من الأسر أن تقدم الشاب للزواج من الفتاة سببه الطمع في مالها، أو رغبة منهم في عدم خروج المال لشخص غريب عن عائلتهم. وأكدت زين العابدين أن النظام السعودي حدد عقوبة العزل بالسجن لمدة عام، لولي الأمر الذي يثبت لدى القاضي حرمانه من هنّ تحت ولايته من الزواج، من دون سبب شرعي.



## ”حقوق الإنسان“ تطلب وقف ترحيل السجين المشلول إلى النفسية

المصدر: جريدة شمس الأحد العدد 1614 / 13-06-2010  
<http://www.shms.com.sa/html/story.php?id=100272>

مكة المكرمة. فواز العبدلي  
ناشدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وزارة الداخلية ووقف قرار ترحيل سجين مشلول وكفيف من إصلاحية العاصمة المقدسة إلى مستشفى الصحة النفسية بالطائف، في الوقت الذي نفى فيه مدير شعبة إصلاحية مكة العقيد محمد بن هشلول علمه بترحيل السجين الموقوف على ذمة قضية حقوق مدنية مطالب فيها بسداد 372 ألفا آخرين.  
ذكر رئيس الجمعية الدكتور مفلح القحطاني لـ«شمس» أن الجمعية اتخذت كافة التدابير لمتابعة قضية السجين «ع. ب.» عبر مكتبها بمكة المكرمة، مشيرا إلى أنه تم إرسال برقيتين عاجلتين إحداهما لِمقام وزارة الداخلية وأخرى لإمارة منطقة مكة المكرمة.  
من جانب آخر طالبت والدة السجين إمارة مكة المكرمة بالتدخل شخصيا في قضية ابنها الذي تعرض لشلل في كافة أجزاء جسده ما عدا الرأس وعمى كلي بكتنا عينية إلى ذلك علق المستشار القضائي والنفسى صالح اللحيدان أنه فيما يتعلق بجلد المشلول في الجنايات الجزائية من حيث ثبوت التهمة على ذات المتهم فإنه ينقسم لثلاثة أقسام وهي الثبوت بالأدلة المادية، وثانيها الثبوت بالإقرار دون إكراه، وثبوتها بالقرائن «السوابق». مضيفا أن الجزاء بعد ثبوت الجناية ينقسم إلى خمسة: لا يجوز جمع جزاءين بجريرة واحدة، وأن ينزل الحكم سواء جلدا أو حبسا تعزيريا أو حكما شرعيا بقدرة على قدرة، مع مراعاة حالة المتهم النفسية التي تسبق جنايته والعقلية، مع النظر في حال عدم قدرته على التحمل من دعمها، مشددا على مراعاة الأعمى والأعرج والطفل الصغير في مثل تلك الأحكام.  
ولفت اللحيدان إلى أنه فيما يتعلق بمواضع الجلد كما هو في المطولات وكتاب الفروع والسياسة الشرعية وما يتعلق بالضرب على الرقبة فقد نهى الرسول عليه الصلاة والسلام عن ضرب الوجه، وهو ما شدد على أنه من باب مفهوم المخالفة، إذ لا يجوز الضرب على الرقبة أو قفا الرأس.  
وكانت «شمس» نشرت الثلاثاء الماضي في عددها رقم 1609 قصة السجين ومطالبة جمعية حقوق الإنسان بوضع حد لمعاناته بعد أن تعرض لشلل كامل وفقدان للبصر. كما زار عدد من أعضاء الجمعية في مكة السجين للوقوف على حالته، حيث اتضح أنه يعاني تدهور حالته الصحية.



## تطارده الجهات الأمنية لتنفيذ الحكم وأسرته مهددة بالتشرد

### معلم يدفع نصف مرتبه للدائنين والقاضي يأمر بالسجن

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 4/1431/7هـ 16 يونيو 2010 م العدد : 3285  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100616356273.htm>

تدخلت هيئة حقوق الإنسان والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في محاولة لإنقاذ مواطن يعول أسرة مكونة من 11 فردا إضافة إلى والدته ووالده المسنين، والالتماس له لدى محكمة محافظة الخرمة للحيلولة دون دخوله للسجن للمرة الثانية بعد أن بات مهددا بالفصل من وظيفته نتيجة حكم يقضي بسجنه لمدة أربعة أشهر جديدة بعد أن أمضى العام الماضي ثمانية أشهر في السجن لسداد ديون متراكمة عليه.

وعلق رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني على القضية بقوله: «لا بد من إعادة النظر في إجراءات التعامل مع الأشخاص المطالبين بمبالغ مالية ولم يثبت عليهم المماثلة أو التلاعب، حيث إن عملية سجنهم لا تسفر عن أي فائدة أو نتيجة بل على العكس تؤثر على أسرة السجين وعلى صاحب الحقوق وعلى المجتمع وعلى الأجهزة الحكومية».

وفي حديث له مع «عكاظ»، كشف المواطن (س. م) بأنه يعمل معلما، وليس له دخل سوى ما يتقاضاه من مهنة التعليم، وذكر بأن الديون تراكمت عليه خلال فترة بنائه لمنزل يضم أبناءه وأسرته حتى وصلت إلى 700 ألف ريال. وبناء على شكوى الغرماء في العام الماضي، فقد أصدر القاضي حكما بسجنه لمدة أربعة أشهر، ثم قرر مضاعفتها وهو داخل السجن، وبعد الإفراج عنه أمهله القاضي 11 شهرا للتسوية مع الغرماء.

ويؤكد المواطن (س. م) أنه استطاع خلال فترة المهلة أن يسدد 400 ألف ريال من ديونه بمساعدة أهل الخير، وأنه لم يتبق عليه سوى 300 ألف قبل أن يتفاجأ بقرار من نفس القاضي بسجنه أربعة أشهر ومن ثم عرضه على المحكمة، حيث أصدر القاضي حكمه تزامنا مع إنهاء أعماله في محكمة الخرمة لصدور قرار بنقله إلى محكمة في المنطقة الشرقية. وحاول بعض الغرماء ثني القاضي عن حكمه الجديد خوفا من فصل غريمهم من عمله وضبايح حقوقهم، حيث يفيد النظام بأن الموظف إذا أمضى 12 شهرا محكومية في السجن فإنه يحق فصله من عمله، ولكن القاضي وبحسب تأكيد المواطن الغريم «أصر على حكمه وصادر المنطقة رغم أنني تعهدت له بدفع نصف مرتبي شهريا للدائنين».

من جهتها، كشفت مصادر مطلعة على القضية بأن هيئة حقوق الإنسان في الرياض بعثت خطابا إلى القاضي ناظر القضية تلتزم منه التيسير على المعلم، إلا أن خطابهم أرفق في ملف القضية دون أي تفاعل معه، حيث أصر القاضي على الحكم الذي بات المعلم على ضوئه مطاردا من قبل الأجهزة الأمنية لتنفيذ الحكم الصادر عليه.

## هل لموظفات البنوك من بواك؟!

المصدر: جريدة اليوم الخميس 10 يونيو 2010

1&G=764555 &I=13509 http://www.alyaum.com/issue/article.php?IN=

### عبد العزيز العميري

تقف مشدوها وأنت تبحث عن جواب لسؤال كبير، وكبير. تأخر عن وقت حاجته لم يحسم بعد. ذلك عندما ترى التجاوزات الخطيرة على الأنظمة المرسومة في بلدنا من قبل مجموعة استحوذت على مقاليد الأمور في بعض الشركات. فسمحت لذواتها بتجاوز التعليمات، والتشريعات، والضرب بها في عرض حائط (النظام ما أراه، والتشريع ما أريده). مجموعات منحت لأنفسها حق اختيار ما تراه مناسباً لمصالحها، وأهوائها وإن كان ذلك في دائرة المحرم نظاماً .

شركات: البعض منها قد يكون خاصاً، والآخر لربما من فصيلة الشركات المساهمة المفتوحة وذلك أدهى وأمر. من هذه الشركات، والمصالح التي أجد أن من الواجب الوطني، والإنساني أن ألقت نظر المسئول المختص عنها هي شريحة البنوك، والمصارف المالية. والتي وجدت لها منتديات خاصة في الشبكة العنكبوتية يتحدث فيها روادها عن الآمال، والأحلام. ويتبادلون من خلالها القصص، والوقائع بمختلف صورها، وتعدد وجوها الحسن منها، والقبیح .

موظفة بنك - يصفه مالكوه بالإسلامي - تجتر آمها فتقول: إن بنكها ممثلاً برؤسائه (صدّعوا رأسها، وزميلاتها (بما يسمى بتحقيق الـ - Targuet: تحقيق الأهداف البيعية المطلوبة - فهم يولولون، ويزمجرون. ويعدون، أو يهددون. إن نزلت نسبتها المخصصة من تحقيق الـ) Targuet: فيا ويلها، ويا سواد ليلها). وتعلل أن مسمى وظيفتها في تعاقدها لا يتوافق مع التسويق بتاتا. إنهم - والحديث لها - لا يريدون مني، وزميلاتي إلا أن نكون أشبه بـ (راقصات الحانات) نستجلب الأموال للبنك في أية طريقة كانت. في منتديات السيدات، أو محافل الرجال وبين ردهات مكاتبهم. المهم المال ثم المال ثم المال ولو كان ذلك على حساب الدين، والنظام. أو التقاليد، والعادات، والآداب. هذا وإن لم تلتزم بذلك فليس ثمة مصير لها سوى الإقالة، أو الإبعاد، والإقصاء عن وطن سكنها التي هي فيه إلى وجهة بعيدة كي تمل فتنتحر عيشها بيدها ليقولوا حينها لسلطة النظام الذي يأبى الظلم، والمكيدة إنها استقالة شخصية لم نأمر بها، ولم تسئنا. وهذا ما يسمى بين موظفي البنوك بسياسة التظيفيش. والتي لا تنطبق إلا على صغار الموظفين دون سواهم من عليلتهم، وأكابرهم الذين تتجاوز مخصصاتهم الشهرية الأفلاك المالية .

حالة أخرى .. لا تقل بشاعة في استغلال المناصب، وابتزاز الموظفين من فتياتنا، وبناتنا الساكنات في قلوبنا. ألا وهي: تسلط بعض المدراء، وإصراره المضني في دخول إدارات، وفروع السيدات المخصصة لهن دون غيرهن من الرجال الذين حظر النظام عليهم دخولها في حضرة موظفة، أو عميلة. إنهم يدخلون جماعات، وفراى تارة بحجة متابعة العمل، وأخرى للنظر في ما تحتاجه تلك الفروع، والأماكن من الصيانة، والتنشيك. كل ذلك يحصل في ذروة العمل، ووقت الدوام الرسمي. وإن كان الشيء بالشيء يذكر فسأذكر رواية روتها إحداهن وهي: أن مسئولا عنها كان كثيرا ما يطلب الاجتماع الشهري بموظفاته وهي واحدة منهن - وذلك لمتابعة مجريات العمل، وتطلعات المستقبل إلى آخر ما هنالك من فلسفات المال، والأعمال -. فتطورت الحال ليصبح الاجتماع أسبوعيا، ومن ثم يوميا ثم أردفت قائلة: يدخل سعادته، ويخرج سعادته وكلمتين فقط عن العمل، وعشرين (سالفة) خارج نطاق العمل مما جعلها تضطر، وزميلات أخريات لتقديم استقالاتهن، وترك مصدر عيشهن. وعذر من بقي من أخواتهن في بقائهن صامتات خوف الإقصاء، والإبعاد. أو الفصل، وقطع العيش. وأرى أنهن كغيرهن لا يدركن، أو يعرفن أن النظام قد كفل لهن جميع حقوقهن. كما حفظ لهن قيمهن، وإنسانيتهن كغيرهن من مواطني هذا البلد المعطاء، ومقيمه. وأن ليس غير خالقهن يملك زمام قطع أرزاقهن، أو وصلها. والسؤال الكبير هنا، والملح: هل مثل هذه الحالات مشروعة ليحق لكل من ملك زمام إدارة أن يتصرف وفقها. أم أنها حالات مخالفة للنظام، والتشريع؟! . وهل يجوز لأحد كان الإقالة، والإقصاء، أو حتى التهديد بأحدهما، أو بهما إذا ما رفض أحد تلك الحالات، ولم يستجب للداعين لها؟! هل يحق لكل من أدار منشأة أن يُبقي سيف تهديداته مصلتا ليلوح به

متى شاء، وكيفما يشاء دون وجه مشروع؟! ثم ألم بين الأوان بعد لتوظيف قيادات نسوية في تلك الإدارات العليا ليتولين شؤون زميلاتهن حتى لا يهملن في سلة الابتزاز؟! وبعد هل لتلك الموظفات المغلوب على أمرهن في بنوكنا، وشركاتنا من بواكٍ لهن، أو ناصر؟! وهل ثمة من هبة نظامية تكاتفية بين كل من مؤسسة النقد، ووزارة العمل، وغيرهن من ذوات الاختصاص لوضع النقاط على الحروف في كل ما يلزم، وما لا يلزم، وإيضاح كل ماهو مشروع، أو غير مشروع ليتسنى لمن في تلك المعمة أن يستمسك به، ويستقوي. ويواجه به، أو يخاصم. ولهيئة حقوق الإنسان، وجمعيته الدور الأكبر لفتح هذا الملف، ومتابعة تفاصيله، وتطوراته. في الحديث النبوي الشريف: (استوصوا بالنساء خيرا) .. ودمتم

## هل يعتذر العميد ؟

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 27/06/1431 هـ 10 يونيو 2010 م العدد: 3279  
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100610/htm20100610355281

### بدر بن أحمد كريم

تلوح في الأفق بوادر معركة حامية الوطيس بين «جامعة أم القرى» من جهة، و «الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان» من جهة أخرى، على خلفية تقرير أعده القسم النسوي للجمعية في منطقة مكة المكرمة، رفضته الجامعة «شكلا ومضمونا» بل وصفته بـ«المخالف للواقع، والمتسرع، وفيه الكثير من المغالطات، ويفتقد للحقائق العلمية، وما ورد فيه من ملحوظات أمر يدعو للاستغراب، وغير صحيح» ( صحيفة المدينة المنورة، 14 جمادى الآخرة 1431 هـ، ص 3). من حق الجامعة أن تدافع عن نفسها، ومن حق الجمعية أن تبدي ملحوظاتها على أي مؤسسة تقدم حقا من حقوق الإنسان، لكن الجمعية متهمة الآن بست تهم: مخالفة الواقع، والتسرع، والمغالطات، واقتقاد الحقائق العلمية، وملحوظاتها تدعو للاستغراب، وغير صحيحة، إلا أن ما يدعو للاستغراب من وجهة نظري هو: أن هذه أول مرة تستخدم مؤسسة حكومية سعودية، هذا الأسلوب في الرد، متملصة من مسؤوليتها الحقوقية..

من قرأ رد الجامعة - كما جاء على لسان عميد شؤون الطلاب فيها عبدالعزيز بن رشاد سروجي - يستغرب، ويتأسف، على هكذا أسلوب: تشكيك، وعدم مصداقية، وتبرؤ من أي ملحوظة، وما عهدت جامعة سعودية، أو أي مؤسسة حقوقية سعودية، تدافع عن نفسها بهذا الأسلوب، فهل الانفعال وراءه؟ أم محاولة إقناع الرأي العام بأن «كل شيء على ما يرام»؟ وفتت متعجبا، لم تصدق عينا ما تقرأ، ولا أعتقد أن الجمعية في حالة عداء مستحکم مع الجامعة، كما أن الجامعة ليست فوق مستوى النقد، إذ هي مؤسسة حكومية لها إيجابيات وعليها سلبيات، والجمعية معنية بالحفاظ على حقوق الإنسان، كما أن الجامعة من حقها أن تنقد ما جاء في تقريرها، ولكن ليس بهذا الأسلوب، الذي لو انتهجته أي مؤسسة تزورها الجمعية، وتقف على ما فيها من أخطاء، لكثرت، ولما وجدت من يساعدها على العلاج، والتحسين، والتطوير، وهذا هو الهدف الذي ينبغي أن يفهم من وراء جولات جمعية حقوق الإنسان، أو هيئة حقوق الإنسان.

إذا كان العميد أخذ على الجمعية «عدم علم الجامعة مسبقا بالزيارة، وفوجئت بصياغة التقرير في وسائل الإعلام، وكان هناك تهجم واضح على الجامعة، واتهام بنقص الخدمات في السكن» فهل كان من الضروري جدا إعلام الجهة المقصودة بالزيارة بالموعد؟ وهي تقوم بمهمة تفصي حقائق؟ ولماذا؟ هل لاستقبال الجمعية بالورود والزهور؟ أم لوضع اللمسات الأخيرة لما قبل الزيارة؟ وإلا يكون تقريرها مشكوكا فيه؟ ذاك فهم خاطئ ينبغي تصحيحه.

أعتب على العميد، وأرجوه أن يعتذر، إذا كان يعتقد هو أن أسلوب رده، يستحق الاعتذار، فما أريد إلا أن تكون صورته مشرقة.

دعوا الجمعية تعمل، ولا تشككوا في عملها، وردوا عليها بالتالي هي أحسن.

## حقوق الإنسان .. والحقوق المنسية!

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 1431/07/01 هـ 13 يونيو 2010 م العدد : 3283  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100613/Con20100613355760.htm>

### عبدالله عمر خياط

.. لقد سعد الناس، كل الناس يوم صدر أمر خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله - بتكوين هيئة حقوق الإنسان مثلما أسعدهم من قبل قيام جمعية حقوق الإنسان وذلك لما يعولونه على ما سيبدل من أنشطة وجهد لنصرة الحق وخدمة القضايا الاجتماعية والإنسانية والأسرية التي تزلزل الخلافات أكيانها وتقض مضجع كل مهتم بالشأن العام. غير أن مما يؤسف له أن نشاط كل من الهيئة أو الجمعية قد انحصر في قضايا لا يمكن بحال من الأحوال أن يقلل أحد من أهميتها ، ولكنها في الوقت نفسه وبحسب تطلعات المجتمع ليست هي وحدها المنتظر معالجتها والتصدي لها بالبحث والتحري والانتصار للحق فيما قد يظهر للهيئة أو الجمعية من أخطاء وقصور أو ضعف أداء أو حتى تخلي عن المسؤولية! إننا وبإجماع المؤسسات والأفراد نقدر للهيئة والجمعية جهودهما المبذولة لنصرة المظلومين من ضحايا العنف الأسري، ونزلاء السجون، ولكن مع تقديرنا لهذه الجهود أين حقوق الإنسان من أحياء كاملة تتعرض للجرور والعدوان كما هو حاصل في الأحياء الشمالية لمدينة جدة عندما يقوم مواطن محدود الدخل بشراء قطعة أرض بتحويشة العمر قبل عقدين أو ثلاثة في مخطط مخصص لبناء الفلل السكنية معتمد من أمانة جدة لبناء دورين وملحق بأقصى حد ويفاجأ بعد ذلك أن أصحاب رؤوس الأموال والمطورين العقاريين استطاعوا تغيير مخطط الأمانة وقاموا بشراء مجموعة من قطع الأراضي والفلل القائمة وقاموا بهدمها وأقاموا عليها عمائر من سبعة أدوار وربما أكثر ليجد أصحاب الحي أنفسهم وقللهم وقد حاصرتهم تلك المباني العالية وسدت عنهم الضوء والهواء.

وما حصل ويحصل في الأحياء الشمالية، هو نفسه ما حصل ويحصل في حي الحمراء، والمناطق الواقعة في جنوب شارع التحلية، ومعظم المخططات بامتداد شارع الأمير سلطان وشارع ولي العهد أو الشرفية والبغدادية التي بات أصحاب الفلل فيها يعانون الأمرين من قيام العمائر السكنية والشقق المفروشة المتعددة الأدوار فيختنق أولئك الضعف من أصحاب الفلل!!

هذا من الناحية الإنسانية والبيئية أما من الناحية التنظيمية والتخطيطية يعجب أهل هذه الأحياء بل وكل ذي لب وضمير يقظ، كيف أن هذه المخططات التي صممت على أساس استيعاب فيل في قطعة أرض مساحتها 600 م2 تأوي عائلة مكونة من سبعة أشخاص ويملكون في المتوسط سيارة أو سيارتين كيف يمكن لهذا الحي أن يستوعب مباني فيها أربع عشرة وحدة سكنية أو أكثر، ويسكنها ما يزيد على 84 شخصا لهم أكثر من 25 سيارة؟؟!

ثم وهل تم التنسيق مع وزارة المياه وشركة الكهرباء وهيئة الاتصالات ووزارة التعليم ووزارة الصحة لاستيعاب هذه الزيادة المفرطة التي لم يخطط لها أصلا لمواجهة هذا التكدس السكاني وما يجره ذلك من فوضى مرورية وبيئية، أم أن كل هذا العيب هو من نسيان الحقوق؟؟!!

ثم أين حقوق الإنسان من حماية المستهلك من ارتفاع الأسعار بسبب الاحتكار ومن الأغذية والأدوية المنتهية الصلاحية؟! وأين حقوق الإنسان من هذه الحرب المرورية التي نعيشها وتحصد آلاف الأرواح كل يوم ونعللها فقط بالسرعة مع أن السرعة هي أحد أضلاع مثلث الخطر حيث إن التهاون في تطبيق النظام ثانياً، وسوء تخطيط وهندسة الشوارع والميادين ثالثاً؟ أين حقوق الإنسان من الإدارات الحكومية التي تقوم بتأمين مواقف سيارات مظلة لمديريها ومنسوبيها وتترك مراجعيها يبحثون عن مواقف لسياراتهم بعيدة عن موقع الإدارة بمئات الأمتار ويسبرون تحت قيث الشمس ثم بعد هذا الكبد المصنعي يجد أن الموظف المحترم لم يحضر أو خرج لمشوار .. فيرد الزميل قائلاً : راجعنا بكرة؟.

أين حقوق الإنسان من .. ومن .. ومن . ولو استرسلت لما كفتني دفتي هذه الصحيفة بحقوق الإنسان تشمل شأنه الخاص وشأنه العام. إن المؤمل أن تتحرك حقوق الإنسان بعد فترة التغاضي والنسيان .. فعسى ولعل!!.

## البطالة والرقابة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 16-6-2010

<http://www.alriyadh.com/article16/06/2010.html535239>

### د. مطلق سعود المطيري

إن كان هناك عنوان رئيسي لهذه المرحلة من تاريخ بلادنا يمكن ان يُقدّم كواجهة للكثير من الانجازات والتحديات التي تشكل ملامح هذه المرحلة فهو الشفافية والمحاسبة وإشراك المواطن كفاعل اساسي في عملية المحاسبة على البرامج التي تهدف الى تحسين مستوى معيشتة والارتقاء بها

ولهذا جاءت دعوة مجلس الشورى يوم الاثنين الماضي الى دعم هيئة الرقابة والتحقيق بالكفاءات البشرية والمادية لتمكين من اداء مهامها التي تقوم بها عبر 49 برنامجاً رقابياً على أجهزة الحكومة المختلفة حيث رأى اعضاء مجلس الشورى أن 874 موظفاً عدد ضعيف جداً مقابل المهام المناط بها ..

وللهيئة انجازات كثيرة منذ تأسيسها عام 1391 هـ لا تخفيها اعتبارات عدد الموظفين ، ولكن بما أننا في اطار تشكيل مفهوم جديد لعمل الرقابة محوره تعزيز ثقة الجمهور في اعمال الاجهزة الحكومية ، فإن الانجاز في العمل الرقابي لا يكون انجازاً الا بالاعلان عنه ..

ولعل مناقشة هذا الأمر تحت قبة مجلس الشورى يعزز الاتجاه نحو مفهوم ضرورة التوجه لإشراك القوى الشعبية في بناء قدرات الرقابة ومخاطبة الجماهير والتواصل معهم ، ويتم ذلك من خلال معرفة أهداف العمل الرقابي التي يجب أن لا تنحصر في أداء الموظف ومواعيد حضوره وانصرافه بل تتعداها الى حضور الاحتياجات العامة للمواطن في اجهزة الدولة ويأتي على رأسها توفير المساكن والقضاء على البطالة وهذا الامر يتطلب من مجلس الشورى اقامة علاقات عمل بينه وبين الاجهزة الرقابية في البلد لتعزيز ثقافة الرقابة التي تهدف الى ضمان استخدام اجهزة الحكومة وسلطاتها والمواد المتاحة لها مع استقامة تستجيب لاحتياجات ومصالح افراد المجتمع ..

وبما انني لأعرف ماهي البرامج الرقابية ال 49 في هيئة الرقابة والتحقيق فأنا هنا أقدم تمنيات قد تكون موجودة في هذه البرامج .. ولعلها تكون أكثر تطلعاً واستيعاباً لاحتياجات المجتمع من تمنيات مجتهد .. وتعمل على تحقيق أهداف القيادة وأبناء الوطن التي لم يذكر التاريخ أنه كان هناك خطوط فاصلة بين تطلعاتهما والتي رسخت مفهوم الانتماء والولاء بهوية اسمها المملكة العربية السعودية ...

الحديث عن البطالة حديث يكاد يصنف ضمن البطالة نفسها ، ولكن دعوة مجلس الشورى لزيادة عدد الموظفين في هيئة الرقابة والتحقيق جاءت بمدخل ليس جديداً ولكن مناسب للحديث عن مشكلة البطالة ، وهو معرفة اجراءات الرقابة لتحقيق نسبة السعودة في الوظائف في القطاعين العام والخاص ، ولتحقيق هذا الهدف .. فإن مؤسسات المجتمع المدني من صحافة وجمعيات حقوق انسان مطالبة ببناء شبكة رقابية للتعاون واعادة النظر في المبادئ الرقابية ؛ حيث إن العديد من مبادرات المجتمع المدني تجري حالياً اعمالاً لمعالجة إصلاح في بعض الجوانب المختلفة في عمل الحكومة . وكثير من هذه المبادرات منفصلة في طبيعتها وحدودها وهنا تبرز الحاجة الى تحسين وتوسيع نطاق هذه الجهود المستمرة لضمان تحسين معيشة المواطن كمنجز لعمل رقابي جاء وفق تعاون القطاعات الأهلية والرسمية ..

إن الاعلان عن البرامج الرقابية وتوعية المواطن بأهدافها عمل يكاد لا ينفصل عن مهمة الرقابة ذاتها، ولعل حاجة ابناء المجتمع للتوظيف تعد من أهم الاعمال التي يجب أن تتضمنها برامج هذه الرقابة لتعزيز ثقة المواطن في هذه البرامج قبل أن يعرف بطرق رقابية أخرى أن الحديث عن بعض الانجازات الكبيرة تم خلال تجاوزات كبيرة بدون أن تضمن له حقه في العمل وتطالبه بتصديق حقيقة هذه الانجازات

## هيئة حقوق الإنسان

## السفير العيفان يحتفي بوفد المملكة المشارك في مؤتمر الانتربول الدولي

المصدر: جريدة الرياض الخميس 10-6-2010  
<http://www.alriyadh.com/article10/06/2010/html533477>

تكريما لوفد المملكة المشارك في مؤتمر الانتربول الدولي الأول لمكافحة الاتجار بالبشر أقام سفير خادم الحرمين الشريفين لدى دمشق عبدالله بن عبدالعزيز العيفان الثلاثاء حفل عشاء، وحضر الحفل الدكتور عبدالعزيز بن صقر الغامدي مدير جامعة الأمير نايف للعلوم الأمنية والشيخ الدكتور عبدالله بن حمد السعدان مستشار وزير العدل والدكتور علي الرويشد عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان وأعضاء الوفد من ممثلي بعض الجهات الحكومية بالمملكة وعدد من منسوبي السفارة.

يذكر أن مؤتمر الانتربول الدولي انعقد في دمشق على مدار 3 أيام بمشاركة نحو واحد وخمسين دولة وعشر منظمات دولية وتم خلاله تناول مواضيع مختلفة تشمل الاستغلال الجنسي للنساء والأطفال واستغلال العمالة المحلية الوافدة والاتجار بالأعضاء البشرية.



## حقوق الإنسان تقيم "حمائتي.. حقي" في الشرقية

المصدر: جريدة الوطن يوم الخميس 10 يونيو 2010  
[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=5&CategoryID=6067](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=5&CategoryID=6067)

أقام الفرع النسوي لهيئة حقوق الإنسان بالمنطقة الشرقية الاثنين المنصرم محاضرة بعنوان "حمائتي.. حقي" ببرنامج الأمير محمد بن فهد لتنمية الشباب بالدمام، ألقته الاختصاصية الاجتماعية بالفرع أمل الدوخي. واستهدفت المحاضرة، التي بدأت بالتعريف بمفهوم التحرش وأنواعه فئة الأمهات والمربيات والطالبات، لتوعيتهن بمفهوم التحرش وكيفية الوقاية منه، وخطره بين المحارم، والآلية المستخدمة في التعامل مع الحالات من واقع العمل في هيئة حقوق الإنسان.

وتخللت المحاضرة دراسة تضمنت إحصائية لعينة من المجتمع. إضافة إلى نماذج من قصص واقعية وفيلم عن التحرش، ثم شرحت الدوخي أسباب التحرش وأساليبه وكيفية حماية النفس والجسد والوقاية منه.



## حقوق الإنسان تنقذ مواطناً من قسوة زوجته

المصدر: جريدة الرياض الخميس 10-6-2010

<http://www.alriyadh.com/article10/06/2010/html533638>

لجأ مواطن لهيئة حقوق الإنسان لطلب المساعدة منها في التخلص من عنف زوجته عليه (وهي القضية الأولى من نوعها) حسب ما ذكره مصدر مسؤول من الهيئة " للرياض " ، وذلك عندما تعرض لعدد من المشكلات التي سببتها له منتهية بطلب الطلاق منه وتركها للمنزل -حسب قوله - بدون أسباب تذكر . وطالبته بالنفقة دون اعتبار لظروفه المادية المتعثرة بسبب تراكم الديون عليه وعدم قدرته على الإيفاء بالنفقة ، مما أجبره لطلب تدخل الهيئة للنظر في الوضع العائلي لمحاولة إصلاحه وإقناع الزوجة بالعودة إليه والنظر في طريقة مناسبة لتجاوز ظروفه المادية الحرجة . بذلت الهيئة مساعيها للتوفيق بين وجهات نظر الزوجين والإصلاح بينهما وتكلفت تلك المساعي بالنجاح حيث عادت الزوجة لمنزل الزوج متنازلة عن كامل مطالبها برضا منها ، وتم تحويل الزوج إلى جمعية خيرية بالتنسيق معها لتقديم المساعدة له ولتصحيح أوضاعه المالية



## أرملة و 9 أبناء يقتسمون اللقمة مع الفران

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 27/06/1431 هـ 10 يونيو 2010 م العدد : 3279

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100610355324.htm>

على تخوم أحد أرقى شوارع مدينة جدة، ترقد أرملة يمنية وأبناؤها التسعة من مواطن متوفى في شقة عتيقة، وترزح تحت تهديد الإبعاد، عقب عجزها عن دفع قيمة الإيجار الذي يحل موعد تسديده بداية الشهر المقبل، بعد تكفل فاعل خير بسداد إيجارها للعام الماضي كاملاً.

وأوضحت الأرملة حسينة علي فقير، أن التهديد الذي يلاحقهم حول مسكنهم ليس هاجسهم الوحيد، إذ تشاطرهم الفران السكن ولقمة العيش المؤمنة من راتبها المتواضع، إذ تعمل مستخدمة في إحدى مدارس البنات في جدة، أو من فاعلي الخير.

وزادت أن أسرتها باتت محرومة من معظم المتطلبات الغذائية اليومية، جراء تردي وضعهم المادي والمعيشي، فلا يعرف منزلهم الفواكه والخضراوات واللحوم إلا عبر شاشات التلفزيون، أو من خلال الصدقات التي تصلهم من الجمعيات الخيرية في مواسم محدودة.

وبينت حسينة أنها تزوجت من مواطن قبل 25 عاماً، وفق موافقة رسمية من الجهات المختصة، وكانت تعيش حياتها اليومية بشكل طبيعي، بيد أن حياتها بدأت تأخذ منحى آخر، بعد رحيل زوجها قبل ثلاثة أعوام، مشيرة إلى أنها لم تتمكن منذ وفاته من استخراج شهادة وفاة لزوجها، كونها لا تحمل بطاقة هوية عائلية.

واستطردت أنها فشلت في استخراج صك حصر للورثة وآخر للولاية على أبنائها، نظراً لغياب بعض المستندات التي تثبت زواجها، رغم حمل أبنائها شهادات ميلاد مستقلة.

وذكرت أن معاناتها بدأت عندما كان زوجها الراحل يرفض أكثر من مرة طلبها في إلحاق أبنائه بالمدارس طلباً للعلم، بذريعة أن التعليم لن يفيدهم في حياتهم، الأمر الذي رضخت له مع مرور الوقت، وأضافت: «بعد رحيل زوجي، بات أبنائي يسيرون على أراضهم غير متعلمين، ولا يحملون بطاقات هوية وطنية، نظير إهمال والدهم لها في وقت سابق».

وأرجعت المعاناة التي تعيشها أسرتها حالياً إلى إصابة زوجها الراحل بأمراض نفسية، سببت له مشاكل مع أسرته التي لم تتمكن من التواصل معها، جراء دخوله معهم في خلافات عقب مرضه.

وانتهت إلى أنها لا تزال تنتظر الرد على معاملة رفعتها إلى فرع هيئة حقوق الإنسان في جدة، للنظر في وضعها وأبنائها الذين لا يستطيعون الالتحاق بوظائف تعينهم على سد رمقهم.

## الادعاء العام يطالب بالقتل تعزيراً لمختطف القاصرات بجدة

المصدر: جريدة الوطن يوم الخميس 10 يونيو 2010

5&CategoryID=6069 http://www.alwatan.com.sa/Local/News\_Detail.aspx?ArticleID=

طالبت هيئة التحقيق والادعاء العام بالقتل تعزيراً لشاب أربعيني اختطف عشر فتيات تتراوح أعمارهن بين 6 و 12 عاماً من أماكن عامة ومن قرب قاعات أفراح بمدينة جدة، واعتدى على بعضهن.

جاء ذلك في مذكرة لائحة الادعاء العام التي أحالتها دائرة العرض والأخلاق بهيئة التحقيق والادعاء العام بمنطقة مكة المكرمة للمحكمة الجزئية بجدة ضمن قضية القبض على الشاب مختطف الفتيات الذي اعتقلته الأجهزة الرسمية بمكة المكرمة في إحدى القرى.

وكانت الأجهزة الأمنية أُلقت القبض على الشاب قبل نحو شهر في منطقة خارج مدينة جدة، بعد عمليات بحث وتحرر، وتحقيق في شكاوى رفعها بعض أولياء أمور لفتيات إثر تعرضهن لخطف واعتداء في تواريخ ومواقع مختلفة وتفاصيل متشابهة.

وأفادت المعلومات أن الشاب، وهو سعودي، حضر إلى جدة عدة مرات من منطقتيه، لممارسة اختطاف الصغيرات من الأماكن العامة والاعتداء عليهن، ومن ثم إخلاء سبيلهن بعد الاعتداء، وتمثل مسرح الاعتداء في الأماكن العامة التي يتواجد فيها الأطفال والفتيات الصغيرات تحديداً، حيث كان يتحين فرصة ضعف رقابة الأهل أو الخادمة على الأطفال في المراكز التجارية وقرب قصور الأفراح والحدائق العامة والشوارع العامة المجاورة لمنازل الضحايا، فيما خطف إحدى الضحايا من داخل مستشفى حكومي، وساهمت الصور التي التقطتها كاميرات المراقبة داخل المستشفى في توثيق الأدلة على المتهم. وبحسب مصادر "الوطن"، فقد أدلت 10 حالات بأقوالها ضد المتهم، فيما تعرفت سبع ضحايا عليه خلال العرض القانوني ضمن أشخاص مشابهي له، إلا أن باقي الفتيات لم يتمكن من المثول أمام العرض للتعرف على الجاني بسبب حالتهم النفسية المتردية بعد الاعتداء الذي تعرضن له.

وتوقع المصدر أن تتجاوز ضحايا المتهم الحالات العشر، في ظل عدم تقدم أولياء الأمور بشكوى، إما بسبب سكوت الفتاة الضحية على ما وقع لها، أو التزام أولياء الأمور الصمت خشية على مستقبل الفتيات.

من جانبه، أوضح المستشار القانوني في هيئة حقوق الإنسان وأستاذ القانون في جامعة الملك عبدالعزيز، الدكتور عمر الخولي، أن طبيعة الجريمة وتكرار وقوعها إضافة إلى أعمار الضحايا، ظروف ترجح الحكم بقتل الجاني تعزيراً ودعا الخولي أولياء الأمور وتحديداً الأمهات إلى مراقبة أبنائهم ولاسيما الفتيات، وعدم تركهن تحت نظر الخادمة بدون رقابة مباشرة من الأم، نظراً لصغر أعمارهن وضعف وعيهم، مع تجنب الاعتماد الكلي على الخادمة في أمر المحافظة وحماية الأطفال الصغار.

وقال "من المهم أن تتولى الأم مهمة توعية أطفالها في سن مبكرة، وتحذيرهم من الأشخاص الأغرب والأجانب، وتحذيرهم من السماح لأي شخص بلمس أو تحسس أجسادهم، وعدم التساهل في قبول أي شيء من شخص غريب أو الذهاب معه لأي مكان."

## رئيس حقوق الإنسان: مشاعر الملك الصادقة تلامس قلوب

### جميع المواطنين

المصدر: جريدة المدينة الخميس، 10 يونيو 2010  
254052 <http://www.al-madina.com/node/>

ماجد عسيري - الدمام  
قال رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان: إن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود تميّز بأطروحاته وآرائه الواضحة وجرأته المقرونة بالحكمة سواء على المستوى المحلي أو الإقليمي أو الدولي. وأشار إلى أن خادم الحرمين الشريفين تميّز كذلك بصراحته ورغبته في تعزيز العلاقات العربية وإصلاح البيت العربي وقد بذل جهوداً مؤثرة من أجل اللحمة العربية حيث لمس الجميع حرصه وألمه أيده الله لحال أمته. جاء ذلك في مقال بمناسبة الذكرى الخامسة لمبايعة خادم الحرمين الشريفين. وأشار إلى أن هذه الذكرى الغالية تجسد في كل لحظة ما يبذله من جهود لخدمة مواطني هذا البلد الغالي ولعلنا لازلنا جميعاً نتذكر تلك الكلمات الخالدة التي بدأ بها -حفظه الله - مسيرته المباركة عندما قال: (إنني إذ أتولى المسؤولية بعد الراحل العزيز وأشعر أن الحمل ثقيل وأن الأمانة عظيمة أستمد العون من الله (عز وجل) وأسأل الله سبحانه أن يمنحني القوة على مواصلة السير في النهج الذي سنّه مؤسس المملكة العربية السعودية العظيم جلالة الملك عبدالعزيز آل سعود (طيب الله ثراه) واتبعه من بعده أبناؤه الكرام (رحمهم الله) وأعاهد الله ثم أعاهدكم أن أتخذ القرآن دستوراً والإسلام منهجاً وأن يكون شغلي الشاغل إحقاق الحق وإرساء العدل وخدمة المواطنين كافة بلا تفرقة ثم أتوجه إليكم طالبا منكم أن تشدوا أزراري وأن تعينوني على حمل الأمانة والأمانة علي بالنصح والدعاء.

هذه الكلمات المعبرة التي احتوت على حزنه على فراق أخيه ورضاه بما اقتضته حكمة المولى عز وجل ، وتطلعه بمواصلة العمل وإرساء العدل وخدمة المواطنين ، مستعينا في ذلك بعون الله ثم بمساعدة أبناء الوطن في بناء تنمية ورخاء واستقرار هذا البلد الكريم ، كانت تلك الكلمات تجسد كل عمل أنجزه وينجزه من أجل رقي وتقدم هذا البلد الكريم. لن تستطيع أسطر أو حتى كتب أن توفي خادم الحرمين الشريفين -حفظه الله- حقه أو تُعيد إنجازاته ومناقبه ، أو تحصر ما جمعه بين جوانحه، فنحن أمام شخصية استثنائية ، لم يتوقف تأثيرها عند حد معين بل تجاوزت الحدود وتصدت شخصيته - أيده الله- الشخصيات الأكثر تأثيراً في العالم.

#### تعزيز العلاقات العربية

لقد تميّز خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، بأطروحاته وآرائه الواضحة، وجرأته المقرونة بالحكمة ، سواء على المستوى المحلي أو الإقليمي أو الدولي، فقد كان لخادم الحرمين الشريفين خلال السنوات الماضية دوراً لافتاً في السياسة الدولية، وبرز تأثيره في كثير من المناسبات العالمية سواء الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية. وتميّز خادم الحرمين الشريفين كذلك بصراحته ورغبته في تعزيز العلاقات العربية ، وإصلاح البيت العربي، وقد بذل جهوداً مؤثرة من أجل اللحمة العربية ولعل كلمته التي ألقاها في قمة الكويت العربية لا تزال توتّي ثمارها في ثبات وحدة الصف العربي ، فقد لمس الجميع حرصه وألمه لحال أمته.

وعلى الصعيد الدولي كان وما زال خادم الحرمين الشريفين يعمل على ترسيخ الإستقرار العالمي وكانت مبادراته شاهداً على ما يبذله من جهود لتحقيق التعايش السلمي العالمي ، ففي مجال الحوار بين أتباع الأديان والثقافات والحضارات ونبذ الصدام بينهم وتقريب وجهات النظر دعا خادم الحرمين الشريفين -حفظه الله- في أكثر من مناسبة إلى تعزيز الحوار بين أتباع الأديان والثقافات والحضارات المختلفة وإلى ضرورة تعميق المعرفة بالآخر وتأسيس علاقات على قاعدة الاحترام المتبادل والاعتراف بالتنوع الثقافي والحضاري واستثمار المشترك الإنساني لصالح الشعوب ورعى -حفظه الله- المؤتمر الإسلامي العالمي للحوار الذي نظّمته رابطة العالم الإسلامي في مكة المكرمة وأوصى المشاركون فيه بإنشاء مركز الملك عبدالله بن عبدالعزيز الدولي للتواصل بين الحضارات بهدف إشاعة ثقافة الحوار وتدريب وتنمية مهاراته وفق أسس علمية دقيقة.

وقد كان لجهود خادم الحرمين الشريفين الأثر المباشر لعقد مؤتمر مدريد العالمي للحوار بين أتباع الثقافات والديانات في إسبانيا ، وكذلك في عقد قمة دولية للحوار بين أتباع الأديان في نيويورك نظمتها الأمم المتحدة والمملكة العربية السعودية وحضرها عدد كبير من رؤساء العالم من مختلف القارات.

وأتى إطلاق جائزة عالمية باسم جائزة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز العالمية للترجمة إيماناً بأن النهضة العلمية والفكرية والحضارية إنما تقوم على حركة الترجمة المتبادلة بين لغات الحضارة المختلفة كونها ناقلاً أميناً لعلوم وخبرات وتجارب الأمم والشعوب والارتقاء بالوعي الثقافي وترسيخ الروابط العلمية بين المجتمعات الإنسانية. وفي إطار الأعمال الخيرية يحرص خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز على أن تكون المملكة سباقة في مد يد العون لنجدة الإخوان العرب والمسلمين والمحتاجين في كل مكان خاصة في أوقات الكوارث التي تلّم بهم. مشاعر تلامس القلوب

وعلى الصعيد الداخلي لا يمكن لأي متتبع حصر جهود خادم الحرمين الشريفين وحرصه على مواطنيه ، فقد كانت مشاعره الصادقة النابعة من القلب تلامس قلوب المواطنين جميعاً ، ومازلنا جميعاً نتذكر تلك الكلمات التي نفذت لقلب وعقل كل مواطن عندما قال - حفظه الله - (( ليعلم كل مواطن كريم على أرض هذا الوطن الغالي، بأنني حملتُ أمانتي التاريخية تجاهكم، واضعاً نصبَ عيني همومكم، وتطلعاتكم، وآمالكم، فعزمت متوكلاً على الله، في كل أمر فيه مصلحة ديني ثم وطني وأهلي. مُجتهداً في كل ما من شأنه خدمتكم. فإن أصبْتُ فمن الله وتوفيقه وسداده، وإن أخطأتُ فمن نفسي، وشفيعي أمام الخالق - جل جلاله - ثم أمامكم اجتهد المحب لأهله الحريصُ عليهم أكثر من حرصه على نفسه)). لقد كان أول اهتمامات الملك عبدالله بن عبدالعزيز ، تلمس احتياجات المواطنين والوقوف على أحوالهم عن كثب. فكانت زيارته المتواصلة لعدد من مناطق ومدن ومحافظات ومراكز المملكة، حيث استقبل من قبل أبنائه المواطنين، استقبالا يفوق الوصف ، يبرز مدى ما يكنه أبناء هذا الوطن له من حب وولاء.

وكان يحرص على أن يشارك أبناءه المواطنين مناسباتهم ويتفقد أحوالهم ، ويستمع إلى مطالبهم ويحسب عن أسنلتهم واستفساراتهم بصدر رحب، وحكمة وروية بالغتين رغم مشاغله وارتباطاته.

أما استتباب الأمن في البلاد، فهو من الأمور التي أولاهها -حفظه الله-، جل اهتمامه ورعايته منذ وقت طويل، وما النجاحات والإنجازات المتواصلة لرجال الأمن والوسائل وعلى رأسهم صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية إلا النتائج للدعم المتواصل من خادم الحرمين الشريفين، والذي يؤمن دائماً بأن الإحتكام إلى الشريعة الإسلامية من أهم المرتكزات التي يجب أن يقوم عليها البناء الأمني للمملكة العربية السعودية.

وفي إطار إهتمام خادم الحرمين الشريفين بتطوير مرفق القضاء فقد أمر حفظه الله بالموافقة على «مشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء» وتخصيصه ميزانية خاصة لذلك المشروع تبلغ (7) مليارات ريال. احتياجات المواطن

وبالعودة إلى الفترة القليلة الماضية نرى التفاعل الكبير من خادم الحرمين الشريفين مع كل احتياجات المواطن بصور عدد من القرارات المهمة والحاسمة خلال فترة وجيزة إثر أحداث محلية دلت على اهتمامه ورعايته الشديدين بقضايا حقوق الإنسان، منها على سبيل المثال لا الحصر، أمره الكريم، بإنشاء عشرة آلاف وحدة سكنية لأبنائه المواطنين النازحين إلى مراكز الإيواء في منطقة جازان من جراء العمليات العسكرية لمنع المتسللين المعتدين من الدخول إلى المملكة، حيث قضى التوجيه الكريم بأن يتم الانتهاء منها وتأمينها وتسليمها لمستحقيها في مدة عام أو أقل بإذن الله، مشموله بتوفير كافة المرافق لها من مساجد ومراكز صحية ومدارس وغيرها.

والمشهد الثاني إنسانية الملك عبدالله بن عبدالعزيز ، التفاتته الكريمة، أيده الله، للأبتام من ذوي الظروف الخاصة ممن تجاوز سن الثامنة عشرة، حيث أمر بشمولهم بنظام الضمان الاجتماعي والاستفادة من جميع المزايا والبرامج التي يقدمها الضمان الاجتماعي للفئات المشمولة بنظامه، وهذه اللفتة الإنسانية الكريمة من خادم الحرمين الشريفين سوف تساعد هذه الفئة على الاستقرار الاجتماعي والنفسي والمعيشي، وليكونوا أعضاء صالحين نافعين لأنفسهم ومجتمعهم. والموقف الثالث للقائد الإنسان حين وقف إلى جانب ضحايا سيول جدة، بعد أمره، حفظه الله، بتشكيل لجنة برئاسة سمو أمير منطقة مكة المكرمة للتحقيق وتقصي الحقائق في أسباب الأحداث المأسوية التي نتجت عن هطول الأمطار على محافظة جدة، وما شمله أمره الكريم من صرف مليون ريال لذوي كل شهيد غرق في فاجعة السيول ، كما تم إحالة جميع المتهمين بالإهمال أو التسبب في هذه الكارثة للتحقيق لمحاسبة كل مقصر ومتهاون.

وفي شهر رمضان عام 1430 هـ أصدر - أيده الله - أمراً عاجلاً بصرف مساعدة قدرها مليار ومئة وستة وستون مليون ريال لجميع الأسر التي يشملها نظام الضمان الاجتماعي في المملكة لمساعدتها على تلبية مستلزماتها الطارئة في شهر رمضان، وكذلك مستلزمات عيد الفطر. وعلى صعيد نشر ثقافة حقوق الإنسان فقد أقر -أيده الله- إستراتيجية نشر ثقافة حقوق الإنسان وذلك لترسيخ مبادئها في القطاعين الحكومي والمدني ونشر ثقافة حقوق الإنسان في المدارس والجامعات ولجميع فئات المجتمع المدني. كما تم إصدار نظام مكافحة الإتجار بالأشخاص ، الذي يستوفي المعايير الدولية لمنع الاتجار بالأشخاص والمعاقبة عليه.

حيث أن هذا النظام يعد حلقة في سلسلة المبادرات المستمرة والمتوالية للحفاظ على حقوق الإنسان وتأييد ممارستها من خلال إصدار الأنظمة واللوائح اللازمة.

المشاركة الإيجابية للمرأة

كما أن خادم الحرمين الشريفين يحرص كثيراً على تعزيز المشاركة الإيجابية للمرأة في العملية السياسية والاقتصادية والتنمية الاجتماعية في المملكة ، الذي تجسد على أرض الواقع من خلال وصول أول امرأة لمرتبة نائب وزير هي نائبة وزير التربية والتعليم للبنات ، وتعيين أول مديرة جامعة هي مديرة جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن للبنات بالإضافة لمشاركة عدد منهن في العمل في مختلف قطاعات الدولة الحكومية والأهلية. وتميز عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز بتخصيص أكبر الموازنات لوزارة التربية والتعليم منذ تأسيس المملكة لخدمة التربية والتعليم في بلادنا فكان من ثمارها نهضة في التعليم العام من حيث البناء والتجهيزات ، حيث بلغ عدد مدارس التعليم العام أكثر من ( 14790 ) مدرسة للبنين و( 17329 ) مدرسة للبنات في جميع المراحل وزاد عدد الطلاب عن ( 5991080 ) طالباً وطالبة.

ومن أبرز ما تحقق للتعليم في عهده مشروع الملك عبدالله لتطوير التعليم ، والميزانية الضخمة المقدرة بتسعة مليارات ريال مما يجعله نقلة نوعية في تاريخ التعليم السعودي ، وتغييراً نحو الأفضل في مسيرته الممتدة.

كما حقق التعليم العالي في المملكة في عهد خادم الحرمين الشريفين قفزات هائلة من خلال ارتفاع عدد الجامعات الحكومية إلى 25 جامعة في فترة قياسية بالإضافة إلى عشرات الكليات والجامعات الأهلية ، وتم ابتعاث عشرات الآلاف من الطلاب والطالبات من أبناء الوطن لتلقي العلم والمعرفة من كل بقاع العالم وأن افتتح جامعة الملك عبدالله للعلوم والتقنية يأتي دلالة واضحة على عصر جديد آخر من عصور التنمية والرخاء وامتدادا وتجسيدا للرعاية والمتابعة والاهتمام الشديد الذي أولاه حفظه الله لهذا الصرح التعليمي الشامخ حتى أصبح حقيقة ومنجزا عالميا واضحا للعيان. وختاماً .. أسأل الله تعالى أن يحفظ قائد مسيرة البناء والتلاحم خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبد العزيز وأن يمده بعونه وتوفيقه ونصره هو وعضده الأيمن صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبد العزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع والطيران والمفتش العام وصاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية وأن يديم على هذا البلد الكريم نعمه الظاهرة والباطنة وعلى رأسها الأمن والاستقرار والرخاء إنه وليّ ذلك والقادر عليه

## المملكة تستعرض تجربتها في مكافحة الاتجار بالبشر في مؤتمر الإنتربول

### مبادرات المملكة لدعم الدول الفقيرة تقدر بمليارات الدولارات

المصدر: جريدة الوطن يوم الجمعة 11 يونيو 2010

3&CategoryID=6222 http://www.alwatan.com.sa/Nation/News\_Detail.aspx?ArticleID=

استعرض وفد وزارة العدل برئاسة مستشار وزير العدل المتحدث الرسمي الدكتور عبدالله بن حمد السعدان الذي شارك في أعمال مؤتمر الإنتربول العالمي الأول لمكافحة الاتجار بالبشر بالعاصمة السورية دمشق، تجربة المملكة في مكافحة الاتجار بالبشر والخطوات التي اتخذتها في هذا الإطار من خلال ورقة عمل بعنوان الاتجار بالبشر من منظور عدلي وتشريعي. واستعرض السعدان خلال مشاركة المملكة حجم المشكلة وتعريف مصطلح جريمة الاتجار بالبشر في ضوء الاتفاقيات الدولية والإقليمية والثنائية وبعض قوانين الاتجار بالبشر في دول الخليج، وحدد مفهومه في نظام الاتجار بالبشر في المملكة، مستعرضاً تجربة المملكة في مكافحة الاتجار بالبشر، ومنها الموافقة على الانضمام إلى اتفاقية ميناق الرق الموقع في جنيف عام 1926، والموافقة على الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، والموافقة على الانضمام إلى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والموافقة على اتفاقية حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليها المقررة في مؤتمر العمل الدولي في دورته (87) عام 1999، والموافقة على الاتفاقية الدولية لمكافحة الجريمة عبر الوطنية، والموافقة على الانضمام إلى عهد حقوق الطفل في الإسلام الصادر عن منظمة المؤتمر الإسلامي، والموافقة على بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو المكمل لاتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، والموافقة على بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال المكمل لاتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، والموافقة على اتفاقية جنيف الأولى لعام 1949 التي تحمي أفراد القوات المسلحة الجرحى والمرضى في ميدان القتال، والموافقة على اتفاقية جنيف الثانية لعام 1949 التي تحمي أفراد القوات المسلحة الجرحى والمرضى في البحار، والموافقة على اتفاقية جنيف الثالثة لعام 1949 التي تحمي أسرى الحرب، والموافقة على اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 التي تحمي الأشخاص المدنيين، والموافقة على بروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 الموجه لحماية ضحايا المنازعات المسلحة الدولية الملحق بالاتفاقية جنيف، والموافقة على البروتوكول الثاني لعام 1977 الملحق باتفاقية جنيف، وقامت مع دول مجلس التعاون لدول الخليج العربي بإقرار القانون الموحد لمكافحة الاتجار بالبشر في قمة المجلس 27 المنعقدة بالرياض، والمشاركة في وضع القانون العربي النموذجي لمواجهة جرائم الاتجار بالأشخاص، والمشاركة في وضع التشريع النموذجي ضد الاتجار بالأشخاص خاصة النساء والأطفال الذي تعده المنظمة الآسيوية – الإفريقية (AALCO)، وإصدار نظام لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر بموجب المرسوم الملكي رقم م/ 40 وتاريخ 1430/7/21، وإصدار نظام جديد للعمل، ووضع مشروع للائحة عمال المنازل ومن في حكمهم تبين حقوق العامل والتزاماته، والكثير من التوجيهات المعممة على الجهات الحكومية للتبليغ عن حالات العنف والإيذاء وقيام بعض الجهات الحكومية المختصة بمكافحة العنف ضد المرأة والطفل بتشغيل مراكز للتبليغ ومراسد لتكوين قواعد بيانات. كما أنشأت المملكة لجنة لمكافحة الاتجار بالبشر في هيئة حقوق الإنسان تشارك فيها الوزارات ذات العلاقة وتختص بمتابعة أوضاع ضحايا الاتجار بالأشخاص لضمان عدم معاودة إيذائهم. وتشارك المملكة في المؤسسات الإقليمية والعالمية التي تعنى بمعالجة أسباب الاتجار بالبشر، كالفقر، ورعاية الأطفال. ومن ذلك مشاركتها في: لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ولجنة حقوق الطفل، ولجنة التنمية المنتظمة وبرنامج الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأمم المتحدة الإغاثي، وبرنامج الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات، وصندوق الأمم المتحدة للطفولة. وقد تجاوزت المملكة الإطار الإقليمي وقامت بمبادرات لدعم الدول الفقيرة بمبالغ تجاوزت مليارات الدولارات.

وكان المؤتمر بمشاركة 40 دولة و10 منظمات دولية قد وافق على عدد من التوصيات الأساسية، منها الشروع في إعداد مشروع مكافحة الاتجار بالبشر في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بالتعاون ما بين الأمانة العامة للإنترنت والمكتب المركزي الوطني في دمشق (إنترنت دمشق)، مع الأخذ بعين الاعتبار التعاون والتنسيق الإقليمي وأفضل الممارسات في المنطقة من أجل عرضها على مؤتمر الإنترنت العالمي الثاني لمكافحة الاتجار بالبشر عام 2011، والتعاون الدولي وتبادل المعلومات مع الدول والهيئات والمنظمات الدولية والإقليمية المهمة واعتبارها من أهم الأسس لمحاربة الاتجار في البشر، والعمل على إيجاد قاعدة بيانات مركزية دولية متعلقة بجرائم الاتجار في البشر لدى الأمانة العامة للإنترنت، وتعزيز التنسيق بين الإنترنت والأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى، لإيجاد آلية تنفيذية دولية لمكافحة جريمة الاتجار في البشر، وتزويد الدول الأعضاء بها



## القطيف .. ملتقى نسائي يناقش الأمن الأسري

المصدر: جريدة اليوم السبت 12 يونيو 2010

1&G=765152 &I=13511 http://www.alyaum.com/issue/article.php?IN=

جعفر الصفار - القطيف

تواصل لجنة التنمية الاجتماعية الأهلية ببلدة سنابس في جزيرة تاروت استعداداتها لتنظيم الملتقى النسائي السنوي الثاني تحت شعار "امرأة رائدة..مجتمع واعد" والذي يقام بمحافظة القطيف الشهر المقبل. وقالت رئيسة الملتقى أنعام عبد الجليل العصفور ان برنامج الملتقى الذي يستمر يومين يتضمن موضوعات تقدمها كوكبة من المختصات في مجال حقوق الإنسان للحديث حول قضايا المرأة بين الواقع والطموح، وأوضحت ان الملتقى يسعى لاجداث حالة من الحراك الفكري والثقافي والاجتماعي والحقوقى في المجتمع وتلبية حاجة المرأة وتطلعاتها الانسانية والحياتية ونشر الوعي المعرفى في مختلف المجالات الثقافية والفكرية والاجتماعية والحقوقية بين النساء وتطوير قدراتهن الفكرية بما يحقق تفعيل دور المرأة الريادي في بناء الفرد والمجتمع . ففي اليوم الأول تشارك الكاتبة والأستاذ المساعد في تاريخ المرأة الدكتورة هتون أجواد الفاسي بورقة بعنوان "دور المرأة الريادي في تنمية المجتمع" والدكتورة رولى دشتي الحاصلة على "دكتوراة في الاقتصاد السكاني بورقة بعنوان " مسيرة المرأة الكويتية أنموذجاً" والدكتورة وجيهة البحارنة من جمعية كن حرا البحرينية بورقة بعنوان " حقوق المرأة.. رؤية إنسانية"، والمستشار في مجلس الشورى الدكتور نهاد الجشي بورقة بعنوان " تحت الضوء : برنامج الأمن الأسري الوطني" ومسؤولة العلاقات العامة والإعلام لهيئة حقوق الإنسان بالمنطقة الشرقية منى الشافعي بورقة عنوانها " روى في ثقافة حقوق المرأة" والدكتورة موزة المالكي من دولة قطر " دكتوراة في مجال الإرشاد النفسي" بورقة بعنوان "آليات معرفة المرأة بحقها ودور الدورات التدريبية النفسية في ذلك".

## أمير منطقة الحدود الشمالية يستقبل المشرف العام على حقوق الإنسان في مكة

المصدر: جريدة الرياض الأحد 1 رجب 1431 هـ - 13 يونيو 2010م - العدد 15329  
<http://www.alriyadh.com/2010/06/13/article534505.html>

عرعر - خلف جويبر

استقبل صاحب السمو الأمير عبدالله بن عبدالعزيز بن مساعد، أمير منطقة الحدود الشمالية في مكتبه بالإمارة أمس، عضو مجلس الشورى والمشرف العام على حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة الدكتور عبدالله بن سالم المعطاني .  
وخلال اللقاء أكد أمير الحدود الشمالية أن المملكة هي خير من يرعى حقوق الإنسان لأن أحكامها مستمدة من تعاليم ديننا الحنيف الذي يؤكد على حفظ الحقوق لأصحابها ولا فرق بين الجميع فالكف كفل له الدين حقه .  
من جهته ذكر الدكتور عبدالله المعطاني أنه شرف بقاء سمو أمير منطقة الحدود الشمالية، مثنياً على ترحيبه الحار غير المستغرب، مبدياً شكره وتقديره لما سمعه منه من كلمات أبوية .  
حضر الاستقبال رئيس مجلس إدارة النادي الأدبي بمنطقة الحدود الشمالية ماجد بن صلال المطلق، ومدير عام الحقوق مرشد بن عبدالله الحسين ونائب رئيس مجلس إدارة النادي الأدبي بالمنطقة الزميل صغير العنزي ومدير عام المراسم صالح بن حمود القاران، ومدير مركز تلفزيون عرعر خلف بن حمود القاران ومدير العلاقات العامة بالنادي الأدبي عبدالرحمن بن عليان الحضري .  
الجدير بالذكر أن المعطاني سيلقي محاضرة مساء اليوم نفسه على مسرح الغرفة التجارية في عرعر بعنوان (ثقافة حقوق الإنسان بين النظرية والتطبيق) بدعوة من نادي الحدود الشمالية الأدبي والذي ينظم بين الفينة والفينة مثل هذه الأمسيات التثقيفية للمجتمع في المنطقة.



## عسيري لـ "الحياة": "حقوق الإنسان" تعالج قضايا 30 طفلاً دون أوراق ثبوتية

المصدر: جريدة الحياة الأحد، 13 يونيو 2010  
http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/152036

الدمام - عمر المحبوب

كشفت رئيس هيئة حقوق الإنسان في المنطقة الشرقية إبراهيم عسيري، عن لجوء 30 طفلاً لا يملكون أوراقاً ثبوتية، إلى الهيئة خلال العام الماضي، لمساعدتهم في إيجاد حل لقضيتهم، نحو نصفهم من الإناث، مشيراً إلى أن هذه المشكلة «تعاني منها الكثير من الأسر، وتشكل عائقاً أمام هؤلاء الأطفال، في التحاقهم في المدارس، أو الحصول على العلاج». وفيما أكد أن عدد الحالات التي وردت إلى فرع الهيئة في المنطقة تعتبر «كثيرة»، إلا أنه شدد على أنها «لم تتحول إلى ظاهرة» وأوضح عسيري، في تصريح لـ «الحياة»، أن الأطفال الذين لا يملكون أوراق ثبوتية «لا ينتمون فقط إلى أسر فقيرة أو محتاجة، فبعضهم من أسر ميسورة مادياً». وعزا السبب في ذلك إلى «وجود خلافات بين الزوجين، أو سفر الأب، أو إهماله في استخراج الأوراق الرسمية من إدارة الأحوال المدنية». وأشار إلى أنها من «القضايا المهمة» التي وردت إليهم خلال الفترة الماضية، مضيفاً «نعمل على علاجها، بالتنسيق مع الجهات الرسمية، مثل إمارة المنطقة، وإدارة الأحوال المدنية، وإدارتي التربية والتعليم، التي تم منحها صلاحية إلحاق الأطفال في المدارس، بعد التنسيق مع الإدارات المعنية، التي أبدت تجاوباً كبيراً لحل هذه القضايا».

وذكر أن معظم هذه القضايا تأتي «بشكوى من المطلقات والأرامل، أو تكون ناتجة عن هجر الزوج لزوجته، أو الطلاق»، مشيراً إلى أن هناك تعاوناً بين القسمين الرجالي والنسائي في الفرع، «لحل هذه القضايا، من خلال درس الحالة، ومعرفة ملابساتها، ومحاولة الحصول على أي شهادة إثبات للطفل، لتسجيله في المدرسة». وأبان أنه عقد خلال الفترة الماضية، اجتماعاً مع مدير الأحوال المدنية في الشرقية محمد العواص، «لإيجاد حلول جذرية لهذه المشكلة، وتسهيل إجراءات استخراج الأوراق الرسمية للطفل»، موضحاً أن العواص «أبدى تعاوناً كبيراً، ما ساهم في حل عدد من القضايا التي تلقيناها، من خلال استخراج شهادة ميلاد مؤقتة، تحمل جميع المعلومات الشخصية الأساسية للطفل، ومن ثم يتم مخاطبة إدارة التربية والتعليم، التي ساهمت في الأخرى في التحاق الكثير من الطلاب في المدارس، وتسهيل إجراءات تسجيلهم بسرعة».

وأضاف أنه يتم حالياً، «عقد اجتماعات مكثفة بين القسمين الرجالي والنسائي، لدرس هذه الحالات، والتواصل مع أفراد الأسرة والجهات الرسمية، للخروج بأفضل الطرق المناسبة لحل القضية جذرياً، وتسهيل إجراءات استخراج الأوراق الرسمية»، لافتاً إلى الأضرار التي قد يتعرض لها هؤلاء الأطفال، مثل «حرمانهم من التعليم، والعلاج، إضافة إلى أنهم قد يصنفون من مجهولي الهوية، لعدم وجود أوراق تثبت شخصيتهم».

وكشفت عن توجه لدى الهيئة «لنشر ثقافة حقوق الإنسان في المدارس والجامعات، ضمن الخطة التي وافق عليها خادم الحرمين الشريفين، أخيراً، بهدف ترسيخ مفاهيم حقوق الإنسان لدى جميع الفئات العمرية في المملكة، ومعرفة كل فرد بحقوقه وواجباته وماله وعليه». وأشار إلى أن رئيسة القسم النسائي في فرع الهيئة في الشرقية شريفة الشعلان، أكدت في وقت سابق، على أنه تم «منح الهيئة صلاحية إلحاق الأطفال، الذين لا يملكون أوراقاً ثبوتية، مثل الهوية الوطنية، في المدارس، بعد مخاطبة إدارة التربية والتعليم، بعد أن تقدم الأم شهادة من عمدة الحي، أو الجيران، أو الأقارب».

## شكوى نسائية ضد مسؤول أثناء محاضرة عن حقوق الإنسان بععر المعطاني: الواسطة هي أكبر هدر لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة الوطن الإثنيين 14 يونيو 2010

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=6736&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=6736&CategoryID=5)



المعطاني أثناء إلقاء محاضرتته في ععر

ععر: عبدالله الخدير 2:15 14-06-2010 AM

اتهمت المواطنة عزيزة العنزي مدير إحدى الإدارات الحكومية في المنطقة برفض إنهاء إجراءات معاملة تخص مواطنة معاقة، واتهمته بالخطورة والفوقية في التعامل والاستهزاء بالمواطنة، واستأذنت في كشف اسمه. كما طالب بعض الحضور - إلا أن القائمين على المحاضرة رفضوا ذلك. جاء ذلك في مداخلة غاضبة خلال محاضرة عن "ثقافة حقوق الإنسان بين النظرية والتطبيق" لعضو مجلس الشورى، والمشرف العام على جمعية حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة سابقاً الدكتور عبدالله بن سالم المعطاني، أقامها نادي الحدود الشمالية الأدبي أول من أمس بععر. واعتبر المعطاني في محاضرتته، خادم الحرمين الشريفين الداعم الحقيقي لحقوق الإنسان بالمملكة. وذكر أن رسالة الإسلام السامية أكدت على أهمية حقوق الإنسان وحفظ كرامته واحترام حقوق المرأة حتى لو كانت غير مسلمة ومنع التمييز العنصري. وحذر المعطاني المرأة من تجاوز حقوقها التي أعطيت لها في الإسلام. وتناول في حديثه حقوق المساجين والأخذ بيد السجين ودعمه ليكون عضواً فعالاً في المجتمع عند خروجه وتزويده بالفكر والثقافة. كما طالب المعطاني بضرورة مراعاة حقوق فئة ذوي الاحتياجات الخاصة وأن نلتفت لهم وندعمهم ونساندهم. وأكد المعطاني أن "الواسطة" هي أكبر هدر لحقوق الإنسان في مجتمعنا. وفي نهاية حديثه، أكد أن جمعية حقوق الإنسان كونت فريقاً وقامت بزيارة لمدينة جدة للوقوف على كارثة السيول، ورفع تقرير مفصل وشامل للنائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء، وزير الداخلية صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز، وأمير منطقة مكة الأمير خالد الفيصل.

الجزيرة  
ALJAZIRAH

## أمير الشمالية يلتقي عضو مجلس الشورى المعطاني

المصدر: جريدة الجزيرة الإثنيين 14 يونيو 2010

<http://www.al-jazirah.com/htm76/ln20100614>

التقى صاحب السمو الأمير عبدالله بن عبدالعزيز بن مساعد آل سعود أمير منطقة الحدود الشمالية في مكتب سموه بالإمارة أمس عضو مجلس الشورى والمشرف العام على حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة الأستاذ الدكتور عبدالله المعطاني وذلك بمناسبة زيارته للمنطقة لإحياء أمسية ثقافية في مدينة ععر، وقد رحب سمو أمير المنطقة بالدكتور المعطاني وتم خلال اللقاء تبادل الأحاديث الودية كما تطرق اللقاء إلى الحركة الأدبية التي تشهدها بلادنا متمنياً له سموه طيب الإقامة بالمنطقة. وقد أعرب الدكتور المعطاني عن عظيم شكره وامتنانه لسمو أمير المنطقة على الحفاوة وحسن الاستقبال اللذين قوبل بهما من لدن سموه.

## إزالتها سور أرض تملكها زوجته

### الادعاء تحقق في ضرب لجنة التعديت لموظف بلدية

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء/4/1431/7هـ 16 يونيو 2010 م العدد : 3285  
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100616 /htm20100616356416

تحقق هيئة التحقيق والادعاء العام في شكوى رفعها موظف يعمل في بلدية محافظة الكامل ضد لجنة إزالة التعديت في البلدية، مدعيا أن الأعضاء انهالوا عليه بالضرب والرفس، نقل على إثره إلى غرفة الإنعاش في مستشفى الكامل العام ومكث فيها ساعات قبل أن ينقل إلى قسم التنويم الذي بقي فيه منوما ثلاثة أيام.

بدوره، أوضح لـ «عكاظ» رئيس بلدية الكامل المكلف محمد عطية الله أنه لم يكن متواجدا وقت وقوع الحادثة في البلدية، مشيرا إلى أن «الموضوع عبارة عن إزالة سور حجري يدعي الموظف الذي يعمل في البلدية أنه يعود لأملك زوجته، لكن الحقيقة أن الموظف وشركاه متعدون على أملك الدولة وبغير نظام».

وأفاد رئيس البلدية المكلف، أن اللجنة أزلت السور الحجري معتمدة على عدة أوامر، إلا أن الموظف اعترض على إزالة المخالفة وتم اقتياده من قبل رجال الأمن، إلا أن رئيس البلدية أكد أنه «لا يعلم ما إذا كان موظف البلدية قد تعرض للضرب أو لا، إذ لا أتصور ذلك».

وقال عطية الله: «أعلم أن الموظف نوم في مستشفى الكامل العام لمدة ثلاثة أيام، لكنه باشر عمله ويتمتع حاليا بصحة جيدة»، مشيرا إلى أن هيئة التحقيق والادعاء العام تحقق في القضية مع جميع الأطراف.

في المقابل، قال لـ «عكاظ» الموظف مشعل عمر راجح السلمي مراقب موظفين في بلدية الكامل: «اعترضت على إجراء اللجنة بإزالة سور تبنيه زوجته على أرضها التي اشترتها أخيرا من أحد المواطنين بموجب وثيقة تملك؛ لأن اللجنة لا تملك صلاحية الإزالة في ظل غياب رئيس البلدية وعدم وجود مساعد معتمد له يمارس صلاحية التوقيع على المعاملات المالية والخاصة بإزالة الأراضي، وهذا الأمر يعد خروجا على مقتضى الواجب الوظيفي وإساءة لاستخدام السلطة».

وزاد السلمي: «أعضاء اللجنة لم يفهموا موقفي ومضوا في قرارهم التعسفي، مستغلين التحاق رئيس البلدية بدورة تدريبية خارج المملكة، وعند اعتراضه انهال علي الأعضاء بالضرب والرفس، وسحبوني على الأرض حتى نقلني إسعاف الهلال الأحمر إلى مستشفى الكامل العام».

وبين الموظف أن اللجنة المشكلة من البلدية أزلت سور أرض زوجته بعد نقله إلى المستشفى مباشرة، إلا أنه تقدم بشكاوى بعد خروجه من المستشفى إلى هيئتي التحقيق والادعاء العام وحقوق الإنسان بسبب اعتداء اللجنة عليه بالضرب دون مبرر، موضحا أن لجنة من هيئة التحقيق والادعاء العام حضرت إلى المحافظة ولا زالت تحقق في ملف القضية مع جميع الأطراف.

بدورها، أكدت مصادر في شرطة المحافظة أن «الموظف اعترض معدات الإزالة ومزق ملابسه داخل سيارة الشرطة»، فيما أفاد الهلال الأحمر أن المسعفين وجدوه في حالة إغماء ونقل إلى مستشفى الكامل وهو في حالة هيجان.

## خادم الحرمين ملك إنسانية ورجل مواقف وصاحب قلب كبير

المصدر: جريدة الجزيرة السبت 12 يونيو 2010  
http://www.al-jazirah.com/pl20100612.htm8/

### د. عبدالعزيز بن سعود العنزي

يسعدني في هذه المناسبة الغالية والعزيزة على أنفسنا جميعاً وهي ذكرى بيعة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز -حفظه الله ورعا- أن أشارك الجميع بهجتهم الكبيرة وحديثهم عن ملك الإنسانية ورجل المواقف وصاحب القلب الكبير.. ولعل أبعاد شخصيته تحمل مساحات كبيرة للبوح والتعبير الذي لا يمكن أن ينحصر في موقف معين؛ فمواقف الملك عبد الله بن عبد العزيز متعددة وذات أثر تسجله اللحظات في أعماقها حاضراً ومستقبلاً.. ولا يستطيع الإنسان حصرها مهما أوتي من قوة البلاغة وحسن الوصف والتعبير. لقد كان اهتمامه -حفظه الله- بالوضع الداخلي مشهوداً، فاهتم بالتنمية الشاملة على كافة المستويات لخدمة أبناء هذا الوطن. وحرصه على أن يصل الإنسان السعودي بإمكاناته المعرفية والمادية إلى مستويات عالمية على كافة الأصعدة، وذلك عبر القيادة الواعية التي أدركت قيمة الفرد وأسهمت في جعله مشاركاً مباشراً في التنمية المحلية والعالمية، مما جعل المملكة بكل مقدراتها أنموذجاً يحتذى في العمل السياسي المتزن وحل الصراعات وبناء الحوار الإنساني بين الحضارات، حيث حافظت بقيادة الملك عبد الله بن عبد العزيز -حفظه الله- على الثوابت واستمرت على نهج جلالة الملك المؤسس عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود رحمه الله.

ومن أبرز ملامح التقدم السياسي الذي صاغه خادم الحرمين الشريفين نجاحه في حل بعض الصراعات السياسية وخصوصاً الإقليمية، وما المبادرة العربية إلا خير شاهد على ذلك، وأمره داخلياً بإنشاء هيئة البيعة لتعزيز البعد المؤسسي في تداول الحكم، وبدأت المجالس البلدية تمارس مسؤولياتها المحلية بعد انتخابات نزيهة ومشرفة، وإصدار نظام القضاء ونظام ديوان المظالم وزيادة عدد مؤسسات المجتمع المدني وبدأت تسهم في مدخلات القرارات ذات الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية، وتم تشكيل هيئة حقوق الإنسان وإصدار تنظيم لها وتعيين أعضاء مجلسها، كما تم إنشاء جمعية أهلية تسمى جمعية حماية المستهلك، وقام مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني بدوره في نشر ثقافة الحوار في المجتمع، وساهم في تشكيل مفاهيم مشتركة بشأن، النظرة إلى التحديات التي تواجه المجتمع وكيفية التعامل معها. ومن جانب محاربة الفساد أمر بإنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد.

وشرع -حفظه الله- أيضاً بخطاه الحثيثة نحو معالجة الفقر والبطالة، واهتم بمجال الرعاية الصحية وبناء المدن والمراكز الطبية المتطورة والتي وضعت المملكة بلا مبالغة في مصاف الدول المتقدمة في مجال تقديم الخدمات الطبية، ودعم صندوق التنمية العقارية، وأمر بزيادة الرواتب لمواجهة غلاء المعيشة، وتنظيم للجمعيات التعاونية والخطة الوطنية لصناعة الأعلاف، ودعم المشروعات الصغيرة في مجال الاستثمار وخصوصاً الشباب، وإنشاء صندوق استثماري لذوي الدخل المحدود، وتنظيم الهيئات الداعمة للنشاط الاجتماعي والثقافي كتنظيم جوائز الدولة التقديرية.

واهتم الملك عبد الله بخدمة الحرمين الشريفين ورعايتهما وتوسعت لخدمة الحجاج والزائرين والمعتمرين من كافة أقطار العالم الإسلامي، ويشهد بذلك عدد من المشروعات الضخمة التي ساهمت في تيسير أداء الحجاج والزوار لمناسكهم في هدوء وسكينة وأمان.. وهذا هو ديدن المملكة العربية السعودية منذ تأسيسها على يد جلالة الملك المغفور له بإذن الله تعالى عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل -رحمه الله- وأبنائه البررة: سعود و فيصل و خالد و فهد -رحمهم الله جميعاً. ثم أكمل هذه المسيرة الخيرة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز أمد الله في عمره وجعله ذخراً لنا.

ولقد كان من ضمن سياساته الاقتصادية -حفظه الله- تهيئة المملكة لدخول القرن الحادي والعشرين من خلال دعمه لبناء العديد من المدن الاقتصادية لتكون بيئة تتكامل فيها ظروف المكان مع الموارد المالية لتأسيس بيئة حاضنة للاستثمارات بمختلف أشكالها سواء في القطاعات المعرفية أو الصناعية أو الخدمية. وجاءت المدن الاقتصادية الخمس في كل من رابع

ومكة والمدينة وحائل وجازان، لتؤكد أهمية أن يكون للمملكة موقع متميز على خريطة العالم من حيث جذبها للاستثمارات الأجنبية، وذلك انطلاقاً من توافر الميزات النسبية فيها من موقع إستراتيجي جاذب، وموارد طبيعية تهيئ للنهوض بقطاع الصناعة، وموارد مالية تمكن من حشد هذه الموارد وتسخيرها لتحقيق إنتاج مادي يزيد من تنوع الاقتصاد، ويقلل من اعتماده على النفط مصدراً أساسياً للدخل الوطني. إن فكرة المدن الاقتصادية فكرة رائدة، بالإضافة إلى إنشاء أكبر مركز مالي في مدينة الرياض وأكبر مدينة اقتصادية في الشرق الأوسط، وكذلك رعايته لإطلاق المبادرة الوطنية لتحلية المياه بالطاقة الشمسية، والبدء بتنفيذ السكك الحديدية في الجنوب والشمال. وما هذا الدعم إلا دليل على الإصرار على المضي قدماً في سبيل التنمية الاقتصادية وعلى السير بخطى وثيقة إلى مصاف الدول المتقدمة.

وفي مجال التعليم، فإن تخصيص المملكة لأكثر من 100 مليار ريال للعام الجاري لدعم التعليم وتطويره قد جعل المملكة من أعلى دول العالم في الإنفاق على التعليم كنسبة للناتج المحلي.. وتم استثمار هذه المخصصات الضخمة في إنشاء جامعات جديدة في جميع المناطق وتكريم أساتذة الجامعات المخترعين بأعلى أوسمة الدولة، والدعم السخي لأبحاث النانو وبرنامج ابتعاث طموح لينهل الطلاب العلم ويستوعبوا الثقافات الأخرى، وإنشاء جامعة الملك عبدالله ودعمه لمشروع الملك عبدالله لتطوير التعليم العام.

حيث أن توفير كافة الإمكانيات لتمكين الجامعات السعودية من تحقيق رسالتها العلمية والبحثية وفق تعليم عال مندمج من محيطه الداخلي ومنفتح على العصر يؤكد نظرة الملك -حفظه الله- إلى التعليم كأهم الركائز الأساسية لتحقيق التنمية في بلادنا ورفع كفاءات شبابنا وإعدادهم للمستقبل. وقد كان الإنجاز المعرفي والاقتصادي الكبير وهو قرار إنشاء مدينة الملك عبد الله للطاقة الذرية، والطاقة البديلة، وإنشاء المدينة يضع مستقبل الوطن في أولوية القرار لرفع المملكة لمستوى الدول المتطورة المنتجة، وإخراجها من قائمة الدول المستهلكة لمواردها الطبيعية.

إن المتأمل للوحة الإنجازات التي تحققت على يدي خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود لا بد أن يشعر بالفخر والاعتزاز. إننا ونحن نعيش فرحة هذه المناسبة الكريمة ندرك أننا - والله الحمد - والمنة نقف على مشارف لحظة رائعة في تاريخ هذا الوطن، تراكمت فيها الإنجازات والتحمّت من أجلها السواعد خلف قائد قد ألزم نفسه بأن يكون أباً لصغيرنا وأخاً لكبيرنا.. لا يهنا له بال ولا تهدأ له نفس إلا بتحقيق أقصى ما يمكن تحقيقه من خير وأمن واستقرار يستحقه وطن أكرمه الله بأن يكون في القلب من أمته العربية والإسلامية.

مدير جامعة تبوك

## أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

## إثراء ختام البرنامج التدريبي للمرشحات الطالبات: مطالبات بتحليل دم إلزامي لطالبات الثانوية لكشف حالات تعاطي المخدرات

المصدر: جريدة الجزيرة الخميس 10 يونيو 2010

<http://www.al-jazirah.com/d.htm101/ln20100610>

الرياض - علياء الناجي  
طالبات المرشحات الطالبات في ختام البرنامج التدريبي للمرشحات الطالبات للمرحلة الثانوية (معا.. تكتمل الوقاية) بتنظيم الإدارة النسوية بالمديرية العامة لمكافحة المخدرات بمركز الأمير سلمان الاجتماعي بالرياض، طالبت وزارة التربية والتعليم ووزارة التعليم العالي باستحداث كشف صحي إلزامي للدم بملف الطلبة من الجنسين لدى دخولهم للمرحلة الثانوية والجامعية للكشف عن مدى تعاطيهم للمخدرات لاسيما وأن الطلاب والطالبات يتم إجراء الفحوصات لهم لدى دخولهم للصف الأول الابتدائي فقط.

وفي ذات السياق أكدت نوف بن طفلة مرشدة طلابية للجزيرة أن استحداث الفحص الطبي الشامل للطلاب والطالبات للكشف بتحليل الدم عن تعاطيه للمخدرات من عدمه لدى انتقالهم من المرحلة المتوسطة للمرحلة الثانوية سيولد خوفا لديهم من اكتشاف حاله مما يدعوهم لعدم الانخراط ببرائث المخدرات وشاركتها الرأي المرشدة الطلابية إيمان العنزي أنه في حال استحداث تحليل الدم للطلاب والطالبات للكشف عن مدى التعاطي سيولد خوفا لديهم من عدم التعاطي إضافة لتطبيق التحليل الإلزامي أيضا لطلاب الجامعات.

من جهتها أكدت المرشدة الطلابية جوزاء المطيري أن استحداث تحليل الدم لدى انتقال الطلبة خلال مراحل التعليم سيساهم في الحد من تعاطي المخدرات كونه سبب خوفا للطلاب أو الطالبة من فضح أمره.

وفي ذات السياق أبرزت توصيات البرنامج التدريبي للمرشحات الطالبات للمرحلة الثانوية «معا.. تكتمل الوقاية» في ختام فعالياته تفعيل دور لجنة التوجيه والإرشاد في هذا الشأن وحماية الطالبة التي يمكن أن تقع تحت تأثير المشكلة باتخاذ الإجراءات المناسبة لكل حالة وتحديد وسائل التوعية والمتابعة إضافة تنمية الانتماء للوطن والمجتمع والأسرة بما يحفز الطالبات للدفاع ضد أي هجوم ديني أو فكري أو مادي أو قيمي إضافة لضرورة تنشيط الأنشطة ألا منهجية لدعم الطالبات إضافة لضرورة أن تكون المدرسة والمرشدة الطلابية قنوة للطالبات ولا يتم ذلك إلا إذا عرفت كل من المرشدة الطلابية والمعلمة والطالبة حقوقها وواجباتها إضافة للتأكد على أهمية إشباع حاجات الطالبات بالطرق التربوية المناسبة لتشكيل درعا واقيا لحمايتهن من الوقوع في المنعطفات والمشكلات السلوكية غير المحمودة ومنها آفة المخدرات إضافة إلى أنه يجب على المرشدة الطلابية تأهيل نفسها بالتطوير الذاتي في مجال التوعية بأضرار المخدرات والوقاية منها والتدريب على التدخل المبكر في تلك المشكلات.

إلى ذلك شهد المعرض المصاحب للبرنامج التدريبي بمركز الأمير سلمان عرض حي لأنواع المخدرات لاسيما وأن أغلب مرتادي المركز من الفئة العمرية ما بين 15 و70 سنة التي بدورهن اطلعن على أشكال المخدرات والوقوف على أضرار التعاطي وأعداد الوفيات جراء تعاطي المخدرات.

## الشرطة المجتمعية تقتحم منازل المعنفين.. قريبا

المصدر: جريدة شمس الخميس العدد 1611 / 10-06-2010  
http://www.shms.com.sa/html/index.php?edition=1&sid=1611

كشف الأستاذ المساعد في كلية الطب الدكتور علي الزهراني لـ «شمس» أن قرار الموافقة على إنشاء شرطة مجتمعية «قريب من الصدور»، وذلك بوصفه من المشاركين في توصيات هيئة الخبراء. وأكد الزهراني أن مشروع حماية الأسرة تمت مناقشته ودرسته منذ ثلاثة أعوام، إلى أن خلصت الاجتماعات، التي عقدت في مجلس الشورى وهيئة الخبراء، إلى إجماع العديد من المشاركين من وزارتي الشؤون الاجتماعية والصحة وأعضاء الشورى، بالإضافة إلى أكاديميين من جامعة الأمير نايف الأمنية، حيث رفعوا التوصيات، وجاء من أبرزها تخريج العديد من الضباط الاجتماعيين، الذين يجمعون بين الجانب الأمني والناحية الاجتماعية، بشأن طريقة التعامل مع الأطفال المعنفين من أسرهم. وأفاد الزهراني بأن رجال «الشرطة المجتمعية» لا يرتدون الزي الأمني المعتاد، ويعتمدون في تحقيقاتهم مع أفراد الأسرة والأطفال على النواحي العلمية من تحليلات نفسية، وذلك في غرف مجهزة للأطفال، مشيراً إلى تخصيص خط ساخن على مدار الساعة لاستقبال البلاغات، مع توزيع مكاتب الشرطة المجتمعية على مختلف الأحياء في المدن. وكشفت مصادر لـ «شمس» أن من صلاحيات الشرطة المجتمعية، اقتحام أي منزل يصدر عنه بلاغ بـ«عنف أسري».



## الصحة تعترض على حكم المظالم بعودة جراح تسبب في أخطاء طبية

المصدر: جريدة المدينة الخميس، 10 يونيو 2010  
http://www.al-madina.com/node/254074

استأنفت وزارة الصحة الحكم المبدئي الذي أصدره ديوان المظالم بجدة ويقضي بإلغاء قرارها بإيقاف إحدى الأطباء الجراحين عن العمل حتى صدور الحكم النهائي بشأن في أربع قضايا أخطاء طبية تسبب فيها لأربعة مرضى في إحدى مستشفيات جدة. وكانت الوزارة قد اتخذت قرارها بإيقاف الطبيب بعد أن تسبب في عدم تحكم المرضى بمنفعة البول والغائط، بناء على توصية من الهيئة الصحية الشرعية الأساسية بجدة. وأوضح مصدر مسؤول بالهيئة الصحية الشرعية أن الوزارة طلبت التمييز ولم توافق على القرار، وستتسلم صك الحكم من ديوان المظالم بتاريخ 1431/7/4 هـ لكتابة لائحة اعتراض عليه ترفع للتدقيق. وأكد ذات المصدر أن حكم إلغاء القرار من الديوان ليس نهائياً وأن الطبيب الجراح قام بتوظيفه لصالحه لتضليل المرضى، وادعى أنه عاد من إجازته بعد جلب خبرات جديدة معه وعاد لاستقبال المرضى، بينما الصحيح هو أنه موقوف عن العمل وأن حكم إيقافه حل مؤقت حتى الانتهاء من القضايا المقامة ضده. وبين أن الطبيب غرر بالناس من خلال الإعلانات التي روجها في إحدى الوسائل الإعلامية، رغم أنه لا يزال موقوفاً، وإرجاعه إلى العمل مرهون بالتدقيق ووزارة الصحة ستقدم لائحة اعتراض على قرار المظالم.



## اعترضت على تقرير المرور وطالبت بإعادة التحقيق

### أسرة رجل الأمن المدهوس ترفض استلام جثمانه

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 27/06/1431 هـ 10 يونيو 2010 م العدد: 3279  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100610/20100610355369.htm>

رفضت أسرة رجل الأمن المدهوس عبد الله قعيد البقمي استلام جثمانه من مستشفى الملك فهد في الباحة، عقب استشهاده إثر مطاردة لأحد مهربي العمالة المتخلفة في نقطة تفتيش في تربة البارحة الأولى، إذ فوجئوا بالتقرير المروري يشير إلى أن الحادث مروري وليس جنائياً. ودعت أسرة البقمي مرور الباحة إلى إعادة التحقيق في القضية كون الطريقة التي تعرض من خلالها للدهس كانت بالتعمد.

وقال لـ«عكاظ» الناطق الإعلامي لمرور منطقة الباحة النقيب عبد الله الزهراني إن الحادث سجل مرورياً لأن التحقيقات أكدت عدم وجود تعمد من قبل المهرب الذي لم يكن يعرف الجندي المتوفى قبل الحادثة، مؤكداً أن الحوادث الجنائية ترتبط عادة بسابق الإصرار والترصد من قبل الجاني. وأوضح الزهراني أن لأسرة رجل الأمن الحق في الاعتراض على التقرير بالرفع للجهات المختصة في إدارة المرور للمطالبة بإعادة التحقيق.

وكان الجندي عبد الله بن قعيد البقمي من وحدة المجاهدين قد استشهد أثناء أداء واجبه الأمني مع زملائه، خلال نصبهم كمينا لأحد مهربي العمالة المتخلفة، حيث تمت محاصرة المهرب بثلاث دوريات تابعة للمجاهدين في محافظة تربة. وتولت الدوريات متابعة المهرب على طريق تربة حتى الطريق المودي إلى مركز الخيالة التابع لمحافظة الباحة، وقد تمكن رجال المجاهدين من ضبطه بعد مطاردة استمرت ست ساعات، وانتهت بوضع كمين يتمثل في سياج حديدي شائك أغلق 90 في المائة من مساحة الطريق.

في حين وقف الجندي البقمي في المساحة المتبقية لإغلاق المجال أمام المهرب الذي لم يجد مخرجاً سوى دهسه، ومواصلة الهرب على قدميه يرافقه وافد مخالف لأنظمة الإقامة والعمل بعد عطب لحق مركبته، حيث اتجه نحو واد محاذ للطرق، بيد أن رجال المجاهدين وصلوا مطارده عبر قص الأثر، وتمت محاصرته على سطح مبنى مهجور والقبض عليه.

## مستشفى خاص يرفض توليد امرأة .. والصحة تحقق

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 27/06/1431 هـ 10 يونيو 2010 م العدد: 3279  
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100610 /htm20100610355190

تنظر مديرية الشؤون الصحية في محافظة جدة في شكوى مقيم مصري يتهم فيها مستشفى خاصا برفض توليد زوجته الحامل بثلاثة توائم، بحجة عدم توافر الحضانات في قسم الأطفال.

وقال المقيم عبد الناصر محمد فودة لـ«عكاظ»: منذ الأيام الأولى في حمل زوجتي تابع المستشفى الخاص حالتها، وأشرف على وضعها الصحي أولا بأول، حتى أنني دفعت قيمة توليد زوجتي للمستشفى والبالغة 3000 ريال حصلت عليها من إحدى المؤسسات الخيرية، لحرصني الشديد على أن يتم توليد زوجتي في الوقت الذي يداومها المخاض من دون أي تأخير، كونها حاملا بثلاثة توائم.

وأضاف «إن المستشفى الخاص أبدى استعداده التام لتوليد زوجتي من دون أي معوقات، وعندما شعرت زوجتي بالآلام المخاض توجهت إلى المستشفى المذكور، فاستقبلني الطبيب المشرف على حالتها وشخص وضعها الصحي وأخبرني أن وقت الولادة لم يحن بعد، ووصف لها أربع حقن لتحفيز الرئة لتأخذها في اليوم ذاته». واستطرد المقيم فودة في حديثه عن تفاصيل القضية قائلا «بعد أن أخذت زوجتي الحقنة الأولى داهمتها آلام المخاض في الليلة ذاتها، فاتجهت بها مسرعا إلى المستشفى لتوليدها، بيد أنني فوجئت بالطبيب المشرف يخبرني بعدم مقدرته على إجراء العملية، لعدم توافر حضانات شاعرة للأطفال في المستشفى، رغم سداي كافة رسوم التوليد للمستشفى سلفا».

وذكر المقيم الشاكي أنه اضطر إلى نقل زوجته التي تعاني آلام المخاض مسرعا بسيارته الخاصة إلى مستشفى العزيزية للنساء والولادة، رغم خطورة حالتها ووضعها الصحي.

وأشار المقيم فودة إلى أن مستشفى العزيزية أجرى عملية الولادة لزوجته بمجرد وصولها، حيث إن رأس الجنين الأول كان ظاهرا بنحو ثمانية سنتيمترات، منوها بأن مستشفى العزيزية تعامل مع الحالة بشكل ممتاز. وقال «تم توليد زوجتي، ووضع أطفالها في الحضانات، بعد دفع الرسوم المقررة والبالغة 1500 ريال».

واستغرب المقيم الشاكي تجاهل وإهمال المستشفى الخاص لحالة زوجته الصحية الخطرة، والذي كاد أن يقضي على أطفاله الثلاثة في رحم والدتهم.

وطالب المقيم فودة مديرية الشؤون الصحية بمعاينة المستشفى الخاص، والعمل على توفير العدد الكافي من حضانات الأطفال في المستشفيات، لا سيما أن العديد من المستشفيات الخاصة رفضت استقبال حالة زوجته، بحجة عدم توافر الحضانات.

وأضاف «كما أن مستشفى العزيزية نفسه يطالبني أيضا بإخراج أطفالها الثلاثة من الحضانات، وتوفير حضانات بديلة لهم في مستشفيات أخرى».

من جانبه، أوضح مصدر رسمي في مديرية الشؤون الصحية في محافظة جدة أن المديرية ستتابع شكوى المقيم مع المستشفى الخاص، وفي حالة ثبوت التقصير والإهمال في الحالة سيتم التحقيق مع المستشفى، وفي ضوءه سيتقرر فرض العقوبات عليه من عدمها.

## إدارته علقت عبارة مغلق للإصلاحات إغلاق مستشفى خاص في جدة ماطل في تسديد رواتب الموظفين

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 27/06/1431 هـ 10 يونيو 2010 م العدد : 3279  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con2010061020100610355343.htm>

أغلقت إدارة الرخص الطبية والصيدلة في الشؤون الصحية في جدة أمس، مستشفى خاصا في حي السلامة (شمالي جدة) تحفظيا، بعد تفاقم الخلافات بين صاحب المستشفى والعاملين من الأطباء وطاقم التمريض والفنيين، وامتناع المالك عن تسديد رواتب العاملين منذ عدة شهور ما أدى إلى توقفهم عن العمل وتقديم شكوى إلى اللجنة العمالية في مكتب العمل، وأخرى إلى إمارة منطقة مكة المكرمة للمطالبة بإلزام مالك المستشفى بتسديد الرواتب.

وأوضح لـ«عكاظ» مدير إدارة الرخص الطبية والصيدلة في الشؤون الصحية في جدة الدكتور محمود عبد الجواد، أن إغلاق المستشفى يؤكد الحرص على تأمين أفضل الخدمات الصحية للمرضى والمراجعين، وهو ما لم يتوافر في المستشفى بعد توقف الأطباء والفنيين والموظفين عن العمل.

وأضاف الدكتور عبد الجواد أن إغلاق المستشفى جاء بعد وقوف لجنة من الرخص الطبية للاطلاع على الوضع، إذ اتضح عدم وجود مرضى منومين في المستشفى، وملاحظة نقص في صيانة الأجهزة والمحاليل الطبية ما يعوق إجراء التحاليل المخبرية للمراجعين لنقص الكواشف، إضافة إلى النقص الواضح في أدوية الصيدلانية التابعة للمستشفى.

من جهته، اعتبر الوكيل الشرعي لمجموعة من الأطباء فيصل كسار أن الإجراء يؤكد صحة دعوى موكله والعاملين في المستشفى من تأخير لرواتبهم وتعطيل مصالحهم، ويوضح حزم الشؤون الصحية في محاسبة المخالفين المسيئين لسمعة الوطن دون استثناء.

في السياق نفسه، ألصقت إدارة المستشفى منشورا على الزجاج الداخلي لبوابات المستشفى بجوار ملصق الإغلاق الذي وضعته الشؤون الصحية في محافظة جدة كتبت فيه عبارة «مغلق لإجراء بعض الإصلاحات» في محاولة للفت انتباه المراجعين.

يشار إلى أن إمارة منطقة مكة المكرمة وجهت مكتب العمل في وقت سابق بتسهيل إجراءات نقل كفالة من يرغب من العاملين إلى مراكز طبية أخرى، وتمكين من يريد المغادرة بتأشيرة خروج نهائي إلى بلاده بعد استلام حقوقه المالية كاملة.

## طالبات بتزويدها بالنتائج قبل نهاية العام .. ومكتب ميسان يتعاقد معها لمدة 75 يوماً فقط التربية تعيد شكوى معلمة الجوال الملغي إلى تعليم بنات الطائف

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 27/06/1431 هـ 10 يونيو 2010 م العدد: 3279  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100610/20100610355349.htm>

أعدت وزارة التربية والتعليم شكوى (معلمة الجوال الملغي) التي حرمتها إدارة تعليم البنات في الطائف من التعيين هذا العام بحجة أن جوالها ملغي، إلى إدارة التعليم التي بدورها أحالتها إلى القسم النسوي في شؤون المعلمات برقم 43203، وتاريخ 2 جمادى الآخرة 1431 هـ.

وفيما طالبت وزارة التربية والتعليم بضرورة رفع النتائج إليها فيما يخص هذه القضية قبل نهاية العام الدراسي الحالي، أكدت مصادر «عكاظ» أنه يجري حالياً التحقيق في القضية، وأن نتائج التحقيق سترسل مباشرة إلى الوزارة لاتخاذ الإجراءات اللازمة.

وتأتي هذه التطورات في حين استدركت إدارة تعليم البنات (مكتب ميسان) خطأها، وتراجعت عن إجرائها السابق، وأبرمت عقداً مع المعلمة ذاتها (تحتفظ «عكاظ» بنسخة منه) لمدة 75 يوماً بديل معلمة منحت إجازة (رعاية مولود)، وذلك بعد أن تم التواصل معها عبر جوالها الذي كانت تدعي أنه (ملغي).

وطالب المواطن سلطان الحارثي زوج المعلمة (س. ح) بتمديد عقد زوجته لمدة سنة، حتى يتم تثبيتها، ويتسنى لها التقديم على الخدمة المدنية حسب النظام، وتساءل: «كيف وصلوا الآن إلى جوال زوجتي الذي كانوا يدعون أنه ملغي».

وأشار الحارثي إلى أن مكتب التربية والتعليم للبنات في ميسان رفض حتى قبول زوجته في الإشراف التربوي، الذي أعلن في تعميم أخيراً على المدارس حاجتهم إلى مشرفات تربويات، رغم حصولها على الماجستير في الإشراف التربوي بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف، بحجة أنها تعمل بعقد مؤقت.

واستغرب زوج المعلمة ادعاء إدارة تعليم البنات حرصها على عدم تعطل الدراسة، مشيراً إلى أن العقد الذي أبرم مع زوجته يؤكد أن المعلمة الأساسية انقطعت عن العمل في 17 جمادى الأولى الفائت، فيما لم يخاطب مكتب التعليم في ميسان زوجته إلا يوم 24 من الشهر نفسه، أي أن أسبوعاً كاملاً انقضت والطالبات من دون معلمة.

وأضاف الحارثي أن العقد المؤقت حرم زوجته من إكمال الدكتوراة، وأنهم قبلوا به حتى لا تقام عليهم الحجة برفضه من تعليم البنات.

## مدير مكتب العمل بالشرقية لـ"الرياض" صدور توجيه من إمارة المنطقة للبت في قضيتهم اعتصام 150 عاملاً أمام مكتب العمل بالدمام لعدم تسلم رواتبهم منذ 10 أشهر

المصدر: جريدة الرياض الخميس 10-6-2010

<http://www.alriyadh.com/article10/06/2010.html533700>

اعتصم أمام مبنى مكتب وزارة العمل والعمال بالدمام للمرة الثانية على التوالي قرابة " 150 " عاملاً من جنسيات مختلفة تابعين لإحدى شركات المقاولات المرتبطة بعقود حكومية تحتفظ "الرياض" باسمها، مطالبين بمستحققاتهم المالية المتأخرة " 10 " أشهر ولعدم سرعة البت في قضيتهم المطروحة لدى مكتب العمل بالدمام حيث وصلوا إلى أوضاع مأساوية وهدد البعض منهم للقيام بالانتحار لتخلص من حياة اليأس وأشرف " 2 " منهم على الموت لعدم تلقيهم العلاج من أمراض عدة. وتحدث لـ"الرياض" العمال المغلوب على أمرهم بأنهم سلكوا جميع السبل القانونية واستنفدوا كل المحاولات المشروعة لكنها باءت بالفشل، وكان آخرها تقديم شكوى من قبل " 200 " عاملاً من نفس الشركة قبل شهر لمكتب العمال بالدمام وتم نشرها بجريدة الرياض. وقال المحتجون أوضاعنا أصبحت مأساوية وليس لنا من يطالب أو يجبر الشركة على صرف رواتبنا المتأخرة من " 10 " شهور ونحن في المملكة ليس لدينا إقامات نظامية وبعضنا أصبح في السجون للقبض عليه في عمليات سرقة للحاجة كي نستطيع فقط أن نعيش ونأكل أو لعدم وجود إقامة نظامية والبعض من له خمس سنوات دون إقامة وحرّم من السفر لرؤية أسرته. وقال "كنهي" هندي الجنسية أحد العمال المتضررين ويعمل في الشركة من خمس سنوات بدون إقامة «إن الشركة تتفنن في إطلاق الوعود الواهية حول تسليم الرواتب والمستحقات المالية واستخراج الإقامات بالرغم من دفعنا تكاليف استخراجها، ولكنها سرعان ما تخل بالوعد حتى ضاقت بنا الأحوال وأصبحنا نعاني الأمرين من عدم تسلم الرواتب وإقامتنا بطريقة غير مشروعة في البلد، علماً بأن كل فرد منا يعول أسرة كاملة هو المسؤول الوحيد عنها»، مشيراً إلى أن مسؤولي الشركة لم يقدموا يد العون للعمال بأي شكل من الأشكال، وأن معاناتهم وصلت إلى درجة إنهم لا يملكون قوتهم اليومي وكانهم لا يعيشون في السعودية بلد الإنسانية والوقوف بجانب الضعفاء ولدينا يقين تام بأن حكومة المملكة سوف تقف لإنصافنا وإعطائنا كامل حقوقنا وأصبحنا في السكن نعيش بدون كهرباء في عز الصيف وحرماننا وأصبحنا ننام على الأرصفة وتحت الأشجار في المساء لتخفيف حرارة الجو متشردين ونحن قدمنا لهذا البلد بعقود عمل فأين حقوقنا وكل ذلك بسبب تقديمنا شكوى لمكتب العمال بالدمام قام صاحب الشركة بعدم تسديد فواتير الكهرباء عقاباً لنا ولإجبارنا على العودة للعمل قبل صرف رواتبنا ومستحققاتنا فنحن نريد العودة لديارنا بعد أخذ كافة مستحققاتنا .

من جانبه قال أنور خان إن العاملين في الشركة طالبوا مراراً وتكراراً مسؤولي الشركة بالموافقة على طلب تحويلهم إلى شركات أخرى، ولكن طلبهم قوبل باشتراط دفع مبلغ " 5000 " ريال، إضافة إلى إجبار العامل على التوقيع على تنازل عن كامل مستحققاته المتأخرة لديهم .

من جانبه، أكد مدير مكتب العمل والعمال بالمنطقة الشرقية أحمد سالم العبيد بأن المكتب تلقى شكوى من العمال وعددهم ما يقارب لـ" 150 " عاملاً في نفس الشركة وتم استدعاء الممثل القانوني وقام المكتب بتحرير محضر وتسجيل شكوى ضد الشركة بناء على اعتصام العمل خارج مبنى المكتب للمرة الثانية ومطالبتهم بمستحققاتهم، مشيراً إلى أنه صدر يوم أمس توجيهات من مقام إمارة المنطقة الشرقية لنظر في الشكوى المقدمة ضد الشركة من قبل عمالها وفي حال ثبوت حقوقهم سوف يخضع بحكم القانون بتسليم جميع المستحقات المالية المتأخرة للعمال وتصحيح أوضاع إقامتهم وكافة الإجراءات المتعلقة بهم بموجب القرار الوزاري رقم 111 . وأكد العبيد أن مكتب العمل والعمال بالدمام بأن مكتب العمل

يتلقى العديد من الشكاوي لتأخر صرف رواتب العمال وغيرها، مشدداً على أن المكتب سيتخذ جميع الإجراءات القانونية اللازمة تجاه الشركات المخالفة لنظام وكذلك الرفع لمقام الوزارة لاتباع الإجراءات القانونية التي تحفظ حقوق العمال



## أميركا: زوجان سعوديَان يختصمان على حضانة أطفالهما

المصدر: جريدة الحياة الخميس، 10 يونيو 2010

<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/151016>

يتابع المجتمع في ولاية سينسناتي الأميركية بشغف شديد تفاصيل قضية حضانة بين مطلقة أميركية من أصل عربي تدعى «ريما ش.» وزوجها السابق السعودي «طلال ب.» الذي يطالب بمنحه حضانة أطفالهما الأربعة ليعود بهم إلى السعودية، إذ يقول إنه سيسهل عليه العثور على وظيفة ليعولهم، بينما تتمسك الأم بأنها لن تسمح بذلك بدعوى أنها تخشى أن تحرم من رؤيتهم بحسب المزاعم الرانجة حول الوصاية الذكورية على الأسرة في السعودية. وعلى رغم ان غالبية الأميركيين في هذه الولاية يتوقعون ان تنتصر حجة الأم على مطالب الأب، بحكم الانحياز التقليدي ضد السعودية والإسلام والمجتمع العربي، إلا ان القاضية التي تنظر القضية اليزابيث ماتنغلي حذرت الأم من أن الخيارات أمامها ضئيلة، وأنها يجب أن تدرك أنه لا يوجد كمال في أي مكان في العالم. ومن المقرر أن تعلن القاضية ماتنغلي حكماً في هذه الدعوى خلال الشهر الجاري بعدما استمعت إلى مرافعات مطولة من الطرفين في آذار (مارس) الماضي. وذكرت صحيفة «سينسناتي نيوز» على موقعها الإلكتروني ان قضية «ريما ضد طلال» تبدو عادية كبقية قضايا الحضانة التي تنظرها محكمة مقاطعة هاميلتون للأحوال الشخصية، لكنها تختلف في أنها تثير «قضايا ثقافية واجتماعية وقضايا تتعلق بالنوع.»

ويقول محامي الأم رايلس بوسن إن موكلته تخشى ألا يطبق الأب أي قرار في شأن حقوق الزيارة للأب إذا منحه المحكمة حضانة الأطفال في السعودية، وأن المحاكم الأميركية ستكون عاجزة عن التدخل لمصلحتها. لكن محامية الأب ريتا برندامور تقول إن مطلقة تحاول تلطيخ الثقافة السعودية، وان الأطفال لن يلحق بهم أذى إذا سمح لهم بالانتقال إلى السعودية. وأضافت أن طلال - وهو سعودي ولد في أميركا - فقد وظيفته في أميركا بسبب الأزمة المالية العالمية، لكنه واثق من أنه سيعثر على وظيفة طيبة في المملكة، وسيوفر حياة سعيدة لأبنائه. ولاحظت القاضية ماتنغلي أن الزوجين السابقين عاشا في السعودية نحو ثماني سنوات بعد اقتراحهما، وان والد ريتا سعودي في حين ان والدتها سويسرية، بينما ولد طلال لأب سعودي ووالدة أميركية. وترى ماتنغلي ان مصلحة الأطفال تقتضي سفر أمهم مع زوجها السابق إلى السعودية، لكن محامي الزوجة يقول إن ذلك فيه انتهاك لحقوقها الإنسانية



## في جامعة الأميرة نورة

### دورة للاختصاصيات الاجتماعيات والنفسيات العاملات في السجون

المصدر: جريدة الرياض الخميس 10-6-2010

<http://www.alriyadh.com/article10/06/2010/html533716>

اختتمت فعاليات البرنامج التدريبي (مهارات دراسة الحالات الفردية لنزيلات السجون) المنعقدة في الفترة من 15-14/6/2010 هـ للاختصاصيات الاجتماعيات والنفسيات العاملات في سجون المملكة، وذلك في كلية الخدمة الاجتماعية بجامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن، نظمتها مكتب التدريب والتطوير بالكلية، وذلك على مستوى المملكة. وقد شارك في البرنامج نخبة من أساتذة الكلية وهن: د. جميلة اللعبون، ود. أمل الفريخ، ود. منيرة الفريخ، ود. منيرة السنبلي من قسم خدمة الفرد، ود. سارة الخمشي، ود. هيفاء الشلهوب من قسم التخطيط الاجتماعي

## رياضة الطالبات لا ينقصها إلا "المكان المناسب" .. وزير التربية

### والتعليم:

## العنف في المدارس لا يرتقي إلى الظاهرة .. والمشكلة ستنتهي

### بعد تطبيق اللامركزية

المصدر: جريدة الرياض الخميس 10-6-2010

<http://www.alriyadh.com/article10/06/2010/html533521>

الخبير - إبراهيم الشيبان، محمد الغامدي، نورة الشومر:

أوضح صاحب السمو الأمير فيصل بن عبدالله آل سعود وزير التربية والتعليم ، أن العنف في المدارس لا يشكل ظاهرة مقارنة بالأرقام في دول أخرى، متوقفاً انتهاء المشكلة بعد إنفاضة المسؤولية إلى المعلم والمدير ، وتطبيق اللامركزية .

وكشف سموه خلال المؤتمر الصحفي الذي أقامه في ختام ملتقى قادة العمل التربوي التاسع عشر أمس بالخير عن توجه الوزارة إلى عمل شراكات مع القطاع الخاص لخلق روح التنافس بين التعليم الأهلي والأجنبي والتعليم العام مشيراً إلى أن هذه الشراكات ستعمل على إنشاء معاهد تربوية وتعليمية لخدمة توجاهات الوزارة المستقبلية .

وأشار سموه إلى تخصيص ربع موازنة برنامج "تطوير" للنشاطات اللاصفية، بالتساوي بين البنين والبنات، مبيناً أن الوزارة تعمل على شراكة مع القطاع الخاص، في تفعيل برنامج تطوير .

وقال إن "تعيين مديرات تعليم، سيتم في وقته"، مستغرباً عدم وجود موظفات فوق المرتبة العاشرة .

تعيين مديرات تعليم سيتم في وقته.. وأستغرب عدم وجود موظفات فوق المرتبة العاشرة !

ووجه بمعالجة ملف خريجي كليات المعلمين الذين لم يجتازوا اختبار القياس، ويبلغ عددهم 900 خريج وقال نعمل في الوزارة على خدمتهم وحل مشاكلهم بشرط عدم تجاوز أنظمة القياس، وعلى استعداد لإتاحة الفرصة مرة أخرى لهم، وإعطائهم دورات تدريبية ليجتازوا الاختبار .

وحول اليبث في اصدار قرار رياضة الطالبات في المدارس أكد سموه ل " الرياض" أن القرار من التوجهات الحالية للوزارة ولكن هناك بعض الأسس المفترض مراعاتها مثل إيجاد مكان مناسب يحافظ على صحة الطالبات ولا بد من إعطائهم الفرصة والدعم بما يتماشى مع أسس مجتمعنا وثقافتنا وعاداتنا وتقاليدنا .

وقال سموه ل " الرياض" ان إيجاد فرص وظيفية للمعلمات والمعلمين في المدارس الأهلية هي الخيار الوحيد لنخدم مستقبل أجيالنا القادمة، بينما اعترف الدكتور خالد السبتي نائب الوزير لشؤون البنين قائلاً " المدارس الأهلية تعطي

رواتب متدنية وهذا لا يخدم التوجهات المستقبلية للوزارة ولا يحقق نقلة نوعية في التعليم العام ، وكان لنا جهود مع وزارة العمل لإصدار قرار بوضع حد أدنى لرواتب المعلمات ولكن ديوان المظالم نقض الحكم بحجة انه من اختصاص المقام السامي، والوزارة تعمل على اقتراح جديد وبترتيب معين يرفع للجهات المعنية ونأمل الموافقة عليه ."

وكان سموه في ختام الملتقى قد فرد أشرة رسم عليها سياسة جديدة ورؤية عمل تنتزع معيار المركزية وتفصح المجال لإعطاء صلاحيات منبعضها الذاتية وفق هندسة إدارية وتنظيمية تكفل التميز وتسابق الزمن نحو التأكيد على طبيعة

الإصلاح والتطوير في أنظمة التعليم العام ودعا قادة التعليم قائلاً " ان ثقة الوطن وثقتنا بعد الله بكم كبيرة فبادروا وليكن همكم الأول إعداد جيل ذي كفاءة إيمانية وعلمية ومعرفية وإبداعية ونفسية وعقلية واجتماعية وبدنية، متملك لمهارات القرن الواحد والعشرين، ومنافس محلياً وعالمياً، ورائد للنهضة الوطنية الشاملة ، متطلعين جميعاً إلى تحقيق حلم ملك، ورسالة أمة، وأمل وطن في التحول إلى مجتمع معرفي مبدع بتوفيق الله وتمكينه ."



وعزز سموه عالم المعرفة الذي يظل الإنسان هو الرقم الصعب في معادلته وفي معادلة الاقتصاد والتنمية والرخاء بتلك الأدوات المتسلح بها من العلم والمعرفة مؤكداً أنّ التربية والتعليم هي المعادلة الأهم في بناء مستقبل واعد و زاهر للوطن وللأمة ، مستذكراً سموه أن شرف اللقاء بخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز ، وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز ولي العهد، وصاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، وعرضه على أنظارهم توجهات الوزارة المستقبلية، لقيت المباركة والدعم منهم - حفظهم الله، حيث أكدوا على أهمية دور التربية والتعليم، في تهيئة الإنسان السعودي للقرن الواحد والعشرين .

واعتبر سموه أن المرحلة الحالية والقادمة هي مرحلة نوعية تفرض تغييراً جذرياً في طريقة التفكير والعمل واتخاذ القرارات، وأشار الى أنها مع ذلك تتطلب مراجعة شاملة لأولويات العمل وشفافية في فحص التنظيمات والعمليات والأدوات ونقدها، والاستفادة من الخبراء وبيوت الخبرة والمؤسسات التربوية المتقدمة ، قائلا "إننا في مرحلة تحتم منح المدرسة كافة أسباب التميز وعوامل الفاعلية التعليمية، باعتبارها حاضنة للعمليات التربوية، والبيئة التي تنمو فيها شخصيات الطلبة، وتفتح ملكاتهم وأفكارهم". ثم تلا ذلك استعراض للخطة الاستراتيجية القادمة لوزارة التربية والتعليم قدمها نائب وزير التربية والتعليم لشؤون البنين والبنات واستعراض لأهم الورش التي نفذت على مدى ثلاثة أيام وتبعت فيها المواضيع والقضايا المدرجة على جدول الأعمال وفي نهاية الحفل استمع إلى قصيدة شعرية من إحدى الطالبات جمانة العبد السلام ثم أوبريت إنشادي قدمه عدد من طلاب مدارس الظهران ثم كرم عدداً من الطلاب والطالبات الحاصلين على جوائز تميز دولية من مختلف مناطق المملكة. وفي سياق متصل دشّن صاحب السمو الأمير فيصل بن عبدالله آل سعود وزير التربية والتعليم إلكترونياً معرض التجارب التربوية التعليمية والمقام في مركز سلطان بن عبدالعزيز للعلوم والتقنية "سايتك" وتجول سموه بالمعرض واستعرض أجنحة الإدارات التعليمية بالمملكة والتي قدمت نماذج من التجارب العلمية الجيدة التي تقدم للطالب المعلومة بشكل مبسط



## أمال الجهني: 90٪ من أسر السجينات ترفض استلام قريباتهم السجينة تتواصل إلكترونياً مع أسرتها

المصدر: جريدة الرياض الخميس 10-6-2010

<http://www.alriyadh.com/2010/06/10/article533643.html>

أكدت نائبة المدير التنفيذي ورئيسة القسم النسائي وتنمية الموارد البشرية في لجنة رعاية السجناء الأستاذة أمال الجهني عقب تسلمها مهام منصبها الجديد أن من أهم العقبات التي تواجه لجنة رعاية السجناء تتمثل في رفض أسر السجينات السعوديات استلامهن بعد انقضاء محكوميتهن بنسبة 90% في الوقت الذي أشارت فيه إلى أن اللجنة تعمل على التأهيل النفسي للأسر بمساعدة عدد كبير من المشايخ المتطوعين الذين يساهمون في زيارة أسر السجينات داخل منازلهن لتقديم النصح حتى تعود السجينة لأحضان أسرتها وأضافت قائلة إن من الإجراءات الجديدة التي تم إقرارها ويتم التعامل بها داخل السجون تتمثل في التعامل مع التقنية لتتمكن السجينات من التواصل مع أسرتهن خارج السجن عن طريق تقنية الانترنت .

وأكدت في سياق حديثها على ضرورة استحداث ما يسمى بالإصلاح والتوجيه داخل العنابر بسجن بريمان بهدف فصل السجينات حسب قضاياهن الجنائية لأنه اتضح بأن الخط بينهن يزيد الأمور تعقيداً مما يتسبب في تدهور حالتهم النفسية وإصابتهم بروح العدوانية.



## المصبيح ينتقد التعامل مع الفقر والبطالة والمواقع

### الحكومية على الإنترنت

المصدر: جريدة الحياة الخميس، 10 يونيو 2010

150984 <http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/>

أقر مستشار وزير الداخلية الدكتور سعود المصبيح، بوجود «أخطاء كبيرة في كيفية التعامل مع مسألة الفقر والبطالة، والقضاء على هذه الظاهرة»، التي تمنى أن «تغيب بوجود المخلصين لهذا الوطن». كما انتقد مواقع الأجهزة الحكومية على الإنترنت، مؤكداً أن عليها «تنشيط مواقعها. لأن جميع هذه المواقع لا تواكب عصر القرية الكونية. فحينما تدخل موقع جهاز حكومية، لتحصل على إجابة لاستفسار، فلن تجد من يرد أو يتجاوب معك.»

ودعا المصبيح، خلال محاضرة قدمها مساء أول من أمس، ضمن فعاليات ملتقى التربية الأمنية الأول الذي تنظمه لجنة «تعزيز الأمن الفكري»، بحضور قيادات تربوية ومشرفين تربويين، إلى الاستفادة من «خبرات الآباء والأمهات الذين يملكون درجة عالية في التربية، في إخراج أبناء صالحين متسامحين، يحققون الهدف الوطني في الحفاظ على الممتلكات، والابتعاد عن الكراهية والحقد والطائفية». ولفت إلى أن «التعليم كانت مهنة من لا مهنة له، ما كان له الأثر في تدنى مستوى بعض الطلبة، في تلقى العلوم المفيدة، إذ تم قبول عدد كبير من غير التربويين في هذا المجال». كما انتقد بعض المحسوبين على التعليم، «عندما يقضي وقته في مشاهدة المباريات، والجلوس أمام الإنترنت حتى الفجر. ويأتي إلى المدرسة صباحاً وتفكيره ومعلوماته غير دقيقين، ما يؤثر على المتلقي (الطالب)».

وحذر من أصحاب الفكر الضال الذين «يستهدفون أبناءنا الطلبة، خصوصاً في المرحلة المتوسطة، لزرع مقومات الفتن والفكر الضال والحقد أو الكراهية لديهم، حتى ينمو لديهم فكر الإرهاب». وأبان إلى أن مواجهة ذلك تتم «بمراقبة الأهل والمدرسة والمجتمع ومن تظهر عليهم بعض الأفكار الغريبة». وشدد على المسؤولين، بمن فيهم المدراء والكلاء في المدارس بضرورة «تشجيع بعض المعلمين الذين يفتقرون إلى القراءة والتطوير والتدريب المنهجي وتطوير الذات، بإعطائهم دورات تدريبية في الفكر التعليمي وسماحة الإسلام، والابتعاد عن التطرف والطائفية والتكفير، وتكريم المعلمين المتميزين والمبدعين والمخترعين، الذين يشاركون في رفع اسم المملكة، وإيصاله إلى العالمية.»

وتمنى المصبيح «فتح قناة تربوية، تعمل على نشر ثقافة التسامح والوسطية، وذلك بمشاركة الطلبة، لنشر فكرة الحوار والتعلم والإبداع والابتكار». وأكد أن التربية الفكرية «تحتل جانباً مهماً، لأن الأمن هو أساس التنمية. كما أن الأمن والتربية كلاهما مهمان في مهمة إعداد الكوادر». واعتبر التربية الوطنية «مادة مهمة جداً». وتمنى أن يتم «الاهتمام فيها، والآن تعامل كما هو الحال الآن، بأن يدرسها أي معلم. إذ يفترض أن يكون فيها نجاح ورسوب. ويكون من ضمنها مواد عن التربية الأمنية، وتوعية الطلبة بالابتعاد عن المخدرات والإرهاب والتكفير والتفجير والعنف، وتعزيز الأمن والتعاون مع القطاعات الأمنية.»

وأشار إلى أن المجتمع السعودي «شاب»، موضحاً أن «83 في المئة منه أعمارهم أقل من 39 سنة. وهذه النسبة تتطلب الاهتمام في الشباب»، معتبراً الإنترنت «مصيبة للشباب، لقضاء وقت الفراغ. وهم مرتبطون في الإنترنت، ولو وجد من يتعامل معهم بطريقة جاذبة، وتوعيتهم بأسلوب جيد غير منفر لاستجابوا له، وابتعدوا عن المواقع المشبوهة والدخيلة، التي تبث أفكاراً سامة، وتنتشر الحقد والكراهية»

## مستشار وزير الصحة: إيقاف الشركات الدوائية التي ينتج عنها مشكلات لدى المرضى خلال اللقاء الاستراتيجي للتموين الطبي في الخبر

المصدر: جريدة الوطن يوم الخميس 10 يونيو 2010

5&CategoryID=6133 http://www.alwatan.com.sa/Local/News\_Detail.aspx?ArticleID=

أكد مستشار وزير الصحة المشرف العام على إدارتي التموين الطبي والتجهيزات الدكتور صلاح بن فهد المزروع أنه ستتم محاسبة الشركات الدوائية التي ينتج عنها مشكلات في الاستخدام مع المرضى، إذا لم تجتز التحليل في المختبرات، من خلال إيقافها عن المنافسات ما لم يثبت العكس .

وقال الدكتور المزروع في كلمته خلال افتتاح اللقاء الاستراتيجي السادس للتموين الطبي في مدينة الخبر أمس إن هناك نقلة نوعية لمستودعات الأدوية في مناطق المملكة، من خلال إيجاد المستودعات المبردة التي تحتوي على التكييف، إضافة إلى توفير نظام المراقبة فيها والإطفاء، حيث لن يكون هناك مستودعات عادية. وأكد أنه ستصدر خلال الأسابيع القادمة الموافقة من وزير الصحة الدكتور عبدالله الربيعه بهذا الشأن لتعميد الشركات لإنشاء مستودعات نموذجية يتم تنفيذها على أرض الواقع، وسيتم توفير تلك المستودعات بحسب احتياجات المناطق لها.

وبيّن المزروع أنه سيتم توفير الأدوية الأصلية والتي يتم شرائها لبعض المرضى ذوي الحاجة الماسة لها، بديلاً عن الأدوية المعبأة، وستصرف بتحفظ للمرضى المحتاجين، بعد أن كانت المستشفيات توفرها عن طريق الشراء المباشر، مشيراً إلى أن الوزارة ستشتريها وتوفرها .

وتركزت محاور اللقاء الذي عقد بحضور مساعدي التموين الطبي في مختلف مناطق ومحافظات المملكة حول تقييم الوضع الراهن للتموين الطبي والإنجازات التي تحققت خلال العام المنصرم، والخطة المستقبلية للرقى في الأداء للمستوى المأمول، الأمر الذي سينعكس على تقديم الخدمات الصحية في المملكة

## الشورى يناقش مشروع النظام الجزائي لجرائم التزوير ومقترح تعديل نظام الكهرباء الأحد

المصدر: جريدة الوطن يوم الخميس 10 يونيو 2010

5&CategoryID=6134 http://www.alwatan.com.sa/Local/News\_Detail.aspx?ArticleID=

يستكمل مجلس الشورى في جلسته العادية الأحد المقبل برئاسة الدكتور عبدالله بن محمد آل الشيخ مناقشة تقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن مشروع النظام الجزائي لجرائم التزوير، كما يستمع إلى وجهة نظر لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بشأن التقرير السنوي لديوان المطالم للسنة المالية 1427/ 1428، كما يناقش وجهة نظر لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة بشأن مقترح تعديل نظام الكهرباء الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٥٦ وتاريخ 1426/10/20 بموجب المادة "٢٣" من نظام المجلس.

ويناقش المجلس أيضا وجهة نظر لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن مشروع الاستراتيجية الوطنية للنقل، وتقرير لجنة الشؤون المالية بشأن التقرير السنوي للصندوق السعودي للتنمية للسنة المالية 1430/1429. وفي جلسة الاثنين، يناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في المجال الزراعي والثروة الحيوانية والسمكية بين حكومة المملكة ونظيرتها في دولة قطر، وتقرير لجنة الشؤون الخارجية بشأن مشروع اتفاقية للتعاون الدبلوماسي والفتصلي بين المملكة والدولة ذاتها، إضافة إلى تقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بشأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في مجال الشؤون الإسلامية والأوقاف بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة دولة الكويت.

كما يناقش تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن التقرير السنوي لهيئة الرقابة والتحقيق للسنة المالية 1428 /1429، وتقرير لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن التقارير السنوية للهيئة العامة للاستثمار للسنوات المالية 1426 /1427- 1428 / 1427 - 1428 / 1429، وتقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن التقريرين السنويين للمؤسسة العامة للتقاعد للسنتين الماليين 1427/1428 - /1428 1429.

وكانت لجنة الإدارة والموارد البشرية قد أوصت في تقريرها المذكور بإعادة النظر في الشروط التي يتطلبها برنامج مساكن بما يحقق مصلحة المؤسسة ويزيد عدد مستفيديه، وذلك بعد أن تبين للجنة من واقع المعلومات التي تضمنها تقرير المؤسسة بأنه لم يستفد من برنامج مساكن إلا نحو 229 مواطنا فقط بقيمة إجمالية قدرها 166 مليون ريال منذ انطلاقة البرنامج بينما كان المخطط له أن يستفيد منه نحو 4000 مواطن سنويا بقيمة إجمالية قدرها 3000 مليون ريال

## جدة: معلمات يطالبن بـ تدخل رسمي للحد من تعسف ملاك المدارس الأهلية

المصدر: جريدة الحياة الخميس، 10 يونيو 2010  
150906 <http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/>

طالبت معلمات يعملن في مدراس أهلية بـ«التدخل السريع» من قبل وزارتي التربية والتعليم والعمل لإنصافهن، ووضع حد لتعسف ملاك المدارس فيما يختص بنظام عقوبات التأخير والغياب. وقالت المعلمات لـ«الحياة»: «إن قوانين عقاب التأخير والغياب في المدارس الأهلية تختلف من مدرسة إلى أخرى، إذ إن من يضعها هم ملاك المدارس أنفسهم، الذين وصل بهم الأمر في بعض الأحيان إلى ظلم المعلمة وأكل حقوقها «من دون وجه حق»، مشيرات إلى أن الملاك يضعون الأنظمة التي تختص بالحسم من الراتب بما يتماشى مع مصلحتهم فقط من دون مراعاة لحقوق المعلمات، الأمر الذي أدى إلى ظلمهن.

في البداية، كشفت أمال (معلمة في مدرسة خاصة) حسم المدرسة التي تعمل بها 50 ريالاً للدقيقة في حال التأخير. وقالت: «إذا تأخرت المعلمة ربع ساعة يحسم من راتبها 750 ريالاً، مع أن الراتب كله 2000 ريال، فلا يتبقى في نهاية الشهر منه إلا ريالان، خصوصاً مع تسجيل التأخير أو الغياب لأكثر من مرة.»

وأضافت: «من بين القوانين التعسفية أيضاً، أنه إذا تغيبت المعلمة لأول مرة لا يحسم من راتبها شيء، لكن إذا غابت يوماً آخر فيتم حسم أجره يومين من الراتب، وإذا تكررت غيابها يوماً ثالثاً فتحسم أجره ثلاثة أيام من الراتب»، متسائلة هل هذا حق مشروع لمالك المدرسة أم أنه يأكل حقوق المعلمات حينما يضاعف نسبة الحسم عن كل يوم بعدد الأيام السابقة؟ واستطردت بقولها: «المعلمة إنسانة قد تصاب بالمرض، أو تواجه ظروفاً خارجة عن إرادتها، على سبيل المثال تواجه مشكلة في المواصلات في يوم ما، أو مرض أو وفاة أحد أفراد أسرتها، فهل يعقل أن يتضاعف حسم يوم واحد بعدد أيام لم تغيب فيها؟، علماً أن ذلك اليوم حُسم من راتبها.»

ولفتت أمال إلى أنهن (المعلمات) يضطرن إلى التأخر حتى الساعة الخامسة عصراً في أيام الاختبارات لتصحيح أوراق الاختبار، ولا يدفع لهن ريال واحد كزيادة أو مكافأة، وترى أن مالك المدرسة والإدارة يعتقدان أن الحسم من حقهما، لكن تعويض المعلمة عن الأوقات الإضافية التي قضتها في العمل ليس من حقها، متمنية تدخل الوزارة في وقف معاناة المعلمات من ملاك المدارس الأهلية بالموافقة على قوانين منصفة وغير جائرة على المعلمات.

وبدورها، أكدت إحدى المعلمات العاملات في إحدى المدارس الأهلية (س ع) أن مالك المدرسة يضع القوانين بحسب مزاجه من دون لائحة، حيث يحسب الدقيقة أكثر من اليومية، علماً أن اليومية تقدر بـ 70 ريالاً فيما تحسم 50 ريالاً للدقيقة، وقالت: «في إحدى المرات تأخرت دقيقتين فحُسم مني 100 ريال.»

وأضافت: «مالك المدرسة لا يعترف بالإتباتات الطبية والأعذار الموثقة ويحسم اليومين بثلاثة أيام، إضافة إلى عدم اعترافه بالإجازات الاضطرارية، أما لو غابت احداهن يوم السبت أو الأربعاء فيحسم أجره يومي الخميس والجمعة»، موضحة أن إحدى المعلمات حصلت في أحد الأشهر على راتب 215 ريالاً نتيجة الحسم.

## الادعاء العام تحقق في اغتصاب سائق حافلة لـ طالبة جامعية

المصدر: جريدة الحياة الخميس، 10 يونيو 2010

150967 <http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/>

بدأت هيئة التحقيق والادعاء العام في محافظة الخرج في التحقيق في قضية اغتصاب مواطن يعمل سائق «باص»، لطالبة جامعية تحت التهديد، وذلك اثناء إيصالها إلى منزلها، بعد أن جعل ترتيبها الأخير في الوصول إلى المنزل كي يستفرد بها لتنفيذ جريمته.

وأوضحت مصادر أمنية لـ «الحياة»، أن ملف القضية أحيل إلى هيئة التحقيق والادعاء العام، من شرطة محافظة الخرج، بعد أن قبض على قائد الباص من هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أخيراً، مشيرة إلى أنه خطط لتنفيذ جريمته بإيصال جميع الطالبات إلى منازلهن تاركاً ضحيته في المرتبة الأخيرة، بعد أن كان ترتيبها الثالث من بين زميلاتها الطالبات.

وذكرت أن السائق عمد بعد أن استفرد بالطالبة إلى اخفاء سيارته من طراز (فان) (بعيداً من الطريق الرئيسي كي ينفذ جنايته، حيث تهجم عليها بداخل السيارة التي تمتاز بالتظليل الحراري الأسود، مستخدماً سلاحاً أبيض لتهديد الضحية قبل اغتصابها.

وأشارت المصادر إلى أن الطالبة قدمت شكوى إلى هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الخرج، بعد عملية الاغتصاب، إذ تابعت الأخيرة بدورها سير القضية، لتضبط السائق وبحوزته جميع الأدلة التي تثبت تنفيذ جريمته، من مقاطع مرئية سجلت بواسطة هاتفه المحمول، في محاولة منه لابتزازها مستقبلاً.

## في حكم غيابي صدر من الهيئة الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية

### إلزام مؤسسة البريد بتعويض 50 موظفا 11 مليوناً

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 28/06/1431 هـ - 11 يونيو 2010 م العدد: 3280  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100611355376.htm>

أصدرت الهيئة الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية في منطقة مكة المكرمة حكماً غيابياً ضد المؤسسة العامة للبريد يقضي بإلزامها بدفع نحو 11 مليون ريال كتعويض لـ 50 موظفاً بواقع 230 ألفاً لكل فرد، تشمل بدلي إجازة ومكافأة نهائية الخدمة، وما فاتهم من كسب وما لحقهم من ضرر وأتعاب محاماة.

وجاء هذا الحكم - حصلت «عكاظ» على نسخة منه - بعد تغيب ممثل المؤسسة العامة للبريد نحو 8 جلسات رغم ثبوت تبليغها حسب نص الحكم الغيابي، لتأخذ المحكمة بالمادة 36 من لائحة المرافعات وإجراءات المصالحة والتحكيم والتي تجيز الحكم غيابياً.

بدورها، رفضت مؤسسة البريد حكم الهيئة الابتدائية وطلبت الاستئناف، مؤكدة أن الهيئة الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية ليست جهة الاختصاص للنظر في الدعوى المقدمة ضد المؤسسة من بعض الموظفين المتقاعدين الذين كانوا يعملون بوظيفة موزع بريد.

وقال مدير عام مؤسسة البريد في منطقة مكة المكرمة المهندس سمير بن محمد نحاس في حديث إلى «عكاظ»: «مؤسسة البريد تقدمت باستئناف للهيئة العليا في محافظة جدة ضد قرار الهيئة الابتدائية برقم 1989 وتاريخ 1431/6/23 هـ وننتظر من الهيئة تحديد موعد للتداول». وأشار نحاس إلى أن العلاقة التعاقدية التي تربط بين القائم بأعمال البريد والمؤسسة ليست علاقة عمالية تخضع لاختصاصات الهيئة الابتدائية، بل إنها علاقة من نوع خاص بموجب عقد خاص يتم التعاقد بموجبه مع مواطنين بمكافآت شهرية مقطوعة.

من جهته، أوضح محامي الموظفين سعد الباحوث: إن «العلاقة التي تربط مؤسسة البريد السعودي بهؤلاء العاملين علاقة عمالية تتوافر فيها كافة أركان عقد العمل من تبعية مباشرة لرب العمل ورواتب شهرية دورية وزيادات بموجب قرارات وإجراءات توقع عليهم، والحكم الصادر من الهيئة الابتدائية حكماً صحيحاً وافق نص الفقرة الثانية من المادة الخامسة من نظام العمل.

وأفاد الباحوث أنه توجد مستندات وإثباتات ستقدم أمام الهيئة العليا دفاعاً عن حقوق هؤلاء العاملين، قائلاً: «كان الأجر بمؤسسة البريد أن تعطي لهؤلاء العاملين حقوقهم بعد أن أفنوا أعمارهم في خدمة المؤسسة بدلاً من العمل على حرمانهم من حقوقهم التي قررها لهم ولي الأمر».

إلى ذلك، تتلخص وقائع هذه الدعوى حسب ما ذهب إليه الموظفين في لائحة دعواهم أنهم عملوا في البريد السعودي بمهنة موزعين بريد وبأجر شهري قدره 3200 ريال من عام 1394/4/5 هـ واستمروا في العمل حتى بلوغهم التقاعد في 1429/11/1 هـ.

وطالب الموظفون بتعويض عن الإجازات السنوية وبدل مكافأة نهائية خدمة وتعويض عن ما لحقهم من ضرر نتيجة عدم صرفها من قبل مؤسسة البريد

## شطب أول دعوى فردية بـ 37 مليوناً ضد شركات التبغ

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 28/06/1431 هـ 11 يونيو 2010 م العدد: 3280

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100611355379.htm>

أصدرت المحكمة العامة في جدة أمس الأول، حكماً يقضي بشطب دعوى مواطن ضد شركتي تبغ، للمطالبة بتعويض يبلغ 10 ملايين دولار، بسبب تغيب المدعي عن حضور الجلسات، إذ منح نظام المرافعات الشرعية للقاضي حق شطب الدعاوى القضائية إذا تغيب المدعي عن حضور الجلسات دون عذر تقبله المحكمة. وأوضحت مصادر قضائية مطلعة أن قاضي المحكمة العامة في جدة عبدالرحمن الحسيني أصدر حكماً بشطب أول دعوى ضد شركات التبغ، بعد أن وافقت المحكمة ذاتها قبل نحو عامين على قبول دعوى المواطن المدعي. وأفادت المصادر ذاتها، أن دعوى المواطن تعتبر أول قضية تشهد لها محكمة جدة وثاني دعوى ضد كبرى شركات التبغ في الشرق الأوسط بعد القضية التي نظرتها محكمة الدمام ضد إحدى شركات التبغ، فضلاً عن كونها أول دعوى فردية ترفع ضد شركتي تبغ.

وبينت المصادر أن المواطن صاحب الدعوى رفع دعواه بالتشاور مع الجمعية الخيرية للتوعية بأضرار التدخين «كفي»، إذ تضمنت دعواه أنه أصيب بسرطان الحنجرة بسبب التدخين بموجب التقارير الطبية الصادرة من عدد من المستشفيات.

وقال المواطن في دعواه إن: «الأطباء استأصلوا كامل الحنجرة والقصبية الهوائية وعضلات البلع والحبال الصوتية والغدة الدرقية، وأصبح لا يستطيع الكلام إلا عبر جهاز الصوت»، مطالباً في الحق الخاص تعويضه 10 ملايين دولار (37.5 مليون ريال سعودي) نظير الأضرار الصحية التي لحقت به.

إلى ذلك، كشفت إحصائيات وزارة الصحة أن الخسائر المادية لعلاج الأمراض التي يتسبب فيها التدخين بلغت نحو ستة مليارات ريال، في حين وصلت خسائر الحريق بسبب التدخين إلى 6296 حادثاً في السنوات الثلاث الأخيرة بحسب إحصاءات الدفاع المدني.

وحذرت دراسة متخصصة حديثة من انتشار ظاهرة التدخين في المجتمع السعودي، مشيرة إلى أن منظمة الصحة العالمية تتوقع ارتفاع عدد المدخنين في المملكة من ستة ملايين شخص حالياً إلى 10 ملايين العام 2020، علماً بأنهم ينفقون الآن أكثر من 12 مليار ريال على الدخان كل عام.

وبينت الدراسة التي أعدها الباحث سلمان العمري، وشملت عينة عشوائية تضم 555 شخصاً من مختلف شرائح المجتمع، أن 42.3 في المائة منهم يعانون من أمراض ناتجة عن التدخين، وأكثر الأمراض شيوعاً بينهم أمراض الجهاز التنفسي بنسبة 12.6 في المائة، يليها السعال 6.31 في المائة، ثم الغثيان 5.41 في المائة، والتهاب الشعب الهوائية 4.5 في المائة وخرجت الدراسة بأن من أقوى العوامل السلبية المشجعة على التجربة الأولى للتدخين إغراء وتشجيع الزملاء والرفاق بنسبة 29.73 في المائة، يليها التجربة الشخصية 21.62 في المائة، ثم التشجيع وتقليد أحد أفراد الأسرة 16.22 في المائة، والرغبة في التقليد واكتشاف التجربة 11.17 في المائة.

## منتدى الطب والقانون يناقش الحد من الأخطاء الطبية

المصدر: جريدة المدينة الخميس، 10 يونيو 2010  
254076 <http://www.al-madina.com/node/>

يرعى وزير الصحة الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز الربيعة منتدى "الطب والقانون" الذي تنظمه الوزارة بعد غد السبت بمدينة الرياض بمشاركة مجلس الضمان الصحي التعاوني والمجلس السعودي للجودة وبالتعاون مع مركز القانون السعودي للتدريب. وقال مدير عام الإعلام والتوعية الصحية د. خالد مرغلاني إن المنتدى سيناقش العديد من القضايا التي تخدم هذا التوجه ومنها تطوير الخدمات الصحية ودور الهيئة السعودية للتخصصات الطبية في دعم جودة الخدمات الطبية، وأثر الجودة على حقوق المرضى وواجبات الأطباء تجاههم، إضافة إلى إبراز دور كل من مجلس الضمان الصحي التعاوني والمجلس المركزي لاعتماد المنشآت الصحية وشركات التأمين في تجويد الأداء داخل المنشآت الصحية والحد من الأخطاء الطبية. ويركز المنتدى على مناقشة عدد من القضايا الأساسية مثل تطوير الخدمات الصحية للحد من الأخطاء الطبية ودور الهيئة السعودية للتخصصات الصحية في جودة الخدمات الطبية كما يناقش الجودة وأثرها على حقوق المرضى وواجبات الطبيب إضافة إلى إبراز دور مجلس الضمان الصحي التعاوني في مراقبة شركات التأمين التي قارب عددها من 30 شركة بلغت رؤوس أموالها أكثر من 10 مليارات ريال. ويتناول المنتدى عدة محاور أهمها دور المجلس المركزي لاعتماد المنشآت الصحية وأثره في جودة المنشآت الصحية والحد من الأخطاء الطبية. كما يقيم على هامش فعاليات المنتدى عدد من ورش العمل لأعضاء اللجان الطبية لتطوير أعمالها فيما يخص صياغة قرارات لجان المخالفات الصحية وتدقيق المحكمة الإدارية، والضوابط والمعايير الإرشادية للعقوبات في المخالفات الصحية، ويشارك في تقديمها قضاة ومحامون متخصصون في قضايا الأخطاء الطبية.

## صعوبات تعوق خدمة حالات العنف الأسري

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 28/06/1431 هـ 11 يونيو 2010 م العدد : 3280  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100611355381.htm>

أكدت وزارة الشؤون الاجتماعية في تقرير صدر عنها أخيراً، أن نقص الكوادر المختصة وقلة الحوافز الوظيفية من الصعوبات التي تواجه الإدارة العامة للحماية الاجتماعية، خصوصاً في خدمة حالات العنف الأسري. وأوضحت الوزارة أن هذا النقص يعيق تقديم عدد من الخدمات والأنشطة والبرامج التي تقدم لخدمة حالات العنف الأسري، والإشراف على سير أعمال لجان الحماية الاجتماعية في المناطق. وأفادت الشؤون الاجتماعية في التقرير ذاته، أن الإدارة العامة تستعرض شهرياً اجتماعات اللجان في المناطق التي تناقش فيها حالات العنف الأسري وتتدب عدداً من موظفيها للاطلاع على سير أعمال اللجان عن قرب، ولخدمة تلك الحالات وتقديم الدعم الفني والاستشاري لها.



## مأساة شفاء اليمنية زوج هارب وأطفال ضائعون وحقوق

### شرعية مؤجلة

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 11 يونيو 2010

254261 http://www.al-madina.com/node/

لا تزال صرخات ضحايا «زواج السر» تدهم المسامع وتدمى قلوب المتابعين .. أطفال سعوديون بلا هوية وأم يمنية تائهة في دروب أقسام الشرط والأحوال والمحاكم وزوج اكتفى بالمتعة ومن بعد أطلق ساقيه للريح هرباً من مسؤولية التربية. هذه هي عناوين الحكاية التي لملمت «المدينة» كافة أطرافها فيما تبقى طرف هارب ليس من المسؤولية وحدها بل من الوجود أيضاً. الأمر الذي استنفر شرطة عسير لمواصلة البحث عليها تعيده من جديد لأحضان أسرة بلا عائل. وتعود التفاصيل عندما تزوجت «شفاء» يمنية الأصل من المواطن السعودي على العسيري قبل سبعة أعوام دون إذن مسبقة من الجهات المختصة وانجبت منه ولدا وبنت ليلوذ بعدها الزوج بالهروب ولترفع الزوجه قضيتها طالبة اثبات هوية الصغار ونفقة اطعامهم وعلى الرغم من الجهود التي بذلتها الشرطة للكشف عن مكان الزوج الا ان كل المحاولات باءت بالفشل. حصاد الحكاية «مؤلم ومخيف» فالطفلان بندر وبدور حرما من ابسط حقوقهما في الحياة وهي التعليم والصحة بلا ذنب اقترفاه كما الحياة الزوجية التي جعلها الرحمن واحة للرحمة والألفة تحولت الى ردهات المحاكم حيث وجهت محكمة الخميس بإيقاف خدماته في عمله والبحث عنه لتقديمه للعدالة وتم وضعه في قائمة المطلوبين ... المثير للدهشة أن الزوجة - يمنية الجنسية - تزوجت دون موافقة وزارتي الداخلية والعدل والسفارة السعودية في صنعاء بوثيقة عادية بها شهود للزواج فقط وارتضت تقسيط مهرها والاكتفاء بـ 10 آلاف فقط من مهر قيمته 60 الفا .. كل هذا أمل في ان تعيش حياة كريمة وتتعلم بزواج ينقلها من وهدة الفقر الى جنة الرغد والرفاهية. وعلى الرغم من حقها في الأحلام المشروعة كان للأحلام في شفاء رأي مختلف.

----

6 أعوام من العذاب.. وعام يمنح العلاقة عنوان الضياع بدأت مأساة شفاء علي معوض منذ أكثر من (6) أعوام بعد أن قام الزوج الذي يعمل في احد القطاعات العسكرية بخميس مشيط بطردها في الشارع وذهبت إلى أهلها في انتظار لعل زوجها يتراجع ويبحث عنها ولكن دون جدوى مما حدى بها إلى التقدم قبل عام للجهات المختصة لطلب النفقة عليها وعلى طفليها.. وبدأت الجهات الحقوقية بالمحافظة بالبحث عنه فما كان منه إلا أن اختفى في ظروف غامضة تاركاً عمله، مما حدى بعمله إلى رصد غيابه حتى وصول الحد الأعلى في الغياب واصدر عمله قرار (طي قيده).. فما كان من الجهات الأمنية إلا استدعاء والده الذي اقر على نفسه بأنه غير مسؤول عن ابنه الهارب ولا يعلم عنه شيئاً وهو إخلاء مسؤوليته عنه.. رحلة الضياع التي خلفها قرار الهجر والهروب لم تدفع الزوجة ضريبتها وحدها بل دفعها - عن كراهة - بندر ( 8 سنوات وبدور (7) سنوات حيث حرما من التعليم لعدم وجود إثباتات رسمية من الأحوال المدنية كما تعاني السيدة البالغة (24) عاماً من ظروف صحية ونفسية وتقوم بالعمل في أحد المراكز الصحية الأهلية لسد رمقها ورمق أبنائها براتب زهيد احتواها صاحب المستوصف لفعل الخير لها ولأبنائها ولا زالت حتى اليوم تطالب بحقها الشرعي من زوجها مناشدة الجهات الأمنية والقضائية ولجنة حقوق الإنسان بمساعدتها في البحث عن زوجها بأي صيغة شرعية ممكنة، وإثبات هويتها وطفليها، وإنهاء عذابها الذي استمر لما يزيد على العام.

-----

إحصائيات العدل: السعوديون الأكثر زواجا من اليمنيات  
ذكرت إحصائية رسمية يمنية أن السعوديين أكثر الجنسيات العربية ارتباطاً بالمواطنات اليمنيات وأشارت الإحصائية الصادرة عن الإدارة العامة للتوثيق بوزارة العدل اليمنية إلى أن الجنسية السعودية احتلت المرتبة الأولى من إجمالي الزيجات الموافق عليها من السلطات اليمنية ب ( 380 ) حالة منها ( 378 ) حالة زواج ذكور سعوديين بيمنيات وحالتان فقط لزواج يمينيين بسعوديتين من أصل ( 1008 ) حالات. وجاء الإماراتيون في المركز الثاني من حيث عدد المتزوجين

باليمنيات بواقع ( 91 ) حالة منها ست حالات فقط زواج يمنيين بإماراتيات، واحتلت المرتبة الثالثة الجنسية الأمريكية ب ( 67 ) منها (37) زواجا لذكور أمريكيين بيمنيات و ( 30 ) حالة ليمنيين بأمريكيات.. واحتلت البحرين المرتبة الرابعة بواقع (64) حالة زواج منها أربع حالات فقط زواج يمنيين ببحرينيات، تليها الصومال ب ( 38 ) حالة ثم بريطانيا وقطر بواقع ( 36 ) لكل منهما، فيما احتلت كل من السودان ومصر وإثيوبيا والعراق وعمان والأردن المراتب الأخيرة في القائمة.

----

شيخ قبائل بني مغيد : الزوج أخطأ وهروبه زاد القضية غموضا وتعقيدا  
الشيخ علي بن سعد بن مفرح شيخ شمل قبائل بني مغيد وبني نمار التي ينتمي إليها الزوج «علي محمد العسيري» قال لاننكر أن الزوج أخطأ ونتيجة هذا الخطأ باع نفسه وباع وظيفته وكان من الممكن أن تعالج غلطته بهدوء وسكينة ولقد بحثت موضوعه وقضيته وهو وكيل رقيب في شرطة الخميس حيث قامت الحقوق المدنية بخميس مشيط بمخاطبتي وبعد البحث والتحري اتضح لي خلاف بينه وبين زوجته (اليمنية) وقام بتطليقها ولم يوف بما يلزمه من حقوق شرعية تجاه أولاده وإبائهم، وزاد الموضوع تعقيداً هروبه واختفاؤه.. وبحثنا عن أساس الرجل فوجدته من قرية آل سكران ووالده كان ممرضا في الشؤون الصحية وهو طاعن في السن وبحثت مع عمه القضية وتدارسنا حل المشكلة على الأقل الأبناء أصبحوا أبناءهم وينتسبون لهم، وعلى ذويه تصحيح الوضع مع المرأة والأولاد ونصح غلطته.. وقد جندت عدة أشخاص للبحث عنه.. وناشد العسيري وزارة التربية والتعليم بقبول الأبناء في المدارس للتعليم حتى تنتهي القضية وعمل استثناء لهم.. ولا يكونوا ضحية أب مستهتر ويصبح الأبناء أميين ويحرمون من أبسط حقوقهم.

----

شفاء: زوجي أغراني بأوهام الرفاهية وألقى بي في مهاوي الضياع  
تقول شفاء علي معوض منذ ( 8 ) سنوات تزوجت من رجل يدعى علي محمد علي عسيري سعودي الجنسية، وأنجبت منه طفلين الأول «بندر» والثانية بنت وتدعى «بدور» ، وهجرني زوجي حتى يومنا هذا ولم يقم باستخراج شهادات ميلاد من الأحوال المدنية للطفلين الأمر الذي نتج عنه حرمانهما من التعليم وتستطرد قائلة بعد أن أنجبت الطفل الأول وأثناء حملي بطفلي الثاني اختفى فجأة ولم اعد اعلم عنه شيئاً، وقمت بالبحث عنه رغبة في إثبات شخصية أطفالي وتقدمت للجهات المعنية بهذا الخصوص إلا أن أوراقى اختفت ثم عدت وتقدمت مرة أخرى للحقوق المدنية واخبروني إن زوجي يعمل بالأمن الوقائي .. وفجأة ترك العمل ولا أعلم أين هو ..؟؟ ومضى عام كامل وأنا لا أزال أنتقل من دائرة لأخرى دون جدوى وزوجي يتلاعب ويتهرب من حقوق أبنائه عليه رفعت شكوى ضده في شرطة خميس مشيط قسم الحقوق المدنية اطالبه فيها بـ « النفقة» ولم يحضر ولكن دون جدوى وقالت شفاء ما يؤلمني حقا هو عدم نيل اطفالي بالتعليم وضياعهم من الهوية وأنا امرأة لا حول ولا قوة لي إلا بالله ثم المسؤولين ذهبت بأطفالي إلى مدرسة عبدالله بن رواحة الابتدائية بالقرب من إقامتنا ولكن مدير المدرسة رفض إلا أن يكون لدي أوراق رسمية وإثباتات ورغم محاولتنا وإقناع المدرسة أن لنا معاملة في الإمارة والحقوق المدنية ومثبتة وأحضرت كفيلاً سعودياً باستكمال الأوراق إذا انتهت القضية لكن لم يجد ذلك وضاع ابني من التعليم وهو من أب سعودي رغم أن لدي توجيهاً من مكتب الإشراف التربوي بخميس مشيط بقبول ابني . وبنبرات حزينة قالت «شفاء» ما حدث لي هو القدر الذي رماني لهذا المواطن الذي أغراني بأوهام العيش في رغد الحياة واقتنعت وتزوجته وتساءلت شفاء ما ذنبي الآن، وما ذنب طفلاي؟ فلا يوجد معي إلا عقد النكاح وبعض بلاغات الولادة في المستشفى .. وناشدت «شفاء» الجهات الرسمية في المملكة والسفارة اليمنية وحقوق الإنسان حل مشكلتها وإثبات هويتها هي وطفلاها .. وصدور الأمر بقبولهما في التعليم بالمدارس.

----

د. فصيل : لا مانع من قبول «بندر» بالمدرسة والأنظمة تؤيد ذلك  
الدكتور عبدالرحمن محمد فصيل مدير عام التربية والتعليم بمنطقة عسير قال لا مانع بتاتا من قبول «بندر» في التعليم وهناك أنظمة وتعليمات ولوائح لمثل هذه الحالات في نظام القبول والتسجيل حيث يتم قبوله وفي حالة تصحيح أوراقه وانتهاء قضيته يتم استكمال الأوراق الخاصة بالقبول بالمدرسة وإحضارها للمدرسة في ملف الطالب .. وعلى والدته مراجعتنا إذا وجهت أي صعوبة في قبول ابنها ، وسوف نعدم المدرسة التي ترغب دراسة ابنها فيه بالقبول .. وطالما كان هناك خطاب من الإشراف التربوي بمحافظه خميس مشيط بقبول الطالب من المفترض أن المدير المدرسة قبل الطالب للدراسة حسب التوجيه له.

-----  
السلمي : لامبالاة الأب وتجاهله لطرق الزواج الرسمية أضاعت حقوق الطفلين  
مدير عام الأحوال المدنية بأبها بمنطقة عسير محمد علي السلمي قال بالنسبة للقضية من حيث النظام يسجل الطفلان إذا  
ثبت الزواج شرعاً وسوف تعالج أوضاعهما حتى ولو كانت هناك مخالفة التعليمات والاهم هو ممثل الأب أمامنا  
وحضوره وتحويله إلى المحكمة الشرعية ، والتعليمات من الدولة الموظفين وخاصة العسكريين ممنوعين من الزواج من  
أجنبية إلا بموافقة وزارة الداخلية بتصريح رسمي وهناك حالات حدثت خاصة مع العسكريين ويتم في النهاية اللجوء  
لخيار الاستقالة من العمل أو الطلاق وطالما الزوجة لديها إقامة نظامية فالقضية سيتم وضع الحلول لها والأبناء ليس لهم  
الآن أي ذنب فيما ارتكبه الزوجان بل لهم حقوق ضائعة في التعليم والصحة والضمان الاجتماعي نتيجة عدم اللامبالاة من  
الأب باتباع الطرق الرسمية والنظامية في طريقة الزواج .. أما من ناحية العقوبات فهناك أنظمة وتعليمات ولوائح ستطبق  
على المخالفين.

-----  
المقدم ظفران : الخلافات بين الزوج والزوجة مرجعها "المحكمة" ودورنا محدود  
مساعد الناطق الإعلامي بشرطة منطقة عسير المقدم عبدالله بن سعيد ظفران قال إن هذه خلافات عائلية بين الزوج  
والزوجة تحل عن طريق المحكمة الشرعية ويكتفي دور الشرطة في إحضار الزوج وبعثه للمحكمة للنظر والبت فيها  
بالوجه الشرعي. وهناك خطابات من الشرطة للمحافظة وطلب من إمارة منطقة عسير للقبض على المذكور وتصحيح  
أوضاعه من ناحية زوجته (اليمينية) وأطفاله.

-----  
العبيكان : التصريح شرط لإتمام زواج السعوديين من الأجنبيات  
الشيخ عبدالمحسن العبيكان المستشار في الديوان الملكي شدد على تحريم زواج المواطن السعودي من النساء الأجنبيات  
من دون تصريح يحصل عليه (الراغب بالزواج) من السلطات المختصة في البلاد. وقال العبيكان إن السعوديين لا  
يقصدون بارتباطهم بالأجنبيات سوى المتعة لا الزواج الذي فيه ارتباط وألفة.. وبرّر التحريم بأن من يتزوج من دون  
تصريح تصدره السلطات هو مخالف لولي الأمر، ولم يذكر الشيخ في فتواه الرابط الشرعي بين عقد القران بأركانه  
المعروفة شرعاً وقانوناً وبين رأي ولي الأمر في صحة هذا القران وطالب العبيكان بوضع حد للحيلولة دون عبث  
الخاطبات والخاطبين بالأعراض.

## شيخ شمل يتهم محافظ صامطة بتوقيفه 24 ساعة دون أي تهمة

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 11 يونيو 2010  
254285 <http://www.al-madina.com/node/>

تحقق إمارة منطقة جازان في شكوى تقدم بها أحد مشائخ الشمل متهمًا محافظ صامطة بالتهجم عليه واهانتته امام موظفيه، بل وتوقيفه لمدة 24 ساعة دون وجه حق او أي ذنب اقترفه. وقال الشيخ محمد بن طاهر عاتي في شكواه انه ذهب مع اخيه الشيخ علي بن طاهر راجح عاتي شيخ قبيلة بني العاتي إلى محافظ صامطة للاستفسار عن خطابه الموجود بشرطة مركز الموسم والقاضي بإخراج أهالي الدوح وإزالة منازلهم. و اضاف : عندما اطلع المحافظ على معروض شيخ القبيلة أخذه ورمى به في وجه الشيخ ، وقال له ”لا شيء لك عندي“ .. عندها قال له الشيخ : ”اشرح لي على معروضي“ .. فقال له : اخرج من مكنتي، فرد عليه الشيخ بأن هذا المكنت للدولة الا ان محافظ صامطة أمر الموظفين بطرد الشيخ من مكنته. و اضاف في شكواه ان الشيخ خرج بنفسه، ولكن المحافظ قام من على مكنته ولحق به واعترضه وامر موظفيه بالقبض عليه فقاموا بجره حتى اسقطوا عقاله وشماعه امام الموظفين والمراجعين، وذلك بوجود المحافظ دون مراعاة لمكانة الشيخ وامر باحضار دورية الشرطة. وتم ايقافه في توقيف شرطة صامطة. ويتابع صاحب الشكوى: توجهت الى وكيل امارة المنطقة والتقيت به في بوابة الامارة وكان ذلك في نهاية الدوام عند خروجه من الامارة، واخبرته ان محافظ صامطة اخطأ على الشيخ امام الناس وفي مكنته وأمر بإيقافه.

وطالب بمحاسبة محافظ صامطة الذي تجاوز كل حدود اللباقة والنظام، فقد كان بإمكانه التوجيه بإيقاف الشيخ حسب النظام دون اللجوء الى استخدام هذا الأسلوب الذي استخدمه مع شيخ قبيلة بني العاتي، خاصة ان ما لاقاه في هذا اليوم كان نتيجة لدفاعه عن ابناء قبيلته سكان قرية الدوح ، والذين يزيد عددهم عن 1000 مواطن.

وقد رفع العاتي برقية اخرى باسم صاحب السمو الملكي الامير احمد بن نايف بن عبدالعزيز نائب وزير الداخلية ، و برقية اخرى لصاحب السمو الملكي الامير محمد بن ناصر بن عبدالعزيز امير منطقة جازان ، و برقية اخرى باسم صاحب السمو الملكي الامير محمد بن نايف بن عبدالعزيز مساعد وزير الداخلية للشؤون الامنية. و اضاف انه تم إطلاق سراح الشيخ يوم أمس الاول بعد أن أمضى في التوقيف 24 ساعة دون وجه حق.

”المدينة“ اتصلت على محافظ صامطة سلطان السديري الذي قال انه مر عليه المكنت من اجل الاستفسار عن قرية الدوح. وعند سؤالنا عن توقيف الشيخ قال المحافظ : ” أنت تحقق معي“ .. فأخبرته بأنني استفسر عن موضوع وصلتنا شكوى منه. وكانت المشكلة عندما اتصلت شرطة مركز الموسم بالشيخ علي طاهر عاتي لمرافقتهم مع لجنة التعديت لتنفيذ الامر الصادر بإزالة التعديت من قرية الدوح والتي ستبدأ عملها يوم السبت المقبل.

## عريضة للشورى تطالب بمنع البصمة في ضبط الدوام لخطورتها صحيا

المصدر: جريدة الوطن يوم الجمعة 11 يونيو 2010

5&CategoryID=6283 http://www.alwatan.com.sa/Local/News\_Detail.aspx?ArticleID=

اقترح المواطن أيمن حبيب في عريضة قدمها لرئيس مجلس الشورى منع استخدام أجهزة البصمة الإلكترونية في نظام الحضور والانصراف للموظفين، خوفاً من احتمال الإصابة بالأمراض. وأوضح حبيب في عريضته التي اطلعت عليها "الوطن" أنه قرأ خبراً يفيد بأن عدداً من الاستشاريين والمتخصصين في الأمراض الجلدية حذروا من خطورة استخدام بعض الوزارات والإدارات الحكومية والمنشآت الخاصة لأجهزة البصمة الإلكترونية لأخذ بصمة اليد بالكامل لإثبات حضور وانصراف الموظفين في دوامهم الرسمي، مشيراً إلى أن أحد الاستشاريين أكد أن أجهزة البصمة تتسبب في الإصابة بالسرطان، بالإضافة إلى الأمراض الجلدية. وأضاف أن هذا الأسلوب يؤدي إلى نقل الجراثيم مثل الدمامل والفطريات من الموظفين المصابين بهذه الأمراض إلى نظرائهم الأصحاء، وقال "لقد ثبت طبياً أن مثل هذه الأجهزة تنقل حساسية تلامسية إضافة إلى فطريات اليد والدمامل". ويبيّن أنه اتصل هاتفياً بمدير عام الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس نبيل ملا الذي أفاده بأن هذه الأجهزة غير مصرح بها من قبل الهيئة ولم تعط أي تصريح لها.

وأوضح حبيب في عريضته أن الكثير من الجهات الحكومية ألغت نظام البصمة الإلكترونية بعد مدة قصيرة من تطبيقه في ضبط الحضور والانصراف لموظفيها بعد أن ثبتت لديها خطورتها على الصحة العامة، إلا أن بعض الجهات لا تزال تطبق هذا النظام، فيما يعترض عدد من الموظفين رفع دعوى على هذه الجهات للمطالبة بإلغائه. وطالب حبيب في نهاية عريضته مجلس الشورى بدراسة هذا الموضوع المهم من خلال لجنة الشؤون الصحية والبيئة والاستئناس بأراء استشاريين متخصصين لتحديد مدى مناسبة الاستمرار في تطبيق هذا النظام من عدمه.

خطورة أجهزة البصمة الإلكترونية

- قد تسبب الإصابة بالأمراض السرطانية للجلد والدم.
- تنتقل الجراثيم مثل الدمامل والفطريات من الموظفين المصابين إلى الأصحاء.
- تطلق أشعة (RAYX-X) وبالتالي تتعرض له اليد دون واق.
- قد تحدث طفرات للحمض النووي (DNA) الذي ينتج عنه عيوب بالمواليد.
- ثبت طبياً نقل حساسية تلامسية.
- نقل الجراثيم البكتيرية إذا كانت في الأصبع.

جهاز البصمة

عبارة عن شريحة زجاجية توضع راحة الكف عليها بالكامل أو بالإبهام أو السبابة ثم تمرر المعلومات للجهاز إلكترونياً لإثبات الشخصية في الحضور والانصراف.

## اليوم حصلت على نسخة منه.

# بتوقيع أكثر من 100 معلم .. بيان يوجه الأحداث بين تعليم حائل ومعلمي المنطقة

المصدر: جريدة اليوم الجمعة 11 يونيو 2010

1&G=764873 &I=13510 http://www.alyaum.com/issue/article.php?IN=

في سابقة هي الأولى من نوعها، قام عدد كبير من المعلمين التابعين لإدارة التربية والتعليم في منطقة حائل بإصدار بيان يحوي توقيع ما يزيد على المائة معلم، ويحمل في مضمونه احتجاجا على القرارات التعسفية الصادرة بحقهم من قبل إدارة التربية والتعليم بحائل على حد وصف البيان الذي جاء في مضمونه:

نحن أبناء منطقة حائل المنتسبين لقطاع التربية والتعليم سواء في مدينة حائل ومحافظاتها أو من خلال المدن الأخرى في المملكة .. نأسف وبكل أسى للحال التي وصلت إليه إدارة التربية والتعليم بمنطقة حائل وذلك بعد أن وصل بنا اليأس لحال لا نحسد عليها، خاصة وإدارتنا الموقرة تمارس مع أبناء المنطقة قرارات تعسفية وسط صمت مطبق ورهيب من قبل الجميع، ولأن الساكت عن الحق شيطان أخرس، ولأن حقوقنا باتت على مهب الريح فإننا -المعلمين الآتية أسماؤنا- قررنا تصعيد موضوعنا والتمحور حول عدم طلب إدارة تعليم حائل لعدد واف وكاف من احتياج المعلمين مطلع كل عام جديد من الوزارة على الرغم من النقص الرهيب في مدارس المنطقة ومحافظاتها، فليس من المعقول أن يتغرب أبناء المنطقة قرابة عشرين عاما بعيدين عن أهلهم وأبنائهم بسبب عدم اكتراث إدارة التعليم بأبنائها المعلمين، فإدارتنا المصونة احتياجها سنويا من المعلمين عدد بسيط لا يذكر الأمر الذي يعني أننا نسير عكس التيار مقارنة بالكم الهائل من احتياجات المناطق الأخرى والتي تحققت لهم الوزارة.

الكيل بمكيالين

«اليوم» حاولت بدورها الالتقاء ببعض المعلمين المتضررين حسب وصف البيان السابق، حيث أكد المعلم سعود الصالح أن الوضع الحالي لمعلمي المنطقة لا يسر عدوا ولا صديقا كون الإدارة العامة للتربية والتعليم بحائل باتت تكيل بمكيالين، والدليل على ذلك حالة السخط والتذمر التي تسود كافة المعلمين في المنطقة بلا استثناء، أما المعلم فواز بن عبدالله فقد أكد أنهم فقدوا الثقة في المسؤولين عن التعليم في المنطقة وعلى رأسهم مدير التعليم والذي تحتاج إلى معجزة لمجرد الدخول إليه وشرح معاناتك، فضلا عن المساعدين الذين باتوا يمشون على نفس خطى مدير التعليم والذي بات قوسين أو أدنى من انتهاء مدة تكليفه في الإدارة.

سنوات الانتظار

أما المعلم خالد الشمري فقد أكد على أنهم ملوا من سنوات الانتظار وهم يحملون في دخول قطاع المدينة حيث إن أبناءهم حاليا منهم من أوشك على دخول المرحلة الابتدائية ومنهم من دخلها منذ سنوات ولا يزال المعلم الأب يراوح مكانه في تلك القرى النائية والتي لا يعلم متى ستشمله رحمة المسؤولين في تعليم المنطقة من أجل قربه من أهله وعائلته . وأوضح فهد الرشدي لليوم أن المعلمين في حائل باتوا يتوجسون الريبة من إدارة تعليم حائل كونهم بأسوا من الوعود الكاذبة والوهمية والأسطوانات السنوية المشروخة والتي تبشر بوجود حركة كبيرة تتسع لكل أبناء مدينة حائل، مضيفا أنهم باتوا لا يثقون في المسؤولين عن التعليم فهناك العديد من الحركات السرية والتكليفات الخاصة وغير المعلنة والتي يترجمها مدير التعليم الحالي .

مستقبل مجهول

أما المعلم بدر الشمري فقد أكد على أن مسمى التعليم في المملكة تسبقه التربية وهو ما يتنافى مع بعض ما يفعله المسؤولون في تعليم حائل ولا أدل على ذلك من رائحة الدخان المنبعثة من الأسباب المؤدية لمكتب مدير إدارة التعليم الحالي، لذلك والحديث للشمري فإن المستقبل مظلم ومجهول في تعليم البنين في المنطقة.

ويسترجع المعلم فواز بن عبدالله حديثه عن هموم المعلمين في حائل قائلاً:

هل من المعقول أن تقترب من التقاعد وأنت بعيد عن أبنائك وأسرتك والسبب عدم طلب عدد واف وكاف سنوياً من المعلمين للمنطقة، وما هو الذنب، لذلك (والحديث للمعلم بن عبدالله) لن نسكت عن حقنا وسنطرق كل الأبواب المشروعة وسنلجأ لوزير التربية والتعليم لينظر في وضعنا، وما قائمة المائة معلم والبيان الذي حمل توقيعنا إلا بداية عهد جديد لنا مع تعليم المنطقة لاسترداد حقوقنا



## 205 آلاف معلم يرفعون خطابات التماس إلى خادم الحرمين

المصدر: جريدة الحياة الجمعة، 11 يونيو 2010

<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/151250>

أعلن رئيس لجنة ملتقى المعلمين والمعلمات الناطق باسم حملتهم الإلكترونية للمطالبة بحقوقهم المالية عبدالله الشريف، أن نحو 205 آلاف معلم ومعلمة سيرفعون غداً خطابات التماس وتظلم إلى خادم الحرمين الشريفين وولي العهد والنائب الثاني، للنظر في قضيتهم ضد وزارة التربية والتعليم، والتي يطالبون من خلالها بالحصول على درجاتهم المستحقة وفروقات مالية تصل إلى أكثر من بليون ريال.

وأوضح الشريف لـ«الحياة» أمس أن المعلمين والمعلمات رفعوا دعاوى ضد وزارتهم من مناطق مختلفة منذ عام 1428 هـ إلا أن قضاياهم رفضت من تلك المحاكم، كان آخرها قبل ثلاثة أسابيع عندما أيدت المحكمة الإدارية (محكمة الاستئناف) في منطقة الرياض رفض قضيتهم شكلاً.

وقال: «بحسب النظام والقانون الشرعي تعتبر تلك الفروقات حقاً مكتسباً لهم، وفي حال رفضها من المحاكم يرفع التماس لولي الأمر للنظر فيها من جديد.»

وأضاف أن المادة «18أ» التي أعلنت عنها وزارة الخدمة المدنية كانت فيها أخطاء وسلبات كثيرة، ترتب عليها ضرر المعلمين في سنوات الخدمة والفروقات المالية، مثل وجود معلمين على المستوى الرابع رواتبهم أعلى ممن هم على المستوى الخامس، لافتاً إلى أنهم أطلقوا حملتهم الثانية عبر موقعهم الإلكتروني ووسائل الإعلام للتأكيد على حقوقهم المالية في التاسع من الشهر الجاري.

إلى ذلك، أكد أحد المحاسبين الماليين (فضل عدم ذكر اسمه) أن الحقوق المالية للمعلمين والمعلمات البالغ عددهم 205 آلاف تبلغ نحو 3.3 بليون ريال، صرفت منها وزارة التربية والتعليم 1.2 بليون بعد تسكين المعلمين على المستويات المستحقة

## تنفيذ ( 12 ) ندوة داعمة للجهود المنفذة

### وكيل إمارة جازان ي دشّن ندوة الأمن الفكري التي نظمها فرع الإسلامية

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 11-6-2010

<http://www.alriyadh.com/2010/06/11/article533821.html>

نيابة عن صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن ناصر بن عبدالعزيز أمير منطقة جازان دشّن وكيل إمارة المنطقة الدكتور عبدالله بن محمد السويد مؤخرًا برنامج "الأسس والمحددات لمفاهيم الأمن الفكري والوسطية والإرهاب والغلو والتطرف" الذي تنفذه وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ممثلة بفرع الوزارة بمنطقة جازان وذلك بقاعة الاحتفالات بجامعة جازان .

بدأ الحفل المقام بهذه المناسبة بتلاوة القرآن الكريم .

ثم القى مدير عام فرع وزارة الشؤون الإسلامية بمنطقة جازان الشيخ محمد بن منصور المدخلي كلمة أوضح خلالها أن البرنامج الذي سيتم من خلاله تنفيذ ( 12 ) ندوة داعمة للجهود التي يقوم بها المشايخ والدعاة بواقع ندوة كل شهر على مدار عام كامل يهدف إلى توعية الأئمة والخطباء والدعاة إلى الله بخطر الأفكار الضالة وطرق الوقاية والتحذير منها ، مبيّنًا أن البرنامج سيشتمل على العديد من الموضوعات والمناشط الدعوية ومنها الأمن الفكري وأهميته والوسطية في الشريعة الإسلامية ووجوب الالتزام بها والحوار وأثره في تعزيز الوسطية في المجتمع وتفعيل خطبة الجمعة في تحقيق الأمن الفكري ورسالة المسجد وأثرها في تعزيز الوسطية وفقه الأزمان والفتن والنوازل والمسائل المعاصرة في فقه الجهاد ومسائل الإيمان والكفر .

وأشار الشيخ المدخلي إلى أن الأمن الفكري هو الصمام الصلب الواجب اتخاذه لحماية الإنسان اذا ما استشعر نعم الله عليه وعامل هام لحماية الوطن مؤكداً أن سلامة اللسان واليد وأمنهما مشروطة بسلامة الفكر على اعتبار أن السلوك مسبوق بالتفكير ولذا ومن هنا جاءت أهمية مثل هذا البرنامج في تحقيق الوسطية والبعد عن الغلو والتطرف وحماية المجتمع عامة والشباب بوجه خاص من آفات الإرهاب والتطرف والغلو .

وعبر عن سعادته وكافة منسوبي فرع الوزارة بالمنطقة بتنفيذ البرنامج وشكرهم لكل ما ساهم في الإعداد لبرنامج الأمن الفكري الذي يجد كل الدعم والمساندة من قبل قيادتنا الرشيدة وبمتابعة من صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن ناصر بن عبدالعزيز أمير منطقة جازان والجهود المشكورة لوزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ لتنفيذ البرنامج بمنطقة جازان وغيرها من مناطق وطننا العزيز وكافة المسؤولين بوزارة الشؤون الإسلامية .

أثر ذلك القى وكيل إمارة منطقة جازان كلمة اعرب فيها عن سعادته بتدشين فعاليات البرنامج والندوة الأولى من الندوات التي ستنفذ خلال البرنامج والتي تهدف لرفع مستوى الوعي الفكري بصفة شاملة وكاملة لدى مختلف فئات المجتمع وخاصة الشباب منهم وبما يتفق وطبيعة وظروف كل منطقة من تلك المناطق وكذا الدور المناط بالأسرة والمجتمع وضرورة تضافر جهود جميع المؤسسات التربوية والتعليمية والدعوية والإعلامية لتبصير الناس بأمر دينهم ودنياهم وتحذيرهم من الانجراف خلف المبادئ الهدامة والمضللة ومحاربتها بكافة الوسائل بما يضمن سلامة وأمن الوطن والمواطن .

وأشار في كلمته للجهود التي تبذلها حكومتنا الرشيدة بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز وسمو ولي عهده الأمين وسمو النائب الثاني حفظهم الله في خدمة الشريعة الإسلامية السمحة وكل ما يحفظ لوطننا العزيز ومواطنيه الامن والاستقرار ورغد العيش وتأكيدهم الدائم على السير وفق النهج القويم والوسطية في كل الأمور وفق



مبادئ الدين الإسلامي الحنيف والشريعة الإسلامية الغراء سائلا الله تعالى أن يمد على هذه البلاد أمنها واستقرارها وولاية أمرها .

وفي نهاية الحفل الخطابي قام وكيل إمارة منطقة جازان بتسليم الشهادات التقديرية والدروع التذكارية على الجهات المشاركة والمتعاونة في تنفيذ البرنامج .

بعدها بدأت فعاليات الندوة الأولى من فعاليات البرنامج تحت عنوان الوساطة والأمن الفكري ومحاربة الإرهاب والغلو والتطرف والتي اشتملت على جلستين تضمنت الأولى ورقتي عمل حول الإرهاب والوساطة في الإسلام عقيدة وشريعة شارك بها كل من رئيس محاكم منطقة جازان الشيخ علي بن منقري والشيخ زيد بن محمد المدخلي والدكتور محمد بن أحمد الخضي فيما تضمنت الجلسة الثانية التي شارك بها كل من رئيس كتابة عدل جازان الشيخ محمد الحسين خواجي ومدير هيئة التحقيق والإدعاء العام الدكتور ابراهيم بن يحيى عطيف والشيخ أحمد بن علوش المدخلي ورقتي عمل الأولى بعنوان الأمن الفكري مفهومه وأهميته والثانية حول الغلو والتطرف .

وحضر حفل تدشين البرنامج والندوة مدير جامعة جازان الدكتور محمد بن علي آل هيازع وعدد من المسؤولين ومشائخ المنطقة.



## 46 % من مستفيدي الضمان لا يشملهم التأمين الطبي

المصدر: جريدة شمس الجمعة العدد 1612 / 11-06-2010

<http://shms.pressera.com/html/story.php?id=100043>

كشفت وكالة وزارة الشؤون الاجتماعية المساعد للضمان الاجتماعي الدكتور عبدالله السدحان، أن 46 % من مستفيدي ومستفيدات الضمان الاجتماعي في المملكة أعمارهم أقل من 60 عاما، لافتا إلى أن شركات التأمين الطبي ترفض التأمين عليهم.

وأوضح خلال مشاركته في فعاليات اللقاء التشاوري لبرنامج التأمين الصحي لمستفيدي ومستفيدات الضمان الاجتماعي الذي اختتم فعالياته مساء أمس الأول، أن الذين يعيشون في المدن الكبرى كالرياض، وجدة، والمدينة المنورة، والمدن المتوسطة كجازان وخميس مشيط وغيرها يصلون إلى نسبة 53 %، و47 % من مستفيدي ومستفيدات الضمان يسكنون في القرى والهجر والبراري.

من جهة أخرى، أكد مدير الخدمات الطبية بوزارة الشؤون الاجتماعية الدكتور طلعت الوزنة، أن الكثير من المواطنين يواجهون معاناة شديدة في الحصول على الخدمات الصحية الشاملة سواء الطارئة أو المزمنة في كثير من مناطق المملكة، والمتمثلة في الحصول على السيرير لإجراء العمليات أو المواعيد في المستشفيات ،وبين الوزنة أن المعاناة تزيد عند أصحاب الأمراض المزمنة الذين يشكلون نسبة كبيرة، خصوصا المستفيدين والمستفيدات من الضمان الاجتماعي.

ونفى وجود إحصاء دقيق للذين يعانون من الأمراض المزمنة أو الشيخوخة التي تمثل عامل الخطورة الأكبر. وكشف الوزنة أن مجلس الضمان الصحي لم يلزم شركات التأمين بتنفيذ المقترح الذي قدمته الوزارة بإيجاد وثيقة بوليصة للمسنين وعدم ترك حرية الانتقائية لشركات التأمين، وأكد أن الشركات لا تقبل المسنين، وتؤمن على الشباب بعد التأكد من عدم إصابتهم بأمراض مزمنة أو وراثية ،وأوضح الوزنة أن شركات التأمين تضع سقفا أعلى للتغطية، فإذا نفذت تنسحب، وتساءل: «من يدفع الفرق للمريض»، وطالب بأن تضع الدولة صندوقا لدفع الفرق عندما يكون هناك تقاعس من الشركات على المؤمن عليهم.

وأكد الوزنة عدم وجود ضابط لشركات التأمين في وضع هامشها الربحي، وبين أن ثلاث شركات كانت تعمل في السوق وخسرت وتم إغلاقها: «وعند انتهاء السنة المالية ضاعت حقوق المؤمن عليهم بسبب أن أصحاب تلك الشركات موجودون في السجن».

وذكر أن المشكلة الكبرى تكمن في أن القطاع التأميني يستثني الحالات المزمنة من التأمين. وأشار الوزنة إلى أن كل شركة من شركات التأمين تضع نسبة إجبارية من المسنين ضمن قدرتها الاستيعابية، وتساءل: «أين تدخل الدولة في هذا الموضوع وأين الضمان» ، وذكر أن شركات التأمين ترفض الشباب الذين يولدون ولديهم أمراض مزمنة مثل السكر وتشوه في القلب. وأكد الوزنة أن بوليصة التأمين الصحي لا تغطي جميع الحاجات الصحية بنسبة 100 %: «لدينا مسنون في الضمان الاجتماعي ويعانون من الأمراض المزمنة، ومن يتحمل ذلك، وجميع الشركات تنهرب، والمواطن من حقه أن يحصل على الخدمة الصحية الشاملة» .

## في ندوة الحماية من العنف الأسري.. أكاديميون: أكثر حالات العنف بالمملكة في المدن والمحافظات المزدحمة بالسكان

المصدر: جريدة الجزيرة الجمعة 11 يونيو 2010

<http://www.al-jazirah.com/2010/06/11/fe20100611.htm>

تحت رعاية اللجنة الاجتماعية للمرأة والطفل والتي ترأسها حرم صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبدالله بن عبدالعزيز الأميرة فهدة بنت حسين العذل افتتحت فعاليات ندوة الحماية من العنف الأسري والتي ينظمها مجمع الملك سعود الطبي ممثلاً بلجنة الحماية من العنف الأسري وذلك بالبرج الأكاديمي بالمجمع. وقد بدئ الافتتاح بالقرآن الكريم ثم عرض مرئي لبعض حالات العنف ثم كلمة رئيس اللجنة العلمية رئيس لجنة حماية الكبار من العنف الدكتور طارق الخويطر حيث رحب باللجنة الاجتماعية للمرأة والطفل ممثلة بسمو الأميرة فهدة العذل وشكرها على رعايتها لهذه الندوة الهامة جداً ورحب بالمشرف العام على المجمع. وبعد ذلك ألقى عضو اللجنة الاجتماعية للمرأة والطفل الزميلة وسيلة الحلبي كلمة اللجنة نيابة عن سمو الأميرة فهدة العذل وأوضحت فيها أن اللجنة الاجتماعية لجنة خيرية نسائية تعنى بالبرامج الموجهة إلى المرأة والطفل بناء على الحاجة إلى رعاية هاتين الفئتين ضمن برامج خدمة المجتمع التي تتبناها الغرفة التجارية الصناعية بالرياض وتتركز أهدافها في إعداد وتنفيذ برامج تخدم المرأة والطفل وشراء المنازل للأسر المحتاجة والتوعية ونشر ثقافة المرأة والطفل وتقديم المساعدات وتقصي أحوال الأسر. كما أكدت الحلبي أن اللجنة قامت وبحمد الله ورغم سنه الصغير بأعمال كبيرة الفائدة منها التبرع بأسرة طبية للأطفال المصابين بمرض السرطان لمدينة الملك فهد الطبية، وشراء عمارتين الأولى من ثلاث أدوار والثانية 15 شقة سكنية في العزيزية. وقامت بتسكين 18 أسرة وجاري العمل على تسكين الحالات الأخرى التي ترعاها اللجنة، إضافة لدورها التثقيفي بإقامة محاضرات وندوات وبرامج ترفيهية هادفة للأسر الفقيرة والمشاركة المجتمعية في غالبية المناسبات.

ثم تم تكريم سمو الأميرة فهدة العذل وعدد من عضوات اللجنة والمشاركين بالمحاضرات. ثم تحدث الدكتور سعيد غرم الله الغامدي مدير الطب الشرعي ورئيس فريق الحماية بالشئون الصحية عن آلية التعامل مع حالات العنف حيث أوضح عن التنظيم وتوفير قاعدة معلومات وتعريف العنف، والعنف الأسري، وإلزامية التبليغ والوقاية وأبان مهام لجنة الحماية من العنف والإيذاء وتحدث عن برامج حماية الطفل بالمجمع وبدور الصحة النفسية، ثم تناول أنواع العنف كاملة بالتفصيل مثل السحجات والجروح الطعنات والكدمات والحروق والعنف الجنسي مع عرض الصور للإيضاح. وبعد ذلك تحدث الدكتور محمد الضبيطي باحث بإدارة المباحث الجنائية بوزارة الداخلية عن (دور الأجهزة الأمنية في حماية الأسرة) حيث أوضح أن الأسرة هي نواة المجتمع وأن العنف يرتبط بكثير من المفاهيم وأن مشكلات العنف ليست محلية فقط بل هي عربية عالمية وأورد عدداً من الإحصاءات منها إحصائية تقول أن 15% إلى 71% من النساء معنفات وأن نسبة 9 إلى 16 من كبريات السن سوء معاملة، وفي بريطانيا نسبة العنف الزوجي بلغت 30% وفي فلسطين 53% وفي كندا 21% وفي أمريكا 22% وأن نسبة المهانات في العمل بالوطن العربي بلغت 70% من النساء وأنه بالسعودية ليس هناك إحصاءات خاصة بهذا الاتجاه وأن غالبية العنف في السعودية يتمثل بالضرب، وضرب الأطفال، مؤكداً أن أكثر حالات العنف بالسعودية موجودة في المدن والمحافظات المزدحمة بالسكان.

وبعد ذلك تحدث الأستاذ عبد الله بن عبد العزيز عبد الله المحسن نائب مدير مركز الحماية بالشئون الاجتماعية عن (دور المؤسسات الاجتماعية في حماية الأطفال). وجهود وزارة الشؤون الاجتماعية مؤكداً أن الوزارة بالتعاون مع الجهات الحكومية المختلفة الأهلية والخيرية تقوم بالتصدي لمظاهر العنف في المجتمع السعودي وأكد أن ثقافة المجتمع المتغيرة

بحكم الثقافات المختلفة الموجودة في المملكة قد ساعدت على توليد العنف وخاصة الإساءة للأطفال والعنف على النساء، واختتمت الندوة بالمناقشة المفيدة التي أثرت الموضوعات المطروحة.



## اتفاقية حقوق الطفل سعت إلى حمايته من الاستغلال ووقايته مما يضر بنموه العقلي والبدني والاجتماعي تسول الأطفال.. الحروق والتشويه تسهل المهمة وتولد العطف والشفقة!

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 11-6-2010

<http://www.alriyadh.com/article11/06/2010/html533878>

د. خالد بن عبد الله المنيع

أطفال اسودت وجوههم من لهيب الشمس يقفون بين صفوف السيارات، عند منعطفات الطرق، اشارات المرور، الأسواق وأبواب المساجد، امتهنوا التسول كوسيلة سهلة ومربحة وزج بهم في الطرقات في اختراق لبراءة الطفولة لاستعطاف المارة بأشكالهم التي تدعو الى الشفقة. الظروف الأسرية السيئة نتيجة الطلاق، أو الهجر والعيش في كنف زوج الأم أو زوجة الأب كثيرا ما تدفع بالاطفال الى الاهمال من ذويهم حيث يتعرضون الى الاستغلال المادي والجنسي والبدني والمعاناة من سوء المعاملة والحرمان النفسي ويستغلهم البعض في عملية التسول وممارسة أعمال غير قانونية وأغلب هؤلاء الأطفال من الذكور. تلجأ بعض الجماعات الى استنجاز مجموعة من الاطفال تدعي المرض أو العته وفي احيان اخرى يتم الاعتداء على الطفل بحرق جزء من جسده او تشويهه لتسهيل ممارسة التسول واستجداء مشاعر الناس ويلجأ بعض هؤلاء الأطفال إلى الهجرة السرية كوسيلة لاختراق الحدود والانتشار في الشوارع . فشل الطفل في التعليم، الفقر، غياب دور الاسرة وتفككها كلها اسباب جوهرية تقف وراء استغلال الطفل في عملية التسول .

\*نتيجة التفكك الاسري وفقدان الطفل للاهتمام والرعاية يتولد لدى الطفل نوع من العدوانية وحب العنف وبالتالي يعتقد ان الاخير هو لغة الحياة فالطفل المتسول يقاوم اشعة الشمس الحارقة، يضع نفسه في مواطن الخطر بين صفوف السيارات مستنشقا الادخنة المتصاعدة من عوامدها وما تسببه من ضرر بالغ على الرئتين، الطفل يتعرض الى انتهاك حقوقه من تلك الجماعات التي رسمت له هذا الطريق الموحش ما أدى الى تدهور الجانب النفسي والسلوكي لديه فضلا عن الجانب الطبي وتعريضه الى المخاطر والامراض ناهيك عما يرسمه هؤلاء الاطفال من واجهة غير حضارية لدى الزائرين .

\*وسيلة امتهنها البعض للكسب السهل والسريع. وجود المال بهذه الطريقة مع غياب الرقابة الأسرية والحرمان المسبق يجعل الطفل يستغل ما يكسبه ولو كان يسيرا في التدخين او تعاطي الحبوب المخدرة او بعض السلوكيات المنحرفة .  
\*وفي وجه آخر لاستغلال الطفل نجد الفئة الأخرى من الاطفال والتي تنتشر في الاماكن ذاتها تباع علب المناديل وقوارير المياه الباردة وفئة ثالثة تعمل في بعض ورش السيارات وغيرها.. خلص تقرير منظمة العمل الدولية إلى أن عدد الأطفال العاملين المصنفين يبلغ نحو 218 مليوناً، وهو ما يقل بنسبة 11% عن عددهم في تقرير عام 2002 الذي بلغ 246 مليوناً .

وحدث أكبر انخفاض في أعداد عمالة الأطفال في أمريكا الجنوبية، كما سجل انخفاض طفيف في إفريقيا .  
وقالت منظمة العمل الدولية إن الحملات والقوانين الجديدة ساعدت على تقلص عمالة الأطفال، مما زاد الأمل في إمكان القضاء على كثير من أشكال عمالة الأطفال في غضون عقد من الزمان .

وقد أثنت المنظمة على النتائج بشكل عام ووصفتها بأنها "انفراجة"، وقالت إن إنهاء عمالة الأطفال "أصبح في متناولنا" للمرة الأولى .

ولا يزال أكبر عدد من الأطفال العاملين موجودا في آسيا، حيث بلغ عددهم 122 مليوناً، بانخفاض بلغ أربعة ملايين. وبموجب "اتفاقية الحد الأدنى لسن الالتحاق بالعمل" التي أقرتها منظمة العمل الدولية، فإن الدول التي صدقت عليها يتعين أن تحدد السن الأدنى التي يسمح فيها للأطفال بالبدء في العمل .

وقد حددت أغلب الدول المتقدمة هذه السن بأنها 15 عاماً، بينما اختارت كثير من الدول النامية سن الرابعة عشرة . وتقول منظمة العمل الدولية إن الشبان تحت سن الثامنة عشرة يعدون أصغر من السن المناسبة للعمل في مجالات تؤثر على الصحة أو السلامة أو على الروح المعنوية. وأشار التقرير إلى عدم وجود بلد خال من الأطفال العاملين .

مخاطر عمالة الأطفال :

\*وجود الاطفال في الطرق يعرضهم لحوادث السيارات اضافة الى تعرضهم الى الانهك نتيجة العمل المتواصل تحت اشعة الشمس في فصل الصيف الحار، واستنشاقهم لعوادم السيارات يعرضهم للتسمم بتلك الغازات .

\*تلك الاعمال الشاقة تدرب الطفل على العنف مع ابتعاده عن الجو الاسري ورعاية الوالدين كلها تصب في جنوح هؤلاء الاطفال للجريمة في سن مبكرة فالعديد من الدراسات تشير الى ان معظم الجرائم يرتكبها شباب صغار من سرقة السيارات وغيرها .

\*الجهل والتخلف عن الدراسة فالطفل يمضي وقته في الطرقات بينما يقضي اقرانه نفس التوقيت خلف مقاعد الدراسة.. ويشير تقرير أصدرته منظمة الأمم المتحدة للطفولة ( اليونيسيف) أن 5,7 ملايين طفل في الوطن العربي لم يسبق لهم الالتحاق بالمدرسة الابتدائية .

\*الاعتداء الجنسي، وفقاً لتقرير اليونيسيف هناك 4,8 ملايين طفل يُستغلون في أعمال مخلة، 2,1 مليون يُستغلون في أعمال التهريب.. حيث سخرُوا من عصابات منظمة لأعمال غير قانونية الى ان صاروا فريسة سهلة للانحراف الأخلاقي . \*تقدر اليونيسيف أن 158 مليون طفل تتراوح أعمارهم من 5 سنوات إلى 14 سنة ينخرطون في عمل الطفل، بمعدل طفل واحد بين كل ستة أطفال في العالم. وينخرط ملايين من الأطفال في حالات أو ظروف خطيرة، من قبيل العمل في المناجم، أو العمل بالمواد الكيميائية وبمبيدات الآفات في الزراعة، أو العمل بالآلات خطيرة . \*ففي أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى ينخرط واحد تقريباً بين كل ثلاثة أطفال في عمل الطفل، بحيث يمثلون 69 مليون طفل.

\*وفي جنوب آسيا ينخرط 44 مليون طفل آخرون في عمل الطفل.

\*الأطفال الذين يعيشون في أشد الأسر المعيشية فقراً وفي المناطق الريفية من الأرجح أن ينخرطوا في العمل. وتمثل البنات الأغلبية الساحقة من الأطفال المثقلين بالأعمال المنزلية. وملايين البنات اللاتي يعملن خادماً في المنازل هن عرضة على وجه الخصوص للاستغلال وللإيذاء.

\*حددت الجمعية العامة للأمم المتحدة عمر الطفل اقل من 18 سنة وذلك من خلال اتفاقية حقوق الطفل التي اصدرتها عام 1989م حيث سعت من خلال تلك الاتفاقية الى حماية الطفل من الاستغلال الاقتصادي ووقايته مما قد يضر بنموه العقلي والبدني والاجتماعي، وقد اقرت الجمعية العامة الإعلان العالمي لحقوق الطفل حيث نص الإعلان على "وجوب كفالة وقاية الطفل من ضروب الإهمال والقسوة والاستغلال، وألا يتعرض للاتجار به بأي وسيلة من الوسائل، وألا يتم استخدامه قبل بلوغ سن مناسبة، وألا يسمح له بتولي حرفه أو عمل يضر بصحته أو يعرقل تعليمه أو يضر بنموه البدني أو العقلي أو الأخلاقي ."

\*تهدف اتفاقية العمل الدولية على المدى البعيد إلى القضاء الكامل على عمل الأطفال، حيث وضعت حداً أدنى لسن العمل هي سن إتمام التعليم الإلزامي واعتبرت انه لا يجوز أن تقل عن الخامسة عشرة كما منعت تشغيل الأطفال حتى سن الثامنة عشرة في الأعمال التي يحتمل أن تعرض للخطر صحة أو سلامة أو أخلاق الأحداث بسبب طبيعتها أو الظروف التي تؤدي فيها. التعرض لاصابات العمل يعتبر من أهم المؤشرات المتعلقة لعمالة الأطفال، حيث أن 6,5% من الأطفال العاملين حول العالم تعرضوا لاصابات عمل خلال أدائهم لمهامهم أثناء العمل، وتتراوح تلك الإصابات بين كسور وجروح ورضوض إضافية إلى إصابة الأطفال بتسمم أو صعوبة التنفس أو نزيف أو إصابات أخرى مختلفة . هذا من ناحية ومن ناحية اخرى قد يتعرض الطفل العامل للعنف الجسدي أو المعنوي أو لكليهما معاً من قبل صاحب العمل أو من زملائه في العمل أو الزبائن الذين يتعامل معهم.

## هيئة الصحفيين السعوديين تناقش تقرير الحريات الصحفية وتوفر ملتقى صحفياً

المصدر: جريدة الجزيرة السبت 12 يونيو 2010  
d.htm3/ms20100612 http://www.al-jazirah.com/

بحث مجلس إدارة هيئة الصحفيين السعوديين في اجتماعه الذي عُقد ظهر يوم الخميس الماضي، بمقر الهيئة برئاسة الزميل الأستاذ تركي السديري عدداً من الموضوعات المتعلقة بأنشطة الهيئة والحراك الصحفي بشكل عام. وفي بداية الجلسة ترحم الأعضاء على معالي الشيخ أحمد صلاح جمجوم الذي انتقل إلى رحمة الله تعالى يوم الثلاثاء الماضي، وذكروا مآثره وأعماله الجليلة في خدمة وطنه، وإسهاماته الكبيرة في العمل الصحفي المؤسسي، وعزى المجلس أسرته، والأسرة الإعلامية بفقدانه، ودعوا له بالرحمة والمغفرة.

ثم ناقش الأعضاء آخر المستجدات على مشروع تقرير الحريات الصحفية الذي تزمع الهيئة إصداره سنوياً، واتفق الأعضاء على أن يُسند للجنة مكونة من عضوي المجلس الزميلين د. خالد الفرم والأستاذ جميل الذيابي إعداد تصور عن المجالات والأسس التي يجب أن يتضمنها التقرير، مستفيدين من التقارير المماثلة التي تصدر عن الجمعيات والنقابات الصحفية المختلفة، ولجنة الاستعانة في عملها بمن تراه من داخل هيئة الصحفيين أو خارجها. ورأى الأعضاء أن يتزامن صدور التقرير مع الاحتفال العالمي السنوي بحرية الصحافة.

وناقش المجلس توفير ملتقى صحفي في مبنى الهيئة لزملاء المهنة، وتحديد يوم في الأسبوع يلتقي فيه الزملاء مستفيدين من خدمة الإنترنت وتهيئة شاشات عرض وخدمات أخرى.. وتسمية المكان (بالمقهى الصحفي الأسبوعي). بالإضافة إلى استمرارية العمل بالنظام المعمول به حالياً وهو فتح المبنى صباحاً ومساءً طول أيام الأسبوع عدا الجمعة لتقديم خدمات العضوية لزملاء المهنة.

وأقر الاجتماع النشاطات القادمة التي تزمع الهيئة القيام بها، ومنها لقاء مع مسؤول، والندوات، وحلقات النقاش.

## ضمن برنامج الأمان الأسري بالحرس الوطني

22٪ من الأطفال يتعرضون للتحرش الجنسي و23٪ خلال المرحلة

### الدراسية

المصدر: جريدة الجزيرة السبت 12 يونيو 2010  
d.htm5/lp20100612 http://www.al-jazirah.com/

كشفت مديرة قسم الخدمات الاجتماعية في برنامج الأمان الأسري بالشؤون الصحية بالحرس الوطني الدكتورة نورة إبراهيم الصويان أن عدة دراسات أكدت أن نسبة 22.7% من الأطفال بالمملكة قد تعرضوا للتحرش الجنسي، مؤكدة أن 62.1% رفضوا الإفصاح عن الأشخاص المعتدين عليهم فيما ترجح الدراسة ذلك إلى حساسية العلاقة التي تربطهم بهم. وقال الدكتورة الصويان خلال ورقة عمل: إن هناك دراسات، أفادت بأن نسبة التحرش الجنسي بالأطفال مرتفعة، إذ يتعرض الطفل من بين 4 أطفال للتحرش.

وفي دراسة أخرى تناولت العنف والإيذاء في المدارس وتوضح أن 23% من الأطفال في سن 6 سنوات إلى 10 سنوات في المرحلة الابتدائية يعطون الأكثر تعرضاً للتحرش الجنسي، وذلك وفق العينة التي شملتها الدراسات.

## بمناسبة اليوم العالمي للطفولة وتحت شعار (معا نحمي الطفولة) افتتاح اللقاء الثاني لندوة آلية التعامل مع حالات العنف ضد الأسرة في المنشآت الصحية.. الثلاثاء

المصدر: جريدة الرياض السبت 12-6-2010

<http://www.alriyadh.com/article12/06/2010.html534144>

يفتتح وكيل وزارة الصحة للتخطيط والتطوير الدكتور محمد خشيم اللقاء الثاني لندوة آلية التعامل مع حالات العنف ضد الأسرة في المنشآت الصحية بمناسبة اليوم العالمي للطفولة وتحت شعار (معا نحمي الطفولة) والذي ينظمه المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة الرياض، وذلك صباح يوم الثلاثاء القادم في مركز الأمير سلمان الاجتماعي على مدى يومين بحضور أكثر من 400 متدرب ومتدربة .

وأوضح المشرف على إدارة الطب الشرعي بصحة الرياض رئيس فريق الحماية الأسرية بالشؤون الصحية بالرياض د. سعيد غرم الله الغامدي ان هذا اللقاء يهدف إلى توعية العاملين في القطاعات الصحية للتعامل مع حالات العنف والإيذاء التي ترد للمنشآت الصحية وكيفية اكتشاف تلك الحالات لضمان سلامة الإجراءات والتطبيق ويحاضر في الدورة عدد من المهتمين والباحثين من عدة جهات مختصة في مجال العنف والإيذاء مضيفا انه سيناقش أربع محاور، حيث يركز المحور الأول على جوانب الشرعية ويتمثل في دور الإسلام والطب في حماية الطفولة وضمان حقوقها لفضيلة أستاذ الدراسات العليا الشيخ صالح السدلان والأستاذ الدكتور عبدالعزيز الراشد، والمحور الثاني عن الدور الأمني وبرنامج الأمان الأسري بالحرس الوطني في حماية الطفولة المعنفة وإنشاء مراكز حماية الطفل بمستشفيات وزارة الصحة تحت إشراف البرنامج والمتحدثون هم العقيد الدكتور عبدالكريم الحربي، والدكتور ماجد العيسى من برنامج الأمان الأسري بالحرس الوطني، أما المحور الثالث فسيكون عن دور فريق الحماية الأسرية بالشؤون الصحية بالرياض في تثقيف وتدريب الملتحقين بالندوة عن كيفية رصد واكتشاف حالات العنف الواردة إلى المنشآت الصحية وكيفية الكشف ووصف الإصابات وتوثيقها في استمارات مخصصة ترفع بها إلى الفريق المشرف على لجان الحماية المنتشرة في كل مستشفيات منطقة الرياض، والمتحدثون هم الدكتور سعيد الغامدي والدكتور عبدالله الجذيلي والدكتور هشام الغفيلي، أما المحور الرابع فسيكون عن دور المخدرات والأمراض النفسية وكذلك دور الشؤون الاجتماعية بصفة خاصة والمجتمع بصفة عامة في انتشار العنف أو الحد منه والأمال والتطلعات والمتحدثون هم الدكتور محمد الحربي والدكتور عبدالله الشريقي والدكتور خليل القويطي، مبينا ان هذا اللقاء سيعادل 6 ساعات تدريبية لدى هيئة التخصصات الصحية .

وقال الدكتور الغامدي ان المستهدفون من هذا اللقاء هم أعضاء لجان الحماية من العنف المشكلة بقرارات من مدير عام الشؤون الصحية بكل مستشفيات منطقة الرياض، وكذلك أطباء الطوارئ والأطفال والأخصائيين الاجتماعيين والمشرفون التربويين والمشرفات بإدارات التعليم بمنطقة الرياض .

وأشار المشرف على إدارة الطب الشرعي بصحة الرياض رئيس فريق الحماية الأسرية بالشؤون الصحية بالرياض سيتم في هذا اللقاء عرض الإحصائية المسجلة رسميا لدى مستشفيات المنطقة لتكون هي المرجع الوحيد بعيدا عن الإحصائيات العشوائية التي لاتعطي القراءات الصحيحة عن مستوى العنف ضد الأطفال .

وذكر الدكتور الغامدي في ختام تصريحه انه سيقام علة هامش الندوة مسرح توعوي في أسواق غرناطة وعلى مدى يومين حيث سيتخلله عرض الصور والملصقات والشرح المفصل لكل أنواع العنف الأسري وبالأخص الأطفال وتقديم الاستشارات للاسرة عن طريق أخصائيات اجتماعيات ممرضات وأطباء.

## في محاضرة بمناسبة حفل "الخريج والوظيفة 14" بمكة المكرمة د. ابن محفوظ: حب تملك الأسرة عزز نظام الكفيل والمكفول وانعكس على توظيف الشباب

المصدر: جريدة الرياض السبت 12-6-2010

<http://www.alriyadh.com/article12/06/2010/html534162>

أكد الدكتور عبد الله مرعي بن محفوظ عضو مجلس إدارة غرفة جدة "أن حب الأسر إلى التملك والسيطرة وإصدار القرارات تجاه السائقين والخدم عزز نظام الكفيل والمكفول؛ الأمر الذي أثر بشكل مباشر على فكر العودة وتوطين الوظائف ما نمى حب التملك لدى أبناء الأسر العاملين في القطاعات التجارية ليقوموا بممارسة نفس الدور".

وبرأ د. ابن محفوظ خلال محاضرة ألقاها في معهد الإدارة العامة بمنطقة مكة المكرمة بمناسبة حفل الخريج والوظيفة 14 بعنوان "العمل في القطاع الخاص.. فرص ومقومات النجاح" وزارة العمل من نسب البطالة المرتفعة والتي لا تزال عند 10% ولم تتغير منذ عام 2002م؛ وقال "إن هذه البطالة تنبئاً منها وزارة العمل، فعلى الرغم من وضعها كافة الضوابط المشددة خلال 5 سنوات الماضية، إلا أن تمسك أغلب مؤسسات القطاع الخاص بفكرة سيطرة الكفيل والمكفول، بحجة النمو الاقتصادي الذي يتطلب عمالة ومهارة خاصة في القطاع الصناعي وقطاع المقاولات".

وأضاف د. ابن محفوظ قائلاً: "إن الخلل في القطاع الخاص يرتبط ببعض العوامل المعيقة للعمل مثل التشوهات في هيكل سوق العمل، والمنافسة غير المتكافئة بين العمالة الوطنية والعمالة الوافدة، وضعف محفزات العمل المالية والوظيفية في شركات القطاع الخاص الصغيرة والمتوسطة التي تمثل ما يوازي ثلثي فرص العمل المتاحة في القطاع الخاص، والمصدر الرئيس لخلق الفرص الوظيفية".

ورأى د. ابن محفوظ أن القطاع الخاص يواجه مشكلة عدم استقرار الشباب السعودي خلال العمل على الرغم من تميزه في عمله، ولكنه عديم الصبر في الوظيفة، ينتقل من وظيفة إلى أخرى بسبب زيادة بسيطة في الراتب، أو ينتقل للقطاع العام بسبب الراحة في العمل الإداري؛ وهذا الأمر يشكل مشكلة تواجه القطاع الخاص في عدم استقرار الشباب.

وطالب د. ابن محفوظ من الشباب بالصبر والمثابرة عند إتاحة فرص عمل لهم في القطاع الخاص؛ وقال: "أجبرونا نحن قيادات القطاع الخاص، بأن نرفع أجوركم ونزيد من المميزات المقدمة لكم بإخلاصكم ومثابرتكم واجتهادكم لأننا جميعاً لا نستغني عن بعض؛ فنحن في حاجتكم وأنتم في حاجتنا؛ ودعونا نتحد لاستكمال عجلة التنمية السعودية الثالثة في عهد ملك الإنسانية والعلم والتطوير الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود خصوصاً في كبر حجم سوق التأمين وإنشاء المدن الاقتصادية والمشاريع العملاقة التي تتطلب مئات الآلاف من الكوادر الوطنية المؤهلة".

وختم د. ابن محفوظ محاضرته ناصحاً الشباب بالابتعاد عن الشخص الذي لا يكف عن الحديث معك عن الإحباطات وعن الأوضاع البائسة التي لن تتحسن سيجعلك بعد لحظات تفكر بنفس تفكيره كقلة الوظائف وضعف الرواتب وأوقات الدوام الطويلة.



## افتتاح 10 قنصليات وأقسام لرعاية السعوديين بالخارج

المصدر: جريدة اليوم السبت 12 يونيو 2010

1&G=765176 &I=13511 http://www.alyaum.com/issue/article.php?IN=

اليوم - الرياض

أنهت سفارات المملكة وقنصلياتها مراجعة الخطط التشغيلية لأقسام شؤون المواطنين السعوديين تنفيذاً لمضامين توجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود وسمو ولي العهد الأمين أثناء تشرف رؤساء بعثات المملكة في الخارج بالسلام عليهما أيدهما الله. وأوضح وكيل وزارة الخارجية للشؤون القنصلية السفير محمد بن عبدالرحمن السلوم أن البرامج التي جرى ويجري تطبيقها في هذا الصدد وفق التوجيه الكريم برنامج القنصليات المؤقتة خلال صيف 1431 هـ حيث تم البدء في المرحلة الأولى لفتح عشر قنصليات مؤقتة في المدن البعيدة عن مقر سفارات المملكة وقنصلياتها في كل من (ماليزيا ، أستراليا ، المملكة المتحدة ، إيطاليا ، عُمان ، إندونيسيا ، المغرب .).

وأشار إلى تخصيص ديوانيات أسبوعية للالتقاء بالمواطنين السعوديين في الخارج ، ومنندى (صدى الخارجية) للتواصل الإلكتروني معهم وتشكيل فرق لتكثيف الدعم المؤسسي لسفارات المملكة وقنصلياتها في دول الابتعاث ، ودول الجذب السياحي.

وقال وكيل وزارة الخارجية للشؤون القنصلية إن ذلك يأتي ضمن برامج إعادة هندسة العمل القنصلي وإن "برنامج تقنين عملية منح التأشيرات" مع جميع الدول التي لها مصالح وثيقة مع المملكة بدأ فعلاً مع كل من (كندا ، والمملكة المتحدة) منذ مطلع العام الحالي وبدأ يُؤتي أكله مذكراً بما أعلنته السفارة الكندية مؤخراً في هذا الصدد ويتوقع الانتهاء من تبادل مذكرات التفاهم مع كلتا الدولتين خلال صيف هذا العام.

وبيّن السفير السلوم، أن هناك ترتيبات لعقد اجتماع خلال مطلع شهر يوليو 2010م في العاصمة البلجيكية (بروكسل) للاتفاق على صيغة تقنين عملية التأشير لمواطني كل من المملكة والدول الأوروبية الأعضاء في رابطة شنغن . وأكد أن وزارة الخارجية عاقدة العزم على معالجة مسألة تأشيرات (شنغن) وغيرها من التأشيرات التي يحتاجها المبتعثون والسائحون والمسافرون للعلاج أو التجارة موضعاً أن الهدف الرئيس "لبرنامج تقنين عملية منح التأشيرات" هو تقليل المدة التي يتعين على مواطني المملكة انتظارها للحصول على التأشيرات ، وتقليل متطلبات التأشير وزيادة صلاحية التأشيرة لتصل إلى (خمس سنوات) ، ومنح الطلبة والمتدربين تأشيرات تغطي كامل مدة الدراسة أو التدريب . وأهاب بمواطني المملكة في الخارج أن يحرصوا على الاتصال بأي من سفارات المملكة أو قنصلياتها لتسجيل جوازاتهم والدخول على موقعها الإلكتروني للتعرف على ما بها من معلومات قد تفيدهم. وبين وكيل وزارة الخارجية للشؤون القنصلية أن (برنامج الديوانيات الأسبوعية) سيجري تطبيقه بدءاً من صيف هذا العام ، وسيتم تقييمه بشكل مستمر من قبل فرق متخصصة بهدف تطويره ليكون أحد روافد حزم قنوات التواصل مع مواطني المملكة في الخارج ، لافتاً الانتباه إلى أن عملية استقبال المواطنين خلال فترات الدوام والتواصل معهم بعد ذلك عبر الأرقام المخصصة للطوارئ عملية قائمة تجري على مدار أيام الأسبوع كما هو معتاد .



## وفاة 3 داخل غرفهم.. تحرك لإلغاء إسكان الأيتام في شقق مفروشة

المصدر: جريدة عكاظ السبت 29/06/1431 هـ 12 يونيو 2010 م العدد: 3281

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100612355550.htm>

تحركت وزارة الشؤون الاجتماعية لإلغاء قرار يقضي بإسكان الأيتام في شقق مفروشة خارج دور الإيواء، ويأتي القرار الذي يتوقع صدوره خلال الأسابيع المقبلة إثر تسجيل حالة وفاة لثلاث أيتام في شقة مفروشة في مدينة الرياض واكتشافها بعد نحو ست ساعات من الوفاة.

وفيما لا تزال شرطة منطقة الرياض تحقق في أسباب وفاة الشاب الـ20 وتستجوب نزلاء الشقة التي يسكنها وتدفع تكاليفها وزارة الشؤون الاجتماعية، أكدت مصادر «عكاظ» أن القرار الذي يدفع به مسؤولون بهدف اعتماده يوصي بإيقاف التوسع في أمر إسكان الأيتام خارج دور الإيواء؛ نظرا لما أفرزته التجربة من مشكلات أبرزها «دفع الأيتام إلى مواجهة تحديات الحياة بمفردهم دون أن يكون لهم أقارب، وانحراف البعض منهم، وتعاطي فئة أخرى للمخدرات وترويج المسكرات، فضلا عن عدم توافر فرص عمل لهم من قبل المؤسسات العامة والخاصة على حد سواء». ويطالب المسؤولون الذين تحدثوا لـ «عكاظ» بضرورة إيجاد مجمعات للأيتام مجهولي الأبوين تحت سمع وبصر الأخصائيين الاجتماعيين تحظى بمتابعة ومراقبة الأيتام حماية لهم من الانحرافات.

ونبهت المصادر أن حالة الوفاة الأولى سجلت لشاب في الـ16 من عمره متجها إلى المنطقة الشرقية في طريقه إلى دولة خليجية مجاورة بهدف السفر، فيما الحالة الثانية سجلت لشاب آخر عانى من مرض لازمه طويلا دون توفير العلاج والرعاية الاجتماعية المناسبة.

وأكد أيتام تحدثوا ظهر أمس مع «عكاظ»، أن وفاة زميلهم اكتشفت بعد نحو ست ساعات من الوفاة التي لا زالت غامضة، وأوضحوا أن الوزارة دفعت بهم إلى مواجهة تحديات الحياة دون وجود عائل أو صديق لهم، وأشار نزيل «الوزارة» لتقلنا إلى شقق مفروشة مؤثثة وتدفع تكاليف الإيجار والماء والكهرباء وتطالبنا بمواجهة تحديات الحياة بمفردنا.

وأضاف نزيل (تعذر الصحيفة عن ذكر اسمه) «لا يمكننا العيش بمفردنا، نحن ليس لنا أقارب ولا أحد يفضل الاستماع لهمونا، والأخصائيون الاجتماعيون لا يزوروننا إلا في الشهر مرة واحدة، وغير مؤهلين على الإطلاق لمعالجة الكثير من التحديات التي تواجهنا، إننا نعاني ووضعنا في خطر بالغ».

وزاد «البعض ممن أعرّفهم انحرف نتيجة رفاق السوء، والبعض الآخر يتسول لقمة عيشه حيث لا تصرف الوزارة لنا سوى 250 ريالاً في الشهر إعاشة، إضافة إلى 850 ريالاً ضمان اجتماعي، أي ما يعادل 1100 ريال في الشهر، هو مبلغ لا يتناسب على الإطلاق مع تكاليف الحياة».

## لعدم وجود مستند نظامي .. والموظفون يرفعون دعوى جماعية الصحة تصرف بدل العدوى دون أثر رجعي

المصدر: جريدة عكاظ السبت 29/06/1431 هـ 12 يونيو 2010 م العدد: 3281  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100612355554.htm>

قررت وزارة الصحة عدم تأييد صرف بدل العدوى لمنسوبيها بأثر رجعي، مستندة على عدم توافر مسوغ نظامي يجيز ذلك بناء على مخاطبة تمت بينها وبين وزارة الخدمة المدنية قبل نحو أربع سنوات. وأوضحت الوزارة في تعميم لها وزعته على إدارتها (حصلت «عكاظ» على نسخة منه)، أن رد الخدمة المدنية في 1427/5/2 هـ حيال إمكانية صرف البدلات بأثر رجعي نص على أن «القاعدة المعمول بها في البدلات التي تتم دراستها وإقرارها من قبل وزارة الخدمة المدنية أن يكون بداية صرف البدل اعتباراً من أول الشهر اللاحق الذي يلي صدور الموافقة بمنح البدل المصاحب للراتب».

وجاء تعميم وزارة الصحة رداً على مطالبة عدد كبير من منسوبيها والذين يطالبون بصرف بدل العدوى بأثر رجعي من تاريخ صدور موافقة المقام السامي على ما انتهى إليه مجلس الخدمة المدنية في 1428/6/15 هـ.

وكان مجلس الخدمة المدنية أقر في حينها صرف بدل عدوى للمرضين العاملين في إدارة التحصينات الوقائية ومكافحة الأمراض المعدية في المستشفيات ومراكز الرعاية الصحية الأولية بعد استيفاء جميع شروط صرف البدل. وأكد عدد من الموظفين (فضلوا عدم ذكر أسمائهم) في حديث إلى «عكاظ» بأنهم سيرفعون دعوى جماعية ضد وزارة الصحة في ديوان المظالم من أجل صرف الفروقات التي حجبت دون وجود أي مبرر أو مستند نظامي يمنع صرفها، خصوصاً أن الصحة كانت ترفض صرف البدل طوال السنوات الماضية وبعد صرفه امتنعت عن دفع الفروقات.

وقال الموظفون: «تناقض قرارات وتعميم الوزارة يثير الدهشة، إذ أن بدل العدوى يعتبر من البدلات المعتمدة وليس من البدلات التي تتدارسها وزارة الخدمة المدنية ما يبرز وجود خلل في فهم النظام وعدم تكليف وزارة الصحة نفسها بالاستفسار من الخدمة المدنية عن أحقية الموظفين بصرف فروقات بدل العدوى». وطلب الموظفون ذاتهم من وزير الصحة الدكتور عبدالله الربيعه التدخل لصرف حقوقهم وفروقات بدل العدوى، خصوصاً أنهم يحملون قرارات باستحقاقهم للفروقات، إضافة إلى معاناتهم طوال السنوات الماضية من العمل داخل أقسام يشكل العمل فيها خطورة قصوى بانتقال الأمراض المعدية.



## دراسة : زواج المسيار يرفع نسبة الطلاق في المملكة

المصدر: جريدة المدينة السبت 12 يونيو 2010  
<http://news.al-madina.com/node/252171>

أكد استاذ علم الاجتماع بجامعة الملك سعود الدكتور خالد الرديعان في دراسة استهدفت الوقوف على معدلات الطلاق بالمملكة ان أعداد النساء اللواتي يقبلن على هذا النوع من زواج المسيار يتزايد باستمرار وذلك بسبب خروج أعداد كبيرة من النساء إلى العمل وحصولهن على دخول ثابتة، وربما مرتفعة، بحيث يصبح هدفاً لمن يبحثون عن زوجة ثانية بأقل تكلفة ممكنة، ومن ثم ارتفاع نسبة الطلاق بإحصاءات وزارة العدل تقول إن نحو 25% من الزيجات تنتهي بالطلاق الأمر الذي رفع من أعداد المطلقين والمطلقات، ومن ثم بحث هؤلاء عن خيارات و أنماط زواج غير مألوفة قد يكتب لها

الديمومة، ويشير الدكتور الرديعان ان المرأة التي تقبل بزواج المسيار فإنها تفعل ذلك تحت وطأة الحاجة إلى شريك عاطفي، وربما هروبا من وصمة الكلمة القاسية: "مطلقة".



## 200 خريج من كليات المعلمين يتجمعون في جدة لإسقاط شرط القياس

المصدر: جريدة الوطن يوم السبت 12 يونيو 2010

5&CategoryID=6414 http://www.alwatan.com.sa/Local/News\_Detail.aspx?ArticleID=

تجمع مساء أمس أكثر من 200 خريج من كليات المعلمين دفعتي عامي 1428/1427 بالقرب من ميدان الملك عبد العزيز المؤدي إلى قصر خادم الحرمين الشريفين بأبهر جدة، للمطالبة بإسقاط شرط "القياس" الذي وضعته الوزارة لقبول تعيينهم على الوظائف التعليمية. وأكد نواف العنزي "أحد الخريجين" أنه وزملاءه يأملون في لقاء خادم الحرمين الشريفين، وإطلاعه على معاناتهم، ومناشدته بالتدخل والنظر في وضعهم مع التعيين، وتوجيه وزارة التربية والتعليم بتعيينهم. وأوضح أن الوزارة وضعت شروطا تعجيزية حرمتهم من التعيين، رغم أنها هي الجهة الوحيدة المخولة بتعيينهم دون شرط أو قيد، كون المهنة التي أعدوا لها هي مهنة التدريس فقط، وأن زملاءه الخريجين يتساءلون عن سبب إصرار الوزارة على إعادة اختبار القدرات لمن لم يتجاوزهم، وأنها يجب أن تعاملهم أسوأ زملائهم من الدفعات السابقة الذين تم تعيينهم دون إخضاعهم لاختبارات القياس. وقال الخريج سالم الحربي إنه وأكثر من 200 من زملائه كانوا قد تجمعوا أمام مقر وزارة التربية في الرياض الأسبوع الماضي، وإن مسؤولي الوزارة لم يتجاوبوا مع مطالبهم. وأوضح أن خريجي كليات المعلمين من الدفعتين 1427 و 1428 يجب أن يعاملوا كغيرهم من الدفعات التي سبقتها، كونهم التحقوا بالكلية عندما كانت تتبع لوزارة التربية والتعليم، وأنهم وقعوا عند التحاقهم بالكلية على إقرارات خطية مفادها أن يعملوا في مهنة التدريس مدة لا تقل عن 5 سنوات، وأن الوزارة تلتزم بتعيينهم مباشرة دون شروط. وأبان أنه وزملاءه الخريجين فوجئوا بشروط جديدة وضعتها الوزارة تتضمن إخضاعهم لاختبارات القياس، أسوأ بخريجي الجامعات، وأن هذا الشرط لا يجب أن تطبقه بحق خريجي كليات المعلمين، لأنهم يواجهون المنع من الالتحاق بأي وظيفة غير التدريس كونها الوظيفة الوحيدة التي تم إعدادهم لها. من جانبها، أصدرت وزارة التربية والتعليم نهاية الأسبوع الماضي بيانا توضيحيا حول مسألة تعيين خريجي كليات المعلمين، أوضح من خلاله المتحدث الرسمي باسم الوزارة الدكتور فهد الطياش أن الوزارة ملتزمة بتعيين خريجي كليات المعلمين الذين التحقوا بالكلية عام 1425 وما قبل، وأن من اجتاز منهم اختبار القياس، فإن العمل جار على تعيينهم، أما الذين لم يتمكنوا من اجتياز اختبار القياس الذي يعده المركز الوطني للقياس فإن المجال لا يزال مفتوحا أمامهم لإعادة الاختبار والتقدم للوظائف التعليمية بوزارة التربية والتعليم. وأكد الطياش أن اختبار القياس مطلب أساسي رأت وزارة التربية والتعليم تطبيقه على كل من يتقدم لشغل وظائفها التعليمية حرصا على جودة مخرجات التعليم وتحققا للمصلحة التربوية والتعليمية، وأن اختبار القياس تم وضعه كشرط أساسي بناء على الاتفاقية المسبقة بين وزارة التربية والتعليم ووزارة التعليم العالي ممثلة في المركز الوطني للقياس والتقويم.

## تحقيق أممي في تحطيم لافتة سعودية

المصدر: جريدة الحياة السبت، 12 يونيو 2010

151739 <http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/>

اتفق مفاوضو المناخ في الأمم المتحدة أمس (الجمعة) على إجراء تحقيق بعدما حطم محتجون لافتة تحمل شعار السعودية وقاموا بتدنيسها، بعدما اعترضت الرياض على دراسة في شأن إحداث خفض أكبر على انبعاث الغازات المسببة لظاهرة الاحتباس الحراري.

واستنكرت دول عدة ذلك الاحتجاج المسيء الذي أعقب اعتراض السعودية على طلب قدمته حكومات جزر صغيرة في المحادثات التي جرت بين 31 أيار (مايو) و 11 حزيران (يونيو) في شأن إجراء دراسة تتعلق بفرض خفض أكبر على الغازات المسببة لظاهرة الاحتباس الحراري، للمساعدة في كبح الارتفاع في مناسيب مياه البحار. وقال لويس ألفونسو دي ألبا مبعوث المكسيك التي تستضيف محادثات المناخ الرئيسية نهاية عام 2010 إنه سيبدأ تحقيقاً من خلال أمانة التغير المناخي بالأمم المتحدة.

ووضعت قطع من اللافتة التي تحمل اسم السعودية ويبلغ طولها نحو 30 سنتيمتراً، وكانت على طاولة للتعريف بالوفد السعودي خلال المحادثات، في مكان مسيء وتم تصويرها، ثم عُلقت الصور على بعض الجدران. وقال سو وي المبعوث الصيني: «هذه واقعة خطيرة. علينا أن ندعم بقوة ضرورة أن تجري الأمانة تحقيقاً وإعلان النتائج للأطراف كافة». وقال المبعوث اللبناني إن العلم السعودي تعرض للإساءة خلال الاحتجاج في قاعة المؤتمر بعدما رفضت السعودية طلب الجزر الصغيرة



## تبرع الطبيب بتكاليف العملية وتهرب من الدفع

المصدر: جريدة عكاظ السبت 29/06/1431 هـ 12 يونيو 2010 م العدد: 3281

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100612355645.htm>

تعكف الشؤون الصحية في العاصمة المقدسة على النظر في شكوى مقيم عربي يتهم فيها مستشفى خاصا بتترك قطعة قماش في بطن زوجته، إبان إجرائها عملية ولادة قيصرية وتركها تسعة أشهر في بطنها. وأكد لـ «عكاظ» الناطق الإعلامي في الشؤون الصحية في العاصمة المقدسة تشكيل لجنة للتحقيق في شكوى المقيم نهاية الأسبوع الماضي، مشيراً إلى أنه يجري التأكد حالياً من صحة الادعاءات التي تضمنتها شكوى المواطن، والوقوف على مدى صحتها من عدمه.

وأوضح صاحب الشكوى مصطفى الوكيل أن زوجته وضعت طفلين توأمين في مستشفى خاص في مكة المكرمة، وتوجهت بها بعد قضائها فترة من النقاهة إلى بلادنا خارج المملكة.

واستطرد: «عقب مرور شهر ونصف من عودتي إلى المملكة وترك زوجتي عند ذوبها، تعرضت لجلطة في الدماغ، وبدأت عقبها تشعر بالآلام في أسفل البطن، ما دفعنا للاعتقاد بادئ الأمر أن الآلام طبيعية جراء الجلطة، بيد أن آلامها بدأت في الزيادة بعد أشهر، واتضح بعد إجراء أشعة مقطعية وجود قطعة قماش في بطنها».

وأردف الزوج: «اتصلت بالطبيب الذي أجرى لها العملية وطلبت مقابلته، في حين أشار بضرورة إجراء عملية لها في بلدها على أن يتكفل الطبيب بمصاريف العملية، بيد أنه بدأ في التهرب مني ومماطلني عقب إجراء العملية التي كلفتني تسعة آلاف ريال، ومن ثم استخراج قطعة القماش».

وانتهى إلى أنه توجه للشؤون الصحية في العاصمة المقدسة، وحرر شكوى يطالب فيها بتعويض عن الأضرار التي لحقت بزوجته النفسية والجسدية.

## الرياض: مديرة مدرسة تضرب بـ لائحة التربوية عرض الحائط!

المصدر: جريدة الحياة السبت، 12 يونيو 2010

151730 http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/

يعتزم والد طالبة في إحدى مدارس الرياض التقدم بشكوى لإدارة تعليم البنات، إثر تعرض ابنته للضرب بالعصا والصفع على وجهها بعد اتهامها مع زميلاتها اللاتي لقين المصير نفسه، بحملهن هاتفاً محمولاً داخل المدرسة.

وبحسب الطالبة المصفوعة (أ.ب) التي تدرس في المتوسطة الـ 59 في حي العريجا (غرب الرياض)، فإن القصة تعود إلى ما قبل أسبوعين، حينما صفعتها معلمة بسبب مشادة كلامية، الأمر الذي استدعى تدخل والدها الذي اتصل بالمدرسة مستفسراً عن سبب ذلك، إلا أن المعلمة اعتذرت وقالت إنها كانت «متنرفة».

وأضافت الطالبة في حديث لـ «الحياة»: «بعد أسبوعين من حادثة الصفع ضبقت إحدى المعلمات هاتفاً محمولاً مع إحدى الطالبات لكنها استدعتني مع مجموعة أخرى واتهمتنا بمشاركة الطالبة في ملكية الهاتف، وقررت ضربنا أمام الطالبات في الطابور الصباحي وهو الأمر الذي رفضته لأن النظام لا يسمح بذلك».

وتابعت الطالبة حديثها: «مع إصراري على عدم تلقي الضرب بالعصا بعد تنفيذه على زميلاتي طلبت المديرة والمعلمة والاختصاصية من والدتي الحضور للمدرسة، لإقناعي بالخضوع للعقاب أمام الطالبات، مهددات بأنهن إذا لم ينفذن العقوبة فسيرفعن بأمرني إلى إدارة التربية والتعليم في المنطقة مع تهديدي بالفصل».

وتضيف: «في الوقت الذي كانت فيه والدتي تتفاهم مع المديرة بشأن قضيتي ضربت في الطابور، مبررات ذلك بحفظ هيبة المدرسة، كما طالبنني بالاعتذار العلني أمام الجميع».

من جهتها، أوضحت والد الطالبة لـ «الحياة» بأنها فوجئت باتصال من مديرة المدرسة على هاتفها صباحاً، إذ طلبت حضورها الفوري، «وعند قدومي أخبرتني أن ابنتي لا بد أن تخضع للعقاب المتمثل في الضرب أمام الطالبات، وحين أخبرتها بأن الوزارة تمنع الضرب داخل المدارس لم تنصت إلى كلامي».

وأضافت والد الطالبة: «مديرة المدرسة قالت لي بأن اللائحة السلوكية الخاصة في وزارة التربية والتعليم لا تمنع ضرب الطالبة أمام الطالبات في الطابور الصباحي.. عجزت عن حمايتها لما لحق بها من تعنيف وجرح لكرامتها أمام الطالبات، خصوصاً أنها ليست صاحبة الهاتف المحمول».

في المقابل، أكد المتحدث الرسمي باسم وزارة التربية والتعليم المشرف العام على الإدارة العامة للإعلام التربوي الدكتور فهد بن عبدالله الطياش لـ «الحياة»، أن اللائحة السلوكية الخاصة في الوزارة تمنع الضرب، وتستند على مبدأ الاحترام والحوار والإقناع وفق النظام الذي يحكم الجميع.

وأشار إلى أن أي تجاوز لتطبيق النظام يحول إلى المسألة «لأن المدارس تربوية».

وشدد على أن الحادثة مرفوضة في حال تأكيد حدوثها، «هذا العمل مرفوض، لأن صورة الوالدين قد تنكسر لدى الأبناء من حيث عدم استطاعتهم حمايتهم، في حين أنها لا تتفق مع سياسة الوزارة التي تبني على أصول التربية».



## قضية سرقة تعيد النقاش حول دور الملاحظة وارتباطها بإجرام الأحداث

المصدر: جريدة الحياة السبت، 12 يونيو 2010

151629 <http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/>

أعدت عملية القبض على حدثين حاولا سرقة إحدى السيارات في محافظة جدة خلال الفترة الماضية، فصول الجدل مرة أخرى حول المخرجات التي تقدمها دور الملاحظة الاجتماعية، وإسهامها في تحول إجرام «الأحداث» إلى ظاهرة. وظهرت ملامح الجدل، حينما رفض مدير شرطة محافظة جدة اللواء علي ابن محمد السعدي وصف محاولة عدد من «الأحداث» «تنفيذ سرقات طائشة بر الظاهرة»، مشيراً إلى أن دور الملاحظة يوجد فيها اختصاصيون اجتماعيون ونفسيون يملكون الكفاءة للتعامل مع «الأحداث» بطرق خاصة، فيما حذرت الاختصاصية النفسية سميرة الغامدي من فكرة إيداع «الأحداث» الذين هم في سن صغيرة جداً في هذه الدور التي تزيد (بحسب رأيها) من سلوكهم الإجرامي. وتأتي هذه الآراء بعدما نشرت «الحياة» خبراً عن القبض على حدثين في السابعة والتاسعة من العمر قبل أيام عدة في حي الزهراء في جدة، هشما سيارة لسرقة ما بداخلها، وعزمهما تنفيذ عملية أخرى في إحدى السيارات قبل أن يشاهدهما أحد المواطنين ليبادر بإبلاغ الجهات الأمنية التي ألقت القبض عليهما. وشدد مدير شرطة محافظة جدة اللواء علي بن محمد السعدي في حديثه إلى «الحياة» حول هذه المسألة بقوله: «إن مثل هذه القضايا المتعلقة بالأحداث لا تعد ظاهرة بهذا المعنى، بل وغير منتشرة»، مشيراً إلى وجود آلية خاصة للتعامل معها تكمن في إلقاء القبض على «المتورط» في أي قضية جنائية وتسليمه على الفور إلى دار الملاحظة التي تتولى التحقيق معه بحضور الاختصاصي الاجتماعي، وعرضه على قاضي الأحداث الذي يحدد الإجراء المناسب بحسب نوع القضية، سواء بإطلاق سراحه أو إيقافه في الدار. وأكد السعدي عدم اتخاذ أي إجراء ضد ولي أمر الحدث إذا لم يكن طرفاً في القضية، إلا أنه في حال إطلاقه يُستدعى ولي الأمر لتحرير تعهد خطي بالمحافظة على الحدث ومراقبة سلوكه حتى لا يتورط في قضية أخرى، موضحاً أن الأحداث يعاملون بطرق خاصة في دور الملاحظة التي يوجد فيها اختصاصيون اجتماعيون ونفسيون.

بدورها، رفضت الاختصاصية النفسية سميرة الغامدي، فكرة إيداع «الأحداث» الذين هم في سن صغيرة دور الملاحظة التي تزيد (بحسب رأيها) من سلوكهم الإجرامي نتيجة وجود أطفال آخرين في قضايا أخرى أو مشابهة فيتبادلون الخبرات والطرق، ليخرج الحدث من الدار ولديه وسائل وطرق أخرى جديدة ويبدأ في تجربتها، وبالتالي يتورط في قضايا أكبر.

وطالبت بضرورة إخضاع الأطفال لبرامج تأهيلية في مراكز متخصصة وليست دور إصلاح وتسليمهم لذويهم، والبدء في عمل بحث اجتماعي وتأهيل للأسرة والطفل، ومساعدة الأسرة. إذا أثبتت الدراسة وجود فقر لتوافر حاجتها بما يكفل الحاجة الرئيسية للأسرة والطفل، وإعادته إلى المدرسة وجعله تحت برنامج ملاحظة ومراقبة بدلاً من سجنه عاماً أو عامين أو حتى فترة أقل من ذلك قد يطلق بعدها مجرماً لديه بدلاً من الوسيلة التي استخدمها وسائل أخرى عدة. وأفادت الغامدي أن قضية الطفلين ذوي السبع والتسع سنوات اللذين مارسا السرقة، لا بد وأن وراءهما من ينظم لهما مثل هذه الأفعال المشينة من ضعاف النفوس خارج المنزل، مستغلين صغر سنيهما لعدم الشك فيهما، مشيرة إلى أن الأطفال في هذه السن يعتبرون ما فعلوه مغامرة لا يدركون مخاطرها.

وأضافت: «هناك أسباب أخرى تولد هذا السلوك، مثل العنف الأسري الذي لم أقصد منه هنا الضرب، بل هناك عنف جنسي وعنق إهمال، مثل ترك الطفل في الشارع فترات طويلة من دون أي اهتمام أو مراقبة، وعنق نفسي مثل المشكلات داخل الأسرة أو إدمان رب الأسرة المخدرات، إضافة إلى الإساءات اللفظية، ما يجعله يلجأ إلى الشارع الذي يلتقي فيه بمن يمكن أن يستغله لتنفيذ أعمال وسلوك إجرامية، وهناك من الأطفال من يلجأ لهذا السلوك الإجرامي على رغم حداثة سنهم لأسباب الحاجة والفقر ومساعدة الأسرة، ومن خلال ما يتعرضون له من إبداء لفظي وغيره من رب العمل وطرده لهم فيلجأ الواحد منهم إلى الشارع لمحاولة توفير حاجته من خلال السرقة.»

## دراسة توصي بتشجيع البدو على الاستقرار في القرى

المصدر: جريدة الحياة السبت، 12 يونيو 2010

151722 http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/

أوصت دراسة بحثية نفذتها مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية لحصر المراعي في المنطقة الوسطى والشمالية والشرقية، المواطنين المستقرين في البادية على الانتقال للعيش الدائم في القرى والهجر للاستفادة من الخدمات الصحية والتعليمية، والحد من البطالة بين أبنائها، مشيرة إلى أن 73 في المئة من أفرادها الذكور و 94 في المئة من الإناث لا يعملون، وأن غالبية تلك الأسر لا تمارس أعمالاً غير الرعي، وأن من يعملون فيها يتقاضون أجوراً لا تزيد عن أربعة آلاف ريال شهرياً.

وأوضحت الدراسة التي شارك فيها باحثون من وزارة الداخلية ووزارة الزراعة، والرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة، وجامعة الملك سعود، وجامعة الملك فيصل، أن 70 في المئة من مناطق الرعي فقيرة في الغطاء النباتي، وأن مراعي منطقة الصمان هي الأغنى نباتياً بنسبة 84 في المئة، تليها مراعي حائل والقصيم بنسبة 69 في المئة، لافتة إلى أن حجم المبيعات السنوية بلغ أكثر من 90 ألف رأس من الماشية 62 في المئة منها في الصمان، و 38 في المئة في الشمال، كما مثلت الأغنام 82 في المئة من إجمالي المبيعات، وخصوصاً سلالة النعيمي بنسبة 69 في المئة، بينما مثلت الإبل نسبة 8 في المئة، والماعز 5 في المئة.

وقدم الفريق البحثي توصياته لإنشاء قاعدة بيانات تحتوي على المراعي وخصائصها وإمكاناتها والمستفيدين منها، إضافة إلى حصر أعداد السكان المعتمدين على المراعي وخصائصهم الديموغرافية والاقتصادية، وحصر الثروة الحيوانية في كل منطقة، وتحديد الأوقات المناسبة للرعي للمناطق بحسب خصائصها، إضافة إلى ضرورة الحد من دخول الحيوانات الراعية من الدول المجاورة، والحد من المحميات الكبيرة، ووضع ضوابط تجاه التحطيب التجاري، إلى جانب إعادة تأهيل المناطق المتدهورة من خلال زراعة أنواع رعوية محلية، وإعداد برنامج لرفع مستوى الوعي تجاه البيئة.



## إغلاق إيواء أحد المسارحة و60 ألفاً مصروف جيب لكل أسرة

المصدر: جريدة الوطن يوم السبت 12 يونيو 2010

5&CategoryID=6412 http://www.alwatan.com.sa/Local/News\_Detail.aspx?ArticleID=

علمت "الوطن" بأنه تم إخلاء أغلب النازحين ممن يحملون الهوية السعودية من مركز الإيواء بمحافظة أحد المسارحة، لحين الانتهاء من إنجاز 10 آلاف وحدة سكنية أمر بإنشائها خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز عندما تفقد الحد الجنوبي أثناء مواجهات القوات المسلحة مع المتسللين المسلحين. وعلمت "الوطن" أن مركز الإيواء سيغلق تماماً، لحين إنهاء وضع من يقيم في المركز ولا يحملون الهوية السعودية، حيث يجري العمل في الجهات المختصة لإنهاء وضعهم. وسيصرف للأسر التي تحمل الهوية السعودية ولديها ما يثبت ذلك، 60 ألف ريال لمن يقل عدد أفراد الأسرة 10 أشخاص (30 ألف ريال للسكن، و30 ألف ريال للإعاشة)، والأسر التي يزيد عدد أفرادها عن 10 أشخاص فيصرف لهم 70 ألف ريال، وأوضح مدير فرع وزارة المالية بجازان عبده الرفاعي أنه تم صرف المبالغ لمن غادروا مركز الإيواء، حيث تتسلم الأسر المبلغ المخصص لهم على دفعتين كل دفعة تمثل 50% من المخصص لها، والمتبقي يصرف لهم بعد 6 أشهر، وأضاف الرفاعي أنه صدرت توجيهات الجهات العليا بإغلاق مركز الأيواء بأحد المسارحة. وفي قرية الحصمة شمال شرق أحد المسارحة باتجاه أبي عريش، بدأت الشركة المنفذة مراحل البناء لما يقارب أكثر من 2000 وحدة سكنية، كما تم بناء 2000 وحدة سكنية في قرية رمادة جنوب أحد المسارحة في بداية الطريق المؤدي إلى بداية طريق محافظة



الحرث (الخوبة)، وسيكون في صامطة أكثر من 1800 وحدة سكنية، ومركز السهي أكثر من 1800 وحدة، وما تبقى من وحدات سيكون في محافظة العارضة.



## سعودية تعيش في اليمن بعدما رحلها شقيقها بطريقة غير مشروعة

المصدر: جريدة الحياة السبت، 12 يونيو 2010

<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/151710>

رفعت فتاة سعودية تعيش في اليمن منذ أعوام عدة شكوى إلى قسم شؤون الرعايا في سفارة المملكة في صنعاء ضد شقيقها وخالها، تتهمهما بتزوير أوراقها الثبوتية، لإخراجها من السعودية، للاستيلاء على إرثها بعد وفاة والدها، الذي اشترط في وصيته أن يكون لها نصيب من الميراث.

وقالت الفتاة (ش. م) التي تبلغ من العمر 30 عاماً في حديث إلى «الحياة»: «كنت أعيش مع والدتي في اليمن وأعلم أن والدي سعودي، وكان يرسل لي هدايا، ويتواصل معي هاتفياً بين الفينة والأخرى، ومع مرور الوقت فقدت سؤاله عني، بيد أن خالي أبلغني بوفاته والذي في حادثة مرورية، وأوصى أن أعيش مع إختوتي في جدة، ليعطوني جميع حقوقي عندما أبلغ الـ18 عاماً»، مشيرة إلى أن والدها ترك لها مبلغاً مالياً وشقة سكنية في جدة.

وأضافت أن خالها أخبرها برغبة شقيقها في ذهابها إلى المملكة للعيش معهم بحسب وصية والدها، ما جعله يزورها في صنعاء، ومعه جميع الأوراق، التي تثبت صلة قرابتها له، إذ على ضوءه منحت تذكرة مرور للسعودية، لافتة إلى أنه عند وصولها إلى جدة بدأت معاناتها من خلال تعرضها للضرب، وحلاقة الشعر، وحرق جلدها.

وتابعت: «احتال عليّ شقيقي وخالي، وعملا على ترحيلي من المملكة بحجة أنني يمنية فقدت جوازها، ولا علم لي بما يخططان له، كوني غير متعلمة، وطلبا مني زيارة والدتي لمدة شهر، ومن ثم العودة مرة أخرى لإكمال أوراقني في إدارة الأحوال المدنية في جدة، التي لم ينبقّ منها إلا توقيع واحد وأتسلم وثانقي الرسمية الثبوتية»، مؤكدة أن شقيقها وخالها أخفيا بطاقة والدها (تحتفظ برقم سجله المدني)، وعقد زواج والدتها، إذ اعترف إختوتها بقرابتها لهم من أبيها بصك شرعي صادر عن المحكمة الشرعية في جدة في تاريخ 24-12-1413هـ، وتذكرة المرور الصادرة عن السفارة السعودية في صنعاء في 18-1-1994، على حد قولها.

وزارت «الحياة» رئيس جمعية أواصر على القشعمي وأطلعته على كامل القضية، وأبدى تفاعله مع قضية الفتاة، مؤكداً استعداده لإعادة حقها بحسب النظام، مطالباً الضحية ببعض الإجراءات الرسمية لشؤون الرعايا في السفارة السعودية في صنعاء، خصوصاً أنها تحمل معها ما يثبت أنها مواطنة، مثل وجود صك شرعي صادر عن محكمة جدة.



## حقوقية: الفتاة تعرضت لعنف جسدي مؤذٍ

المصدر: جريدة الحياة السبت، 12 يونيو 2010

151727 <http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/>

أوضحت الناشطة الحقوقية في قضايا المرأة فوزية العيوني لـ«الحياة» أن الفتاة تعرضت لعنف جسدي مؤذٍ مثل حلق شعرها، وضربها بأدوات تركت أثراً على جسدها، ما أدخلها طيلة الفترة الماضية في حالة مرضية من الناحيتين الجسدية والنفسية.

وأضافت: «السكوت على العنف الممارس ضد الفتاة يعد جريمة ارتكبتها الضحية في حق نفسها، لكن الضحية اعتقدت أن صمتها سيحل المشكلة بينها وبين إخوتها، وتعود لهم بحسب الوعود المبطنة من الأخ الأكبر، بيد أنه حدث لها عكس الواقع، وتخلوا عن شقيقتهم طمعاً في الإرث»، مشيرةً إلى أن شقيق الضحية وخالها اليمني مارسوا عليها جميع أشكال العنف الجسدي والنفسي، وعطلوا استصدار وثائقها الرسمية.

وذكرت أن الفتاة كانت صغيرة عندما قام شقيقها الأكبر بإحضارها من اليمن بتصريح مرور مع استحالة حصر الإرث من دون وجود جميع المستفيدين منه، وبخدعة مرتبة تم ترحيلها لليمن، إذ أوهموها بمرض والدتها، وبقيت في اليمن بلا هوية فلا هي يمنية ولا هي سعودية. وذكرت أن الوثائق الرسمية مع الفتاة كفيلاً باسترداد الحقوق وردع المتسببين في قهر وتشريد طفلة، لافتةً إلى أن الأنظمة في المملكة قادرة على معاقبة كل من يتعرض لانتهاك حقوق امرأة سعودية سواء كانت على أرضها أو خارجها

## خالها يوجه الاتهام لشقيقتها... وقانوني يترافع عنها بالمجان

المصدر: جريدة الحياة السبت، 12 يونيو 2010

151726 <http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/>

وجه خال الفتاة (تحتفظ «الحياة» باسمه) أصابع الاتهام في ما حصل لها إلى شقيقتها الأكبر، لكنه اعترف بمبلغ مالي لها لديه منذ عام 1993. وذكر أن شقيق الفتاة ذهب إلى اليمن بعد وفاة والده، لإعطائها إرثها المثبت بصك شرعي، وأصدر تذكرة مرور من السفارة السعودية في صنعاء، ووصل إلى جدة لإكمال بقية إجراءات معاملتها، لافتاً إلى أنه بعد بدء إجراءات أوراقها في الإدارات الحكومية، غادر بناء على طلب الضحية.

وأشار إلى أنه لا يعلم عن أوراق الضحية أي شيء على رغم حصولها على جميع المستندات من منزله الخاص. إلى ذلك، تبرع المستشار القانوني الناشط في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان المحامي وليد أبو الخير بالترافع في قضية الفتاة السعودية مجاناً، كونه واجباً اجتماعياً تجاه ابنة الوطن، التي لاقت ظلماً، ومورس ضدها العنف الأسري، وسلبت أموالها، وعُبت بأوراقها، إضافة إلى أنها رحلت من بلدها على اليمن بطريقة غير مشروعة.



## مطالب باسراتيجية وطنية لحماية العلامات التجارية والمستهلكين مجلس الغرف ينادي بضرورة وجود شراكة بين القطاعين العام والخاص

المصدر: جريدة الشرق الأوسط السبت 12 يونيو 2010

state=true&=&search573553 &article=11519 &issueno=43http://www.aawsat.com/details.asp?section=

دعت ورقة عمل قدمت في ورشة عمل نظمها مجلس الغرف السعودية، الأسبوع الماضي، بشأن حماية حقوق الملكية الفكرية، إلى ضرورة وجود شراكة بين القطاعين العام والخاص في السعودية لوضع استراتيجية وطنية لحماية حقوق الملكية الفكرية لحماية العلامات التجارية والمستهلكين.

المحامي جاسم العطية، عضو اللجنة الوطنية التجارية بمجلس الغرف، دعا في ورقته التي قدمت ضمن الورشة إلى ضرورة نشر ثقافة حماية حقوق الملكية الفكرية في المجتمع عن طريق عقد ندوات ومحاضرات وورش عمل متخصصة للتوعية بحماية المجتمع والاقتصاد الوطني والعمل بين القطاعين العام والخاص للوصول إلى استراتيجية وطنية لحماية حقوق الملكية الفكرية وحماية المستهلكين في البلاد.

وحثت ورقة العمل على أهمية تشجيع أصحاب حقوق الملكية الفكرية ورجال الأعمال والمستهلكين على الاطلاع على الأنظمة ذات الصلة بالملكية الفكرية لمعرفة حقوقهم والتزاماتهم للاستفادة منها، إضافة إلى دعم القطاعات الحكومية ذات الصلة بهذا المجال عن طريق قيد وتسجيل حقوق الملكية الفكرية ودعم الجهات ذات الصلة بالرقابة على تنفيذ أنظمة الملكية الفكرية بالكوادر المؤهلة لذلك، التي تمكنها من القيام بعمليات الرقابة والتفتيش على الأسواق والمنافذ الحدودية للتأكد من سلامة المنتجات والسلع وضمان عدم انتهاك حقوق الملكية الفكرية.

وطالب المحامي العطية في ورقته بإرساء مبادئ التعويض القضائي لأصحاب حقوق الملكية الفكرية التي تتعرض للانتهاك وأن يشمل ذلك كل متضرر سواء للمستهلكين أو المجتمع.

وعددت ورقة العمل الفوائد المرجوة من تطبيق أنظمة حقوق الملكية الفكرية ومن بينها حماية حقوق أصحاب الإبداعات من الاستغلال من الآخرين، وتشجيع روح الابتكار والاختراع والإبداع، وحماية المخترعات والابتكارات من الاستغلال، وحماية المستهلكين من استغلال بعض المستوردين لإغراق الأسواق ببضائع مقلدة مخالفة للمواصفات القياسية بالسعودية، مما يؤثر في صحة وسلامة المجتمع، إضافة إلى حماية المجتمع من انتشار البضائع المقلدة التي تضر بالاقتصاد الوطني.

## متخصصون يحذرون من انتشار الشكاوى الكيدية ويطالبون ب تفعيل العقوبات للحد منها

المصدر: جريدة الحياة السبت، 12 يونيو 2010

151643 http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/

حذر متخصصون من انتشار ظاهرة الدعاوى والقضايا «الكيدية» بين شرائح المجتمع السعودي، مشيرين إلى أنها تمثل 20 في المئة من نسبة القضايا التي ترفع في المحاكم. وقالوا لـ«الحياة»: «إن هذه الدعاوى في زيادة مطردة، على رغم أن القانون «بجرم» مثل هذه الأفعال ويعاقب المسوقين لها». في المقابل، كشف المشرف على مركز البحوث الاجتماعية في جامعة الملك عبدالعزيز الدكتور محمد سعيد الغامدي إمكان إعداد دراسة شاملة عن هذه الظاهرة في المستقبل، مشيراً إلى أنه لا توجد في الجامعة حالياً أي دراسة تتعلق بـ«الشكاوى الكيدية»، وأضاف: «هناك ارتفاع ملحوظ في رفع القضايا والدعاوى والشكاوى الكيدية بين أفراد المجتمع السعودي، مما يجعلها فكرة مطروحة للدرس في مركز الأبحاث التابع للجامعة في المرحلة المستقبلية.»

بدوره، أشار أستاذ القانون في جامعة الملك عبدالعزيز في جدة الدكتور عمر الخولي ارتفاع نسبة تلك الدعاوى في المحاكم أخيراً، وأن هناك ارتفاعاً ملحوظاً في نسب ارتفاع القضايا الكيدية بمعدل يصل إلى 20 في المئة. وأرجع الخولي سبب ارتفاعها إلى ثقافة المجتمع السائدة التي ترى أن رفع مثل هذه القضايا يعد وسيلة من وسائل الانتقام من الشخص المعادي.

وقال: «إن إرسال خطاب استدعاء من طريق الشرطة برفع قضية ضد أي شخص ما، خصوصاً في مقر عمله، يعرضه للضغط النفسي والتوتر والقلق وهو المراد من رفعها»، مشيراً إلى أنها وسيلة يلجأ إليها ضعاف النفوس في حال رغبتهم الانتقام من شخص معين، لا سيما أن استخدام طرق أخرى للانتقام يعرضهم للمساءلة القانونية. وأوضح أهمية تقنين الشكاوى والدعاوى المرفوعة في المحاكم من طريق إنشاء مكاتب متخصصة لتسلم تلك الدعاوى. وزاد: «في حال وجود مكاتب متخصصة لتسلم الدعاوى والتأكد من صدقيتها ستعدهم مثل هذه القضايا، لأن تلك المكاتب ستعمل على فرز القضايا وتحول للمحكمة ما هو صحيح ومستوفٍ للأدلة الدامغة كافة، وبالتالي تلغى الشكاوى الكيدية من دون إلحاق الضرر بالمدعى عليه». وأضاف أن تفعيل اللوائح ونظام العقوبات وسيلة ردع تجاه أصحاب الشكاوى الكيدية، للحد من انتشارها في أوساط المجتمع.

من جهته، أوضح المحامي خالد أبو راشد لـ«الحياة»: «أن الدعاوى والقضايا الكيدية منتشرة حالياً، على رغم وجود نظام خاص بتلك الشكاوى»، موضحاً أن نظام الدعاوى الكيدية يعطي الحق للمتضرر بأن يرفع قضية ضد خصمه، ويطلب فيها بعقوبته وتعزيره لما تسبب له من ضرر من خلال الشكاوى الكيدية. موضحاً أن العقوبات في هذه القضايا تنص على عقوبات في الحق العام وأخرى في الحق الخاص.

وأضاف: «تطبق عقوبات الحق العام على المدعي بدعوى كيدية بذات العقوبات وإشغال الأجهزة الحكومية، أما عقوبات الحق الخاص فيقدرها القاضي بحسب الضرر الذي لحق بالمتضرر من الدعاوى الكيدية.» وتابع: «إن العقوبات التعزيرية يختلف تقديرها من قاضٍ لآخر، منها السجن والتعويضات المالية بحسب الضرر الواقع ونوع القضية الكيدية التي رفعت.»

وحول أسباب انتشار الدعاوى الكيدية قال: «للأسف، على رغم ارتفاع معدلات الدعاوى الكيدية إلا أن مجتمعنا تنقصه الثقافة الحقوقية، فمن النادر أن رفع أحد الأشخاص المتضررين من تلك القضايا الكيدية دعاوى يطلب فيها برد حقه.» وأفاد «أن ردود أفعال المجتمع السلبية تجاه هؤلاء الذين يرفعون الشكاوى الكيدية هي السبب في ارتفاع معدلاتها في الآونة الأخيرة»، لافتاً إلى أن الدعاوى الكيدية من السهل كشفها لأن غالبيتها تكون من دون أدلة دامغة تؤخذ بها. وفي السياق ذاته، شدد على ضرورة تفعيل العقوبات على أصحاب الدعاوى الكيدية باعتبارها الحل الأمثل للحد منها، وقال: «يجب تفعيل العقوبات على المتقدمين بالدعاوى الكيدية، إضافة إلى رفع مستوى وعي وثقافة المجتمع بالمطالبة بأخذ حقوقهم في حال تعرضوا لمثل هذه القضايا أو الشكاوى.»

## اختصاصية تكشف عن تزايد حالات تعرش بأطفال معوقين من العملات

المصدر: جريدة الحياة السبت، 12 يونيو 2010

151648 http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/

فجرت اختصاصية نفسية في الجمعية الخيرية لرعاية وتأهيل المعاقين في المنطقة الشرقية، مفاجأة جديدة في ملف التحرشات الجنسية في الأطفال والفُصر. لكن هذه المفاجأة أخذت منحى «أكثر قسوة» وفق الاختصاصية رنا الهطلان التي قالت لـ«الحياة»: «دفعتنا سلسلة من وقائع التحرشات الجنسية في معوقين حركياً، اكتشفناها كاختصاصيين نفسيين نعمل في مركز متخصص في رعاية وتأهيل المعاقين، إلى مطالبة الإدارة بمنع العاملات المنزليات المرافقات للأطفال المعوقين، كوسيلة لإلزام الأمهات بالوقوف شخصياً على حالات أبنائهن.»

وأضافت الهطلان، أن «جلسات العلاج النفسي للمعوقين، أثبتت عدداً من حالات التحرش الجنسي، على أيدي العمالة المنزلية، ما جعل الجمعية تحرص على تحذير الأهالي ونصحهم لإيقاف تلك التجاوزات، وبخاصة أن غالبية الأمهات غافلات عما يجري من تحرشات، حتى وإن كانت تأخذ صفة الاستمرارية والتكرار». وأشارت إلى أن إدارة الجمعية «اتجهت إلى تكثيف الجلسات النفسية، بهدف رفع مستوى الوعي لدى الأهالي، للحد من الآثار النفسية التي تعترى المعوق من الجوانب كافة.»

وفي شأن آخر، اعتبرت الهطلان، الجانب النفسي «بُعداً في غاية الأهمية بالنسبة لمن يتعرضون للإعاقة لظروف طارئة على حياتهم، مثل الشلل، أو بتر الأعضاء، وغيرها، إذ إن الحال النفسية تتطور لديهم نحو الأسوأ ما لم يتم تهيئتهم نفسياً»، مشيرة إلى أن إهمال التأهيل النفسي لمن يتعرضون للإعاقة يعتبر «خطأ مهنيًا من جانب المصحات أو الكوادر الطبية، ويجب الوقوف عنده، وعدم الاستهانة فيه، خصوصاً أن بعض الحالات تصاب باكتئاب واضطرابات نفسية». وأشارت إلى أن الجمعية تنفذ عدداً من برامج التأهيل النفسية للبالغين، تشمل الأسر، وذلك «عبر حملات مكثفة هدفها التقليل من نتائج الآثار النفسية السلبية.»

فيما أكدت اختصاصية علم النفس هيفاء الغامدي، أن الحالة الصحية لأي شخص «تتعرض بصورة مباشرة على حاله النفسية»، مشيرة إلى أن احتمالية إصابة المعوق بآثار نفسية سلبية «تصل إلى 60 في المئة، في حال عدم مراعاة ظروفه من قبل المجتمع والبيئة التي يعيش فيها». وأضافت أن «نظرة الاستغراب التي يُقابل بها المعوق من بعض من لا يجيدون التعامل معه، تعد أحد أهم مسببات الآثار النفسية السلبية التي من شأنها أن ترفع النسبة إلى 80 في المئة، إذا كان الضرر الواقع عليه من أفراد أسرته، أو من المقربين منه»، موضحة أن هذه النسب «بيّنت بحسب دراسات أجريت على المعوقين أنفسهم في بعض الدول.»

وأوضح اختصاصي النطق وصعوبات تعلم الدكتور عبد الجليل يوسف، أن «غياب الدراسات والبحوث عن الآثار النفسية التي تأتي بسبب الإساءة إلى المعوق تعمل على تفاقم المشكلة وتحدث تغيرات عدة، تتعكس سلباً على تصرفات المعوق، وتؤدي إلى تدهور حاله الصحية، لغياب الاهتمام والبحث في فهمهم.»

وأشار يوسف، إلى أنه «لا يوجد مرض نفسي محدد يصيب المعوق بقدر العزلة. وهذه حال مرضية لا بد من التعامل معها، سواء من جانب البيئة المدرسية، أو الأسرية»، مضيفاً أن «العزلة تقود إلى أمراض أخرى، منها الاكتئاب والخوف، وربما يصاب بحال عكسية، وهي الصراخ الدائم، والبكاء من دون سبب.

وكل ذلك بسبب المعاملة التي يتلقاها المعوق»، مؤكداً على «عدم الاستهتار في إعاقته، حتى لو كانت في أعلى مراحلها، فهو لديه قدرة معينة على الفهم، ويمكن من خلال عينيّه أن يستوعب كيفية معاملة الآخرين له.»



## أمير القصيم يستعرض تقريراً عن العنف الأسري

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 1431/07/01 هـ 13 يونيو 2010 م العدد : 3283  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100613/Con20100613355686.htm>

« عكاظ » - بريدة

استعرض صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن بندر أمير منطقة القصيم بحضور نائبه صاحب السمو الملكي الأمير الدكتور فيصل بن مشعل في لقاء جمعه مع رئيس لجنة الحماية الاجتماعية الدكتور فهد بن حمد المطلق، تقريراً للجنة عن دورها في التصدي لمشكلات العنف الأسري وحلها.

وأطلع الأمير فيصل بن بندر في لقاء آخر مع رئيس لجنة رعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرههم «تراحم» الدكتور فهد بن محمد المطلق وأعضاء اللجنة، على نسخة من التقرير السنوي لعام 1430 هـ الذي يبرز جهود لجنة تراحم في دعم السجناء وأسرههم.

وثمن أمير منطقة القصيم أداء اللجنة في رعاية وتأهيل السجناء وأسرههم وإعداد برامج التدريب للمفرج عنهم وتأهيلهم لينخرطوا في مجتمعهم ويكونوا لبنة صالحة في هذه البلاد الطيبة. إلى ذلك، التقى الأمير فيصل بن بندر منظمي المهرجان الإنشادي الأول الذي نظّمته اللجنة الاجتماعية الأهلية في مركز التنمية الاجتماعية في القصيم، والذي نفذ تحت عنوان «الوطن.. ولاء وانتماء».

## ندوة عن آلية التعامل مع حالات العنف الأسري

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 1431/07/01 هـ 13 يونيو 2010 م العدد : 3283  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100613/Con20100613355697.htm>

مريم الصغير - الرياض

يدشن وكيل وزارة الصحة للتخطيط والتطوير الدكتور محمد خشيم، الثلاثاء المقبل في الرياض، اللقاء الثاني لندوة آلية التعامل مع حالات العنف ضد الأسرة في المنشآت الصحية تحت شعار (معا نحمي الطفولة)، وتنظمه المديرية العامة للشؤون الصحية في منطقة الرياض بمناسبة اليوم العالمي للطفولة.

وأوضح المشرف على إدارة الطب الشرعي في صحة الرياض - رئيس فريق الحماية الأسرية في الشؤون الصحية في الرياض الدكتور سعيد غرم الله الغامدي، أن هذا اللقاء الذي يستمر لمدة يومين بحضور أكثر من 400 متدربة ومتدرب، يهدف إلى توعية العاملين في القطاعات الصحية بكيفية التعامل مع حالات العنف والإيذاء التي ترد للمنشآت الصحية، والتعرف على الحالات لضمان سلامة الإجراءات والتطبيق.

وبين الغامدي، أن اللقاء سوف يناقش أربعة محاور، يركز المحور الأول على الجوانب الشرعية ودور الإسلام والطب في حماية الطفولة وضمان حقوقها، والمحور الثاني عن الدور الأمني وبرنامج الأمان الأسري في الحرس الوطني في حماية الطفولة المعنفة، وإنشاء مراكز حماية الطفل في مستشفيات وزارة الصحة تحت إشراف البرنامج، أما المحور الثالث فيركز على دور فريق الحماية الأسرية في الشؤون الصحية في الرياض في تثقيف وتدريب المتحقيين بالندوة عن كيفية رصد واكتشاف حالات العنف الواردة إلى المنشآت الصحية، ووصف الإصابات وتوثيقها، فيما يتناول المحور الرابع دور المخدرات والأمراض النفسية، ودور الشؤون الاجتماعية في هذا المجال.

تدشين استئناف الشرقية .. وزير العدل :

## المليك جسد مفاهيم العدالة و"تطوير القضاء" في طبيعة اهتماماته

المصدر: جريدة اليوم الأحد 30-06-1431 هـ الموافق 13-06-2010م العدد 13512 السنة الأربعون  
http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13512&P=1&G=3

حمدان سفر - الدمام

أعلن وزير العدل الدكتور محمد بن عبد الكريم العيسى ، بدء العمل في محكمتي الاستئناف بالمنطقة الشرقية ومنطقة القصيم اعتباراً من غرة رجب الجاري ، وقال: مَنْ المولى جل وعلا على بلادنا المباركة بنعم عديدة من أعظمها نعمة تطبيق شرعه وإنفاذ حكمه واستمداد أحكامنا القضائية من الكتاب الكريم والسنة المطهرة وصياغة النظم واللوائح بما يحقق مقاصد الشارع الحكيم في حفظ الحقوق وبسط قيم العدل . قيمة اسلامية وقال الوزير: إن خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز لم يألُ جهداً في تجسيد وترسيخ هذه القيمة الإسلامية العظيمة فجعل "تطوير القضاء" في طبيعة مهماته التي دعمها مادياً ومعنوياً ووفر لها كافة الظروف والإمكانات وهياً لها البيئة المحفزة، وتابعها ويتابعها باستمرار .

إضافة جديدة

وتابع العيسى حديثه لـ " اليوم" قائلاً: ان هذا اليوم يشهد إضافة جديدة لتفعيل نظام القضاء من خلال افتتاح محكمتي استئناف جديدتين "التي تم من خلال اختصاصها إعادة صياغة درجات التقاضي بما يحقق المزيد من الضمانات العدلية وفق ما قضى به النظام الجديد وذلك بعد أن وفق الله بإتمام الوزارة تجهيزهما وتهيئتهما لبدء العمل بهما .  
كوادر قضائية

وقال الوزير: ان توفير الكوادر القضائية المؤهلة وأعوانها من كتبة وباحثين ومحضري قضايا وتدريبها التدريب الأمثل وإقامة الصروح العدلية وتهيئتها بأحدث التجهيزات والتقنيات يأتي على رأس اهتمامات خادم الحرمين الشريفين الذي أصدر "أيده الله" مؤخراً العديد من الأوامر الكريمة بترقية عدد من أصحاب الفضيلة القضاة إلى درجة "قاضي استئناف" في خطوة وصفت بأنها غير مسبوقة في تاريخ السلطة القضائية وسعادتنا بهذه المناسبة ستكتمل إذا تم افتتاح بقية محاكم الاستئناف بمناطق المملكة المختلفة ومباشرتها مهماتها.

بيئة محفزة

وأضاف الوزير بأن أهمية دور محاكم الاستئناف تتجاوز الضمانات المتعلقة بأطراف القضية " مع أهمية ذلك "إلى إعطاء المزيد من الطمأنينة لرأس المال الأجنبي وإيجاد البيئة القضائية المحفزة والمشجعة لزيادة تدفقه وهذا ما يزيد من أهمية هذه المحاكم إضافة إلى المحكمة العليا التي تتمتع بصلاحيات الرقابة على الأحكام القضائية وفرض مبادئها العادلة وهذا المنعطف المهم والتحول الكبير في تاريخ تنظيمنا القضائي أضفى المزيد من التنميين والتنويه من كل متابع ومهتم بجوانبه الإجرائية، وفي هذا السياق نؤكد أن الجوانب الموضوعية في العملية القضائية ثابتة وراسخة تعتمد أحكام الكتاب والسنة وهي بفضل الله مكتملة بكمال الشريعة الغراء والحمد لله الذي هدى وأرشد ووفق وسدد .

انطلاق العمل

وعبر مدير عام فرع وزارة العدل بالمنطقة الشرقية سالم بن خلفان الشامسي عن سعادته وعظيم امتنانه بمناسبة بدء العمل صباح هذا اليوم بمحكمة الاستئناف ولأول مرة بالمنطقة الشرقية مؤكدا انه يوم فرح وسرور لكل مواطن ومقيم على ثرى المنطقة بمناسبة انطلاق العمل بمحكمة استئناف الشرقية .



وقال الشامسي: إن ما يجده مرفق القضاء من دعم ومؤازرة من حكومة خادم الحرمين الشريفين حري بالذكر والشكر فما تحقق في سنوات يعجز تحقيقه في عقود في أي مكان في العالم حيث إن مرفق القضاء مرفق حساس وله ارتباطات متعددة مع جهات ذات علاقة بالتقاضي والفصل في الخصومات. وثمن الشامسي ما يجده مرفق القضاء بالمنطقة من دعم ومؤازرة من رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ الدكتور صالح بن عبدالله بن حميد ووزير العدل الشيخ محمد بن عبدالكريم العيسى والمتابعة المستمرة من صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن فهد أمير المنطقة الشرقية وصاحب السمو الأمير جلوي بن عبدالعزيز بن مساعد نائب أمير المنطقة الشرقية "حفظهم الله".

عناية فائقة

ومن ناحية أخرى بدأ موظفو محكمة استئناف الشرقية صباح أمس مهام عملهم داخل المحكمة الواقعة على كورنيش الدمام وذلك من حيث ترتيب مكاتبتهم وإعداد ملفاتهم التي يحتاجونها في عملهم الجديد بعد أن تم اختيارهم بعناية فائقة من فضيلة رئيس المحكمة الشيخ عبدالرحمن بن محمد آل رقيب ومدير فرع وزارة العدل بالمنطقة الشرقية سالم الشامسي.

أول يوم

وأعرب كتاب الضبط والسكرتارية بالمحكمة لـ "اليوم" عن تفاؤلهم بهذا العمل القضائي الجديد وخاصة أن كل واحد منهم كان يحده الأمل في العمل بهذا المرفق الذي يعد أعلى درجات التقاضي الحديث بالمملكة، وقامت كاميرا "اليوم" برصد بداية دخول الموظفين مع صباح أمس ورصدت العمل على تجهيز مكاتبتهم ومسجد المحكمة الذي أدوا فيه أول صلاة ظهر في عملهم الجديد، فيما أوضح مصدر قضائي رفيع المستوى بالمجلس الأعلى للقضاء ان بداية عمل المحكمة الفعلي هو صباح اليوم "الأحد" بمباشرة قضاة المحكمة الاثني عشر عملهم صباح اليوم بمن فيهم فضيلة رئيس المحكمة.



## “هيئة الصحفيين” تبحث مستجدات مشروع تقرير الحريات

### الصحفية و”المقهى الصحفي”

المصدر: جريدة اليوم الأحد 1431-06-30 هـ الموافق 2010-06-13 م العدد 13512 السنة الأربعون  
<http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13512&P=1&G=3>

اليوم - الرياض

ناقش مجلس إدارة هيئة الصحفيين السعوديين في اجتماعه الأخير بمقر الهيئة برئاسة الزميل تركي السديري، عدداً من الموضوعات المتعلقة بأنشطة الهيئة والحراك الصحفي بشكل عام. وفي بداية الجلسة ترحم الأعضاء على الشيخ أحمد صلاح جمجوم الذي انتقل إلى رحمة الله تعالى يوم الثلاثاء الماضي، وذكروا مآثره وأعماله الجليلة في خدمة وطنه، وإسهاماته الكبيرة في العمل الصحفي المؤسسي، وقدم المجلس التعازي لأسرته، والأسرة الإعلامية بفقدانه ودعوا له بالرحمة والمغفرة، ثم بحث الأعضاء آخر مستجدات مشروع تقرير الحريات الصحفية الذي تزمع الهيئة إصداره سنوياً واتفق الأعضاء على أن يسند للجنة مكونة من عضوي المجلس الزميلين الدكتور خالد الفرم وجميل الذيابي إعداد تصور عن المجالات، والأسس التي يجب أن يتضمنها التقرير، مستفيدين من التقارير المماثلة التي تصدر عن الجمعيات والنقابات الصحفية المختلفة، ولجنة الاستعانة في عملها بمن تراه من داخل هيئة الصحفيين أو خارجها، ورأى الأعضاء أن يتزامن صدور التقرير مع الاحتفال العالمي السنوي بحرية الصحافة، وناقش المجلس توفير ملتقى صحفي في مبنى الهيئة لزملاء المهنة، وتحديد يوم في الأسبوع يلتقي فيه الزملاء مستفيدين من خدمة الانترنت وتهيئة شاشات عرض وخدمات أخرى وتسمية المكان "بالمقهى الصحفي" الأسبوعي إضافة لاستمرارية العمل بالنظام المعمول به حالياً وهو فتح المبنى صباحاً ومساءً طوال أيام الأسبوع عدا الجمعة لتقديم خدمات العضوية لزملاء المهنة. وأقر الاجتماع النشاطات القادمة التي تزمع الهيئة القيام بها ومنها لقاء مع مسؤول والندوات وحلقات النقاش.

## د. باداود يفند خطورة سكن الممرضات والمشرفة" تطالب بلجنة من حقوق الإنسان

المصدر: جريدة المدينة الأحد 2010/06/13  
<http://www.al-madina.com/node/252381>

ريهام المستادي - جدة

فيما نفى مدير الشؤون الصحية بجدة الدكتور سامي باداود ما ذكرته مشرفة سكن الممرضات التابع لمستشفى الولادة والأطفال بجدة والذي نشرته "المدينة" بتاريخ 10-4-1431 هـ تحت عنوان: (مشرفة سكن ممرضات: لم أسكت على المخالفات فكأفواني بالإنذار والنقل وتشويه سمعتي)، طالبت المشرفة بلجنة من حقوق الإنسان للتحقق من كل ما ذكرته عن السكن، مجددة تأكيدها بأنه لا تتوفر به أدنى وسائل ومتطلبات السلامة. وقالت في حديثها لـ "المدينة" إن د. باداود يحاول تجميل الصورة المشوهة للسكن ولو على حساب الممرضات، وأكدت أنها تحتفظ بصور ووثائق تثبت صحة كلامها وتبين الوضع الخطير بسبب سوء الصيانة وإهمال الترميمات مما أدى الى تردي وتدهور جميع المباني والمرافق، لافتة إلى أنها منذ سنوات طويلة وهي تطالب بأعمال الترميم والصيانة. وشددت على أن ما ذكره مدير الشؤون الصحية من أن السكن مجهز ومهيأ ويشتمل على العديد من المرافق والتجهيزات المعيشية والترفيهية بما يتناسب مع ما تحتاجه الممرضات من توفير للظروف المعيشية الكريمة، صحيح نظريا ولكن ليس له أصل على ارض الواقع، ونساءلت "أين هي هذه المرافق والتجهيزات؟ أتمنى أن يقوم د. باداود بزيارة للسكن ولو لمرة واحدة ليتأكد من ذلك بنفسه، مع العلم انه بعد نشر الموضوع في الصحيفة ومطالبتي عدة مرات بصيانة وتصليح السكن بدأت لجنة في ترميمه. وأضافت: أين هذه العيشة الكريمة والممرضات والطبيبات يتقاضين 250 ريالاً في الشهر لا غير بدل إعاشة، وذلك بعلم وموافقة رئيسة التمريض بالمستشفى. اما في ما يخص تكليف ممرضة بقسم العناية الحرجة كمشرفة سكن وحصولها على 60% زيادة فوق راتبها والذي ذكر د. باداود إنها فترة مؤقتة ولحين توفر بديل، أوضحت مشرفة السكن أن الفترة المؤقتة بلغت سنة وأربعة أشهر وتم إعادتها إلى قسم العناية الحرجة بعد ذلك بدون توفير البديل، ولا يوجد في الأساس مشرفة انتهى عقدها كما ذكر. وزادت بأن د. باداود لم يرد على الموضوع الأصلي وهو حصولها على إنذار بدون تحقيق وتلقيق الموضوع وإدانتها ظلم بسبب إخلاصها في عملها.



## الهلال الأحمر ينقل 46 حالة ضربة شمس في المدينة معظمهم من العمال "العمل": عقوبات صارمة لمشغلي العمالة في الأجواء المكشوفة وقت الظهيرة

المصدر: جريدة الوطن الأحد 13 يونيو 2010

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=6600&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=6600&CategoryID=5)

المدينة المنورة: سفر العزمان 13-06-2010 AM 2:25

سجلت عمليات هيئة الهلال الأحمر في المدينة المنورة 46 حالة ضربة شمس منذ بدء موسم الصيف وحتى الأسبوع المنصرم، غالبيةهم من العمالة، في الوقت الذي ساهم ارتفاع درجات الحرارة في زيادة أجور الأيدي العاملة. وحذرت وزارة العمل من أنها ستعاقب الشركات والمؤسسات التي تلحق الضرر بعمالها، وتقوم بتشغيلهم في الأجواء المكشوفة وقت الظهيرة، مشيرة إلى أن العقوبات تصل إلى شطب السجل التجاري وغرامات مالية. وكشف مصدر رفيع المستوى في الإدارة القانونية بوزارة العمل لـ"الوطن" أن هناك عقوبات صارمة لمخالفين أنظمة تشغيل العمالة في أجواء غير صحية تؤدي إلى إلحاق الضرر، ومنها العمل في أماكن مكشوفة وتعرض العمالة لأشعة الشمس التي من الممكن أن تصيبهم بضربات الشمس. وأكد المصدر أن العقوبات عديدة وتصل إلى إغلاق الحاسب الآلي عن المنشأة، وإغلاق المنشأة المخالفة، مضيفاً أنه ليس من الضروري أن يلجأ العاملون إلى وزارة العمل في حالة المخالفة بهذا الشأن، ولكن عندما يوجد بلاغ أو اكتشاف ذلك عن طريق مراقبي ومفتشي وزارة العمل في مختلف المناطق، ستتم محاسبة الشركة أو المؤسسة المخالفة لنظام العمل. من جهة أخرى، لجأت بعض شركات المقاولات في المدينة المنورة إلى تعديل دوام عمال البناء والإنشاء إلى الفترة المسائية نتيجة الأجواء الحارة التي تشهدها المنطقة خلال هذه الأيام. وكشف عدد من العمال في قطاع الإنشاء لـ"الوطن" أن أجور العمالة خلال هذه الفترة تتضاعف نتيجة عزوف الكثير منهم عن العمل خلال الأجواء الحارة. وتنظيم العمل ويقول محمود راضي المشرف على إنشاء أحد المجمعات التجارية في المدينة المنورة: إن الكثير من العمال التابعين للمؤسسة يرفضون العمل خلال هذه الفترة، الأمر الذي استدعى مضاعفة رواتب البعض منهم بحجة سرعة إنهاء المشروع في الوقت المحدد. وأضاف راضي: أن إدارته لجأت مؤخراً إلى تقسيم العمل على فترتين صباحية تنتهي عند العاشرة، ومسائية تبدأ عند السادسة وتنتهي عند الثانية فجراً. في حين، أكد المراقب لمؤسسة سكود للمقاولات عبدالرحمن العوفي أن إدارة المؤسسة ضد مبدأ تشغيل العمالة في الأجواء السيئة سواء الحارة أو الباردة، حيث وجهت تعميماً لكافة الفروع بمنح العمال الذين يعملون تحت أشعة الشمس راحة من الساعة الحادية عشرة صباحاً وحتى الثانية والنصف ظهراً في سبيل المحافظة على صحتهم. وقال العوفي: إن وزارة العمل دائماً ما تطالب أصحاب المؤسسات والشركات بمراعاة مثل هذه الظروف إلا أن البعض منهم يتجاهل مثل هذه التعليمات. وقاية من جهته، أكد مصدر في فرع هيئة الهلال الأحمر بمنطقة المدينة المنورة لـ"الوطن" أن الفرق الإسعافية باشرت منذ بداية ارتفاع درجات الحرارة في المنطقة وحتى أمس 46 حالة ضربة شمس غالباً ما تكون بلاغاتها من الساعة الـ 11 صباحاً وحتى الـ 3.30 عصراً، وغالبيةهم من العمالة التي تعمل في الأماكن المكشوفة. وفي هذا الصدد، أوصى بعض الأطباء بأخذ الحيلة والوقاية خلال هذه الفترة بغية التعايش مع الحرارة المرتفعة جداً واشتداد أشعة الشمس خاصة أن درجة حرارة جسم الإنسان تضطرب في حال ارتفاع درجة الحرارة الخارجية بنسبة كبيرة مع ازدياد الرطوبة التي تقلل من فعالية العرق في خفض درجة حرارة الجسم. وأكد الدكتور محمود مصطفى أحد الاستشاريين في مستشفى أهلي في الدمام، أن ضربات الشمس تعرف في المصطلح الطبي بأنها حالة نادرة، ولكنها خطيرة يمكن أن تحدث لأي شخص يبقى في طقس حار ورطب لفترة طويلة جداً، حيث يفشل العرق في تبريد الجسم بسبب توقف مراكز تنظيم الحرارة بالمخ مؤقتاً عن العمل فترتفع درجة حرارته إلى درجات خطيرة تصل إلى 40 درجة مئوية أو أكثر مما يستوجب معالجة المصاب بسرعة أو قد يتعرض للوفاة. وأشار إلى أن أسباب الإصابة عديدة من أهمها ارتفاع درجة حرارة الجو المصحوبة بالرياح الجافة أو المصحوبة بالرطوبة العالية مسببة زيادة في درجة حرارة الجسم وانعدام العرق، بالإضافة إلى ضيق مجرى التنفس، كما يمكن أن تحدث ضربات الشمس عندما يتعرض الشخص للإجهاد خلال العمل تحت حرارة الشمس. وبين الدكتور مصطفى أنه يمكن تجنب الإصابة من ضربات الشمس في

الصيف، وذلك عن طريق تجنب العمل تحت أشعة الشمس المباشرة عندما يكون الجو حارا وتقليل الأماكن المفتوحة المتوقع ارتفاع درجة حرارتها في أوقات الصيف وتكثيف تهويتها إلى جانب تعويض الجسم بالماء الذي يفقده عن طريق شرب كميات كبيرة وكافية من الماء وغيره من السوائل على فترات متقاربة وتجنب أكل وجبات الطعام الثقيلة وارتداء الملابس الخفيفة مع تغطية الرأس وتجنبه التعرض بشكل مباشر للشمس.

من أعراض ضربات الشمس

- حدوث صداع شديد.
- شعور بدوخة وغثيان.
- جفاف في الجلد وشحوب وبرودة الوجه.
- سرعة في النبض والتنفس.
- تصبب عرق بارد مع ألم عضلي.
- فقدان الوعي واحتمال الإصابة بالإسهال.



## في حلقة علمية في جامعة الإمام

### 31 قاضياً يناقشون العقوبات التعزيرية وضوابطها

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 1431/07/01 هـ 13 يونيو 2010 م العدد : 3283  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100613/Con20100613355686.htm>

عبدالمحسن الحارثي - الرياض

يناقش 31 قاضياً في الرياض وعلى مدى أسبوعين، المستجدات المتعلقة بالقضاء، وخاصة قضايا النوازل الفقهية والقرائن المعاصرة، وذلك من خلال حلقة النقاش العلمية الـ 20 للقضاة التي انطلقت أمس الأول في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض.

ويطور محاور النقاش حول ضمان الأضرار الناتجة عن التقاضي، أنواع العقوبات التعزيرية وضوابطها، الجوانب الإجرائية والموضوعية في التقاضي، أحكام التعاملات الإلكترونية، القرائن المعاصرة، المعاملات المالية المعاصرة، بعض المهارات الإدارية، مدخل الأنظمة وعوارض الخصومة، سلطة التقاضي، زيارة الأدلة الجنائية، وستختتم الحلقات بلقاء مفتوح بين أصحاب الفضيلة القضاة، وتأتي الحلقة، ضمن سلسلة من الحلقات العلمية في إطار التعاون القائم بين المجلس الأعلى للقضاء والمعهد العالي للقضاء لتنفيذ خطة المجلس لتدريب القضاة وإطلاعهم على المستجدات القضائية والمهارات الإدارية. يذكر أن أنشطة حلقة النقاش العلمية، نظمت برعاية رئيس المجلس الأعلى للقضاء الدكتور صالح بن عبدالله بن حميد، ومشاركة 31 قاضياً تم ترشيحهم من كافة محاكم مناطق المملكة المختلفة.

## اعتراف كاتب عدل بالتزوير في ثول والحكم بعد أسبوعين

### يحاكمون بتهمة الرشوة وتزوير صك أرض في ثول

المصدر: جريدة الوطن الأحد 13 يونيو 2010

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=6607&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=6607&CategoryID=5)

جدة: حسن السلمي 13-06-2010 AM 2:41

حددت إحدى الدوائر الجزائية بديوان مظالم منطقة الرياض موعد النطق بالحكم ضد أربعة كتاب عدل بكتابة جدة الأولى في منتصف الشهر الجاري. وعلمت "الوطن" من مصادر مطلعة أن قضاة الدائرة المكلفين بنظر قضية 4 كتاب عدل بكتابة جدة الأولى، والذين يتهمهم المدعي العام فيها بالرشوة، وتزوير صك أرض بثول تتداخل مع أرض جامعة الملك عبد الله للعلوم والتقنية، قرروا رفع جلسات نظر القضية حتى منتصف الشهر الجاري، والاكتفاء بما قدمه المتهمون من دفوعات تمهيدا للدراسة والنطق بالحكم. وأكدت المصادر أن اثنين من كتاب العدل الأربعة اعترفا ببعض ما نسب إليهما من تهم خلال جلسات المحاكمة التي استمرت طيلة الشهر المنصرم، فيما اعترض الأخران على التهم الموجهة إليهما في لائحة الادعاء. وكانت المباحث الإدارية قد اعتقلت مطلع العام المنصرم 4 كتاب عدل بكتابة عدل جدة الأولى، بعد التحقيق في قضية تداخل صك متحرك تم تطبيقه على أرض في مدينة ثول، ويتداخل مع أرض جامعة الملك عبد الله للعلوم والتقنية، وتمت إحالتهم لهيئة التحقيق والادعاء العام. أجلت إحدى الدوائر الجزائية بديوان مظالم منطقة الرياض النطق بالحكم ضد أربعة كتاب عدل بكتابة جدة الأولى إلى جلسة قادمة حددتها في منتصف رجب الجاري، وذلك خلال الجلسة التي عقدها 3 قضاة بالدائرة في 16 جمادى الآخرة 1431.

وعلمت "الوطن" من مصادر مطلعة أن قضاة الدائرة المكلفين بنظر قضية 4 كتاب عدل بكتابة جدة الأولى، والذين يتهمهم المدعي العام فيها بالرشوة، وتزوير صك أرض بثول تتداخل مع أرض جامعة الملك عبد الله للعلوم والتقنية، قرروا رفع جلسات نظر القضية حتى منتصف الشهر الجاري، والاكتفاء بما قدمه المتهمون من دفوعات تمهيدا للدراسة والنطق بالحكم. وأكدت المصادر أن اثنين من كتاب العدل الأربعة اعترفا ببعض ما نسب إليهما من تهم خلال جلسات المحاكمة التي استمرت طيلة الشهر المنصرم، فيما اعترض الأخران على التهم الموجهة إليهما في لائحة الادعاء. وكانت المباحث الإدارية قد اعتقلت مطلع العام المنصرم 4 كتاب عدل بكتابة عدل جدة الأولى، بعد التحقيق في قضية تداخل صك متحرك تم تطبيقه على أرض في مدينة ثول، ويتداخل مع أرض جامعة الملك عبد الله للعلوم والتقنية، وتمت إحالتهم لهيئة التحقيق والادعاء العام. وتكشفت بعد ذلك حقائق جديدة تتضمن وجود تزوير في صك تلك الأرض مقابل الحصول على رشاوى تصل إلى 40% من إجمالي قيمة الأرض البالغة 600 مليون ريال، وتمت إحالة لائحة الدعوى التي حررتها هيئة التحقيق والادعاء العام إلى ديوان المظالم، ليتم نقل كتاب العدل إلى الرياض تمهيدا لمحاكمتهم التي انطلقت جلساتها مطلع الشهر الماضي. وحصلت "الوطن" على معلومات تفيد بأن كتاب العدل الأربعة استغلوا سلطتهم ونفوذهم بكتابة العدل الأولى بجدة للتأثير على موظفين في أقسام حفظ السجلات والأرشيف لتمرير عمليات التزوير التي تمت على حجة استحكام لم تصدر أصلا من كتابة العدل الأولى بجدة، وأن عملية التزوير التي تمت جاءت لتطبيق صك "طائر" على أرض بثول، ومن ثم إفراغها باسم مواطن آخر بتاريخ جديد مقابل 600 مليون ريال بغرض المطالبة بتعويض مادي من الدولة لوقوع الأرض في حرم جامعة الملك عبد الله للعلوم والتقنية إلى ذلك، كشف قانونيون لـ "الوطن" عن وجود ثغرات عديدة في أنظمة استخراج استحكامات الأراضي، وأن الصلاحية المطلقة لكتاب العدل هي السبب الرئيسي في أي عملية تزوير مقابل الحصول على رشوة، وكذلك منح كاتب العدل حصانة القاضي، وغياب الربط الإلكتروني لجميع كتابات العدل بالمملكة، وغياب الجهة المبرمجة للعقارات، ومفاهيم استخراج صكوك جديدة تحت ذرائع إحياء الموات، ووضع اليد، والصكوك الطائفة المستخرجة بدون رفع مساحي هي ثغرات في نظام الاستحكامات المعمول به حاليا في كتابات العدل. وشددوا على أن السبب الرئيس في أي عملية تزوير أو رشوة في مسائل الاستحكامات هو وجود المستفيد من هذا التزوير، أو الفائمين على الرشوة، وأن المستفيد يجب أن لا يتم تغييبه من المحاكمة التي تجري حاليا ضد كتاب العدل كونه السبب الأول في حدوث هذه العملية.

## التحقيقات تحمل العوامل المناخية وطاقم قيادة القطار

### مسؤولية انحرافه

المصدر: جريدة الوطن الأحد 13 يونيو 2010

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=6548&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=6548&CategoryID=5)

الدمام: حامد الشهري 13-06-2010 AM 1:34

عزت لجنة التحقيقات الدائمة بالمؤسسة العامة للخطوط الحديدية سبب حادثة قطار الركاب رقم 6 المتجه من الرياض إلى الدمام ظهر الثلاثاء الماضي، والذي انحرف عن مساره، إلى الظروف البيئية والمناخية التي كانت تسود منطقة الحادث في ذلك اليوم والتي شكلت سبباً مباشراً للحادث بنسبة 61%. وأدانت اللجنة طاقم القيادة المكون من القائد ومساعدته بنسبة 39% بسبب عدم التزامهما بقوانين الحركة والأوامر والتعليمات. وأوضح مدير إدارة العلاقات العامة والإعلام بالمؤسسة محمد أبو زيد في بيان صحفي، أنه بناء على نتائج التحقيقات التي تمت لمعرفة ملابسات الحادث وأسبابه المستندة لمجموعة من الأدلة من بينها الاستماع إلى شريط المخابرة وتحليل شريط السرعة، وتقارير الجهات ذات العلاقة بالمؤسسة حول الحالة الفنية للقاطرة والخط الحديدي، فقد توصلت اللجنة إلى نتيجة مفادها أن ثمة أسباباً فنية وبشرية وراء وقوعه، وأن الظروف البيئية والمناخية التي كانت تسود منطقة الحادث في ذلك اليوم شكلت سبباً مباشراً للحادث بنسبة 61% حيث عملت الرياح القوية على تحريك الرمال وزحفها على قضبان الخط الحديدي مما تسبب في جنوح القاطرة وانقلاب العربتين. وأضاف أبو زيد أن اللجنة أدانت طاقم القيادة المكون من القائد ومساعدته بنسبة 39% بسبب عدم التزامهما بقوانين الحركة والأوامر والتعليمات التي تحدد إجراءات القيادة، وواجبات القائد ومساعدته أثناء الظروف المناخية السيئة أو الاقتراب من مناطق تخفيف السرعة، مشيراً إلى أن عدم تقيدهما بالقوانين أدى إلى فقدان السيطرة على القطار ووقوع الحادث. وأشار أبو زيد إلى أن اللجنة برأت طواقم صيانة الخط الحديدي كون المنطقة التي وقع فيها الحادث لم تكن مسجلة ضمن مواقع زحف الرمال المعتادة. وقال: كإجراء احترازي فقد صدرت تعليمات إرشادية تلزم قائدي القطارات خصوصاً في فترات هبوب الرياح وتدني مستوى الرؤية بتخفيف السرعة عند الدخول إليها بحيث لا تتجاوز السرعة 50 كيلو متراً في الساعة، ومن شأن هذا الإجراء أن يعزز إجراءات السلامة ويحول دون وقوع الحوادث. وقال أبو زيد إن اللجنة خلصت إلى مجموعة من التوصيات تؤكد على ضرورة اتباع الأنظمة والتعليمات والأوامر المبلغة، ومتابعة أداء مقاولي صيانة الخط للتأكد من وفائهم بالتزاماتهم التعاقدية، وتكثيف التدريب للطواقم الفنية العاملة على الخط والقطارات، إضافة إلى إعطاء أهمية كاملة للملاحظات التي ترد عن حالة الخط الحديدي وحركة الرمال والعمل على إبلاغها وتعميمها لطواقم القاطرات، مشيراً إلى أن اللجنة طالبت بوضع خطة طوارئ يتم العمل بها أثناء هبوب الرياح الشديدة، مؤكداً أن اللجنة شددت في ختام توصياتها على ضرورة سرعة استكمال تشغيل نظام الإشارات والاتصالات وتفعيله بالشكل الذي يمكن الملاحين من التواصل مع مكتب المراقبة في الحالات المختلفة.

رصد عدم تفعيل بعض الجهات لأمر سام بالرد على ما ينشر في وسائل

الإعلام

تقرير حكومي يكشف عن "تهاون" مسؤولين بأجهزة الدولة

الخدمية في إنجاز قضايا ومعاملات المواطنين

المصدر: جريدة الرياض الأحد 1 رجب 1431 هـ - 13 يونيو 2010م - العدد 15329  
<http://www.alriyadh.com/2010/06/13/article534376.html>

الرياض-محمد الغنيم

كشفت تقرير حكومي رسمي عن عدم تفيد عدد من الجهات المختصة ومسؤولي بعض الأجهزة الحكومية خصوصاً الجهات "الخدمية" منها بالحرص على إنجاز قضايا ومعاملات المواطنين المراجعين دون تأخير وفق توجيهات سامية صدرت من المقام السامي العام الماضي أكدت على ضرورة إنجاز قضايا المواطنين والمقيمين وقبلها تعاملات مماثلة صدرت قبل سنوات بشأن كثرة تظلمات الناس من تعطيل مصالحهم وحقوقهم والتأكيد على سرعة تنفيذها.

ورصدت هيئة الرقابة والتحقيق في تقرير لها ينتظر أن يناقش تحت قبة مجلس الشورى هذا الأسبوع هذه الملاحظة ضمن عدد من الظواهر السلبية التي رصدتها حول أداء الأجهزة الحكومية في تقريرها السنوي، حيث كانت القيادة الرشيدة قد أكدت مراراً عبر عدة تعاملات وخطابات وتوجيهات مباشرة لكافة المسؤولين بالدولة على ضرورة الحرص على تسهيل معاملات المواطنين وقضاء حوائجهم ومصالحهم وعدم تعطيلها.

وتضمن تقرير الرقابة والتحقيق السنوي للعام المالي 28-29هـ كذلك ملاحظة عدم تفعيل عدد من الجهات الحكومية لمقتضى أمر سام كريم صدر قبل 4 سنوات يتعلق بضرورة الرد على ما ينشر في وسائل الإعلام من ملاحظات وشكاوى لتوضيح موقف تلك الجهات للرأي العام إلا أن عدداً من القطاعات الحكومية لاتزال تتهاون في ذلك خلال تعاملها مع ما ينشر وما تطرحة وسائل الإعلام.

وكان رئيس هيئة الرقابة والتحقيق الدكتور صالح آل علي قد أكد لـ "الرياض" في لقاء سابق أن المملكة مترامية الأطراف حيث يتقاطر المواطنون ذوو الحاجات على الوزارات وفروعها وباقي المصالح الحكومية لقضاء مصالحهم، متسائلاً في حديثه كيف سيتصرف مراجع قدم من قريته أو مدينته لمراجعة موظف في جهة حكومية في العاصمة أو غيرها ولم يجد الموظف الذي لديه تسيير معاملته أو البت فيها إذ لا يمكنه العودة في الوقت الذي حدده لنفسه لارتباطه برحلات جوية أو برية مما يضطره للمبيت في المدينة التي يراجع بها وقد يكلفه ذلك الكثير، مؤكداً في هذا الصدد على ضرورة التزام موظفي الدولة بالدوام الرسمي لأداء ما هو منوط بهم متمنياً أن يضع كل مسئول نفسه في موضع المراجع صاحب الحاجة.

## تأجيل النظر في دعوى استئصال حالب مواطنة دون علمها في مستشفى بجدة

المصدر: جريدة الوطن الأحد 13 يونيو 2010

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=6599&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=6599&CategoryID=5)

جدة: سامية العيسى 2010-06-13 2:20 AM

أجلت لجنة النظر في قضايا الأخطاء الطبية في جلستها الثانية التي عقدت بمقر الشؤون الصحية بجدة أمس الدعوى المقدمة من المواطنة نوال البلوي ضد مستشفى حكومي تتهم جراحيه باستئصال حالبها دون علمها، وأقرت اللجنة انتداب أطباء متخصصين لإبداء الرأي حول الحالة الصحية للبلوي وتأجيل الجلسة إلى 23 شوال المقبل.

من جانبه أوضح المحامي عزام العبدلي (محامي البلوي) لـ"الوطن" أنه قدم صحيفة الدعوى للجنة، مشيراً إلى أنه طالب فيها بمحاسبة المدعى عليهما، وقال: "طالبنا بمعاقبتهم وفق القانون ودفع مصاريف علاج مولدتي وتعويضها مادياً ومعنوياً عما لحق بها من أذى".

من جهتها قالت نوال البلوي (37 عام): أطالبت اللجنة الشرعية للفصل في قضايا الأخطاء الطبية بجدة بكف يد الطبيين عن العمل ومنعهما من مزاوله مهنة الجراحة مدى الحياة إنقاذاً لأرواح أشخاص آخرين، وقالت البلوي: "راجعت المستشفى الحكومي بجدة للعلاج من الآلام المبرحة في أسفل البطن العام الماضي وبعد عدة فحوصات قرر الأطباء المشخصون للحالة إجراء عملية توسيع للحالب"، وأضافت: "وقعت تحت خطأ طبي حين استأصل الجراحان الحالب دون علمي، أثناء العملية التي خضعت فيها لتخدير نصفي وقبل انتهاء العملية لاحظت ارتباك الفريق الطبي وترديد الطبيب الجراح عبارة "قدر الله وما شاء فعل.. لا حول ولا قوة إلا بالله". وتضيف: "وبعد العملية أصبت بمضاعفات صحية وارتفاع في درجة الحرارة وآلام مستمرة وجرثومة مما تسبب في التهابات وتضخم في الكلية وقصور في وظائفها، وهو ما جعلني أشخص حالتي خارج المملكة لاكتشف انتزاع حالبي دون علمي وإخفاء ذلك عني".

من جهته أكد مدير العلاقات بمستشفى الملك خالد للحرس الوطني عبدالرحمن المغربي وجود شكوى المريضة وإنها قيد النظر لدى اللجنة الشرعية.

## سيناتور أمريكي يطالب بخنق غزة حتى تعترف بإسرائيل

المصدر: جريدة الوطن - الأحد 13 يونيو 2010  
[http://www.alwatan.com.sa/Politics/News\\_Detail.aspx?ArticleID=6535&CategoryID=1](http://www.alwatan.com.sa/Politics/News_Detail.aspx?ArticleID=6535&CategoryID=1)

واشنطن: أحمد عبد الهادي 13-06-2010 AM 1:41  
اقترح عضو مجلس الشيوخ عن ولاية نيويورك تشك شومر خنق غزة حتى تعترف بإسرائيل. وقال شومر في الخطاب الذي ألقاه أمام تجمع لطائفة اليهود الأوروثوكس المتشددين " حيث إن الفلسطينيين في غزة انتخبوا حماس فإن الأمر بسيط، يجب أن تكون هناك بعض المعونات الإنسانية حتى لا يموت الناس هناك من الجوع، أما خنقهم اقتصاديا حتى يروا أن هذا ليس هو الطريق الذي ينبغي سلوكه فإنه أمر مقبول".  
أمام ذلك أدانت المنظمات الحقوقية الأمريكية هذا الطرح وانهاالت رسائل الإدانة على مكتب السيناتور شومر حتى بلغ عددها 4 آلاف رسالة في اليوم الواحد منذ إلقاء الخطاب الأربعاء الماضي. وأصدرت منظمات حقوقية أمريكية ويهودية مؤيدة لحل الدولتين، بيانا قالت فيه إن هذه التصريحات كاذبة ولا أخلاقية. وقال البيان إن استطلاعات الرأي العام بين الفلسطينيين توضح أن 74% منهم يؤيدون حل الدولتين.  
تسبب عضو مجلس الشيوخ عن ولاية نيويورك تشك شومر في عاصفة بين المنظمات الحقوقية الأمريكية حين دعا في خطاب ألقاه في واشنطن الأسبوع الماضي إلى "خنق غزة". وقال شومر في الخطاب الذي ألقاه أمام تجمع لطائفة اليهود الأوروثوكس المتشددين "إن الفلسطينيين لا يعتقدون أن من حق إسرائيل كدولة يهودية أن تعيش، ويرفضون التوراة ولا يتعرفون بالأنبياء اليهود". وأضاف "من الضروري إجبارهم على القول بأن إسرائيل وجدت لتبقى".  
وتابع "بالنسبة لي وحيث إن الفلسطينيين في غزة انتخبوا حماس فإن الأمر بسيط، يجب أن تكون هناك بعض المعونات الإنسانية حتى لا يموت الناس هناك من الجوع، أما خنقهم اقتصاديا حتى يروا أن هذا ليس هو الطريق الذي ينبغي سلوكه فإنه أمر مقبول".  
وانهاالت رسائل الإدانة على مكتب السيناتور شومر حتى بلغ عددها 4 آلاف رسالة في اليوم الواحد منذ إلقاء الخطاب الأربعاء الماضي. وأصدرت منظمات حقوقية أمريكية ويهودية مؤيدة لحل الدولتين، بيانا قالت فيه إن هذه التصريحات كاذبة ولا أخلاقية. وقال البيان إن استطلاعات الرأي العام بين الفلسطينيين توضح أن 74% منهم يؤيدون حل الدولتين.



## باكورة مقاطعة أوروبية فنية وثقافية لإسرائيل

المصدر: جريدة الوطن - الأحد 13 يونيو 2010  
http://www.alwatan.com.sa/Culture/News\_Detail.aspx?ArticleID=6474&CategoryID=7

نيف: ماجد الجميل 13-06-2010 AM 12:28

دعا عدد من الفنانين الأوربيين لفرض "عزلة ثقافية وفنية" على إسرائيل عقب غارتها على "أسطول الحرية". وهي خطوات وصفها مراقبون هنا بأنها باكورة مقاطعة أوروبية فنية وثقافية ضد إسرائيل.

فقد أعلنت كل من فرقة "ليه بكسيس Les Pixies" و"كوريللا Gorillaz" و"سانتانا Santana" الأوروبية للموسيقى، عن إلغاء عقودها لإقامة حفلات موسيقية في إسرائيل في الصيف عقب غارة الجيش الإسرائيلي على الأسطول الذي كان يحمل مساعدات إنسانية لقطاع غزة. الكاتب السويدي، هيننك مانكيل، الذي كان على متن أحد زوارق الأسطول وتم اعتقاله من قبل الجيش الإسرائيلي في 31 مايو، أعلن أنه يُفكر حالياً بعدم السماح بترجمة كتبه إلى العبرية، وعدم بيع أي كتاب له في إسرائيل. وأضاف: هذا القرار مؤلم لكنه أقوى تعبير أملكه ضد ممارسات إسرائيل ضد الشعب الفلسطيني.

وفي اتجاه متبلور للمقاطعة على الصعيد السينمائي أيضاً، أعلن مهرجان سينما "أوتوبيا Utopia" للسينما عن إزاحتها فيلم "الساعة الخامسة في باريس" للمخرج الإسرائيلي، ليون برودوفسكي، عن برنامج المهرجان. كما أعلن مهرجان "مونترجو Montrejeau" للفولكلور الشعبي في مقاطعة، أوت كارون Haute-Garonne الفرنسية عن تخليه عن استقبال وفد إسرائيلي كان من المقرر مشاركته في المهرجان. وقال المنسق العام للمهرجان، كريستوف دوفيه، "ينبغي على المهرجان وكافة الفنانين المشاركين أن يأخذوا بعين الاعتبار المبادئ والقيم الإنسانية".

السينمائي السويسري، فيرناند ميلكار، أعلن بدوره عن رفضه دعوة للمشاركة في مهرجان دولي للسينما الوثائقية في تل أبيب. وقال في تصريح له "فكرة المقاطعة الثقافية يجب أن تكون حقيقة ملموسة".

من جانبه وصف السينمائي السويسري، نيكولا واديموف، الحصار على غزة بأنه "غير إنساني، وبربري، وظالم". وقال واديموف، وهو مُخرج الفيلم الوثائقي "عايشين" الذي يتناول الوضع الإنساني في قطاع غزة بعد عدوان عام 2009 (نال الفيلم جائزتين في مهرجاني برلين في ألمانيا، ونيون في سويسرا) "بعد تصوير فيلمي وتركّي غزة، خرجتُ بفكرة بسيطة: إسرائيل تمكنت من تجويع الشعب الفلسطيني لكنها لم تتمكن من كسر إرادته".

مدير مهرجان "أوتوبيا" في مدينة بوردو الفرنسية، باتريك تروديه، صرّح "لقد جاءت اللحظة التي لا يُمكن السكوت بعدها، علينا أن نُعبّر عن سخطنا بالموارد الثمينة التي نملكها، ليس من مكان للسكوت عما نشاهد من انتهاكات إنسانية في غزة". وأضاف "هناك عمال موائئ في جنوب إفريقيا رفضوا تفريغ حمولة سفينة شحن إسرائيلية، قرّرنا أن نصوّر فيلماً وثائقياً عن هذه المقاطعة ونعرضها في المهرجان. الثقافة والسينما سلاحان قويان يجب استخدامهما".

رفض باتريك تروديه الحديث عن مقاطعة شاملة، قائلاً: "سنعامل بطريقة مختلفة مع الأفلام الإسرائيلية المُبسّسة. قررنا ببساطة ألا ندع مجالاً للأفلام الإسرائيلية الرقيقة واللطيفة (متهمكاً) أن تُحدثنا عما شاهدناه".



## 7 سنوات سبنا للزوجة المحرقة على حرق زوجها و40 عاما

### لشريكها

المصدر: جريدة الوطن - الأحد 13 يونيو 2010

[http://www.alwatan.com.sa/Nation/News\\_Detail.aspx?ArticleID=6470&CategoryID=3](http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=6470&CategoryID=3)

مكة المكرمة: ابتسام شقذار 13-06-2010 AM 1:06

عاقبت المحكمة العامة بمكة المكرمة زوجة سعودية حرقت على حرق زوجها بالسجن 7 سنوات. وتضمن الحكم سجن مواطن ومقيم 20 عاما لكل منهما أدينا في جريمة الحرق.

وبين المحامي عن المجني عليه المستشار القانوني بدر الروقي أن الحكم استند على نتائج التحقيق التي أجرتها شرطة العاصمة المقدسة وهيئة التحقيق والإدعاء العام مع المتهمين والزوجة حيث سبق أن اعترفوا في الشرطة وهيئة التحقيق والإدعاء العام بجريمة إحراق المجني عليه هاني بابكير وسرقة خمس سيارات يملكها.

ووفقا للروقي سيتم اليوم رفع دعوى الحق الخاص والمتمثلة في حروق أصابت إحدى عيني المجني عليه والأضرار التي لحقت بالمجني عليه ووالده من الحريق وقيمة السيارات الخمس التي سرقت منه.

أصدرت المحكمة العامة بمكة المكرمة أمس حكما بسجن مواطن ومقيم 20 عاما لكل منهما أدينا في جريمة إحراق مواطن بتحريض من زوجته التي صدر ضدها حكم بالسجن لمدة سبع سنوات بعد إدانتها بالتحريض على زوجها.

وقال المحامي عن المجني عليه المستشار القانوني بدر الروقي إن المحكمة استندت في أحكامها على نتائج التحقيق التي أجرتها شرطة العاصمة المقدسة وهيئة التحقيق والإدعاء العام مع المتهمين والزوجة حيث سبق أن اعترفوا في الشرطة وهيئة التحقيق والإدعاء العام بجريمة إحراق المجني عليه هاني بابكير وسرقة خمس سيارات يملكها، ولكنهم أنكروا التهم في المحكمة مما دفع المحكمة لاستدعاء ضابط الشرطة ومعاونيه ومحقق هيئة التحقيق والإدعاء العام للشهادة وشهدوا باعتراف الجانيين بارتكاب جرائمهما بتحريض من زوجة المجني عليه.

وبين الروقي أنه سيتم اليوم رفع دعوى الحق الخاص والمتمثلة في حروق أصابت إحدى عيني المجني عليه والأضرار التي لحقت بالمجني عليه ووالده من الحريق وقيمة السيارات الخمس التي سرقت منه.

وكشف الزوج هاني بابكير لـ"الوطن" أن مشاكله بدأت قبل حوالي 6 سنوات ولم يدر بخلده أن زوجته هي وراء ما حدث له. وأضاف "سرقت لي أربع سيارات من عند منزلي وبعد أن أبلغت الشرطة تم العثور عليها كلها وهي محترقة تماما إضافة إلى أنني كنت أملك منزلا في منطقة بحرة قررت العيش فيه أنا وعائلتي ولكني لم أنعم بذلك فقد سبقتني إليه أيدي أئمة قامت بهدمه وإحراقه". وأشار الزوج إلى أنه رغم كل ذلك لم يشك للحظة بأن زوجته كانت وراء تلك الأحداث وكانت الصدمة عندما تلقى خبر تعرض والده لحادث فوجده مصابا بحروق في معظم أرجاء جسده. وقال "سألت والدي عما حدث له فقال إن شخصا مجهولا سكب عليه مادة الأسيد الحارقة بينما كان يمشي في الشارع".

ومضى الزوج يقول "لم تمض 3 أشهر على حادثة والدي حتى تعرضت لنفس العملية فبينما كنت متجها إلى عملي أوقف السيارة بالقرب من مقر عملي ففوجئت بتوقف سيارة خرج منها أشخاص مجهولون ورشوني بمادة الأسيد الأمر الذي نتج عنه حروق في جسدي قدرها الأطباء بنسبة 40% وأضرار جسيمة في عيني اليسرى والاستعاضة عنها بعين زجاجية الأمر الذي جعلني أبلغ الشرطة وبعد بحث من قبل الشرطة دام قرابة سنتين أسدل الستار على خيوط القضية وصدمت فعلا عندما اتضح أن زوجتي هي من كانت وراء كل ما حدث لي". وأكد الزوج أن زوجته كانت على علاقة غير أخلاقية بعدة أشخاص أحدهم مواطن والآخر مقيم آسيوي وآخر من جنسية عربية وكانت علاقتها بالأخير وهو المقيم المصري والذي كشف تفاصيل القضية حيث كانت قضيتها معها قضية اختلاء وقد اعترف بذلك. ومن ثم بدأت الشرطة بجمع المعلومات إلى أن توصلت للحقائق ففيما يخص قضية الحرق اتفقت الزوجة مع عشيقها المواطن بحرقه وأوحت له بأن وجود زوجها على قيد الحياة سيكون عقبة أمامها، واتفقت مع أحدهم على أن ينفذ عملية سكب مياه الأسيد على زوجها مقابل مبلغ 10 آلاف ريال.

وأضاف الزوج أنه عقب انتهاء الشرطة من تحقيقاتها في القضية وإحالتها للقضاء للبت فيها قامت أيدي خفية بفصل جريمتي الحرق والسرقة عن بعضهما، على الرغم من اعتراف زوجته بأنها من حرقت على السرقة وسكب مياه الأسيد على زوجها.

وصدر حكم في قضية سرقة السيارات على عشيق الزوجة الآسيوي بسجنه عامين وجلده 60 جلدة أما القضية الأخرى وهي الإقدام على حرق المجني عليه بمياه الأسيد الحارقة فقد تعثرت.

وكشف الزوج أن زوجته مقيمة من الجنسية الماليزية وتزوجها عن حب لها وثقة فيها واستخرج لها الجنسية وكان ذلك قبل حوالي 10 سنوات وساعدها على إكمال دراستها الجامعية ولم يدر في خلدته يوما أن يكون جزاء الإحسان الخزي والخيانة وإنكار المعروف وأنها وراء كل ما حدث له من مصائب مضيئا أن كل ما يريده هو تحقيق العدالة وتعويضه عما لحق به من أضرار هو ووالده وأطفاله.

من جهته، أكد الناطق الإعلامي في شرطة العاصمة المقدسة الرائد عبدالمحسن الميمان أن الأجهزة الأمنية انتهت من التحقيق في القضية مع كل الأطراف وتمت إحالة ملف القضية إلى المحكمة العامة بمكة للنظر فيها شرعا. من جانبه بين الوكيل الشرعي لهاني بابكير المحامي بدر الروقي أن قضية موكله أحييت من الادعاء العام إلى المحكمة العامة بمكة المكرمة وتم تحديد ثلاثة قضايا للنظر فيها بموجب المادة الثانية والعشرين والثالثة والعشرين من نظام القضاء وأيضا التي أكدت عليها المادة السابعة من نظام الإجراءات الجزائية. وأضاف الروقي أن المطالبات في القضية حتى الآن ما هي إلا مطالبات بالحق العام وهو (حق الحراية) في كل المتهمين في حادثة الحراية وفي حق هاني ووالده ويتولى الادعاء العام الموجود في المحكمة ذلك. وأكد أنه سيقوم برفع قضية أخرى مستقلة لتعويض موكله هاني بابكير عن الحق الخاص في سيارته التي تمت سرقتها وإحراقها وإحراق شقته السكنية ومنزله والمطالبة بالقصاص ممن أحرقوا موكله ووالد موكله مشيرا إلى أنه سيربط هذه القضية بالقضية الرئيسية.

من جهته، ذكر أستاذ الخدمة الاجتماعية المشارك بجامعة أم القرى الدكتور خالد برقوي أن هنالك العديد من العوامل والأسباب التي قد تؤدي بالزوج أو الزوجة إلى الخيانة الزوجية وبالرجوع إلى الحالة الحالية لهذه الزوجة أعتقد أن هنالك العديد من الأسباب والعوامل التي أدت أو جعلتها تخطط وترتكب الجرائم المذكورة ومنها التخلص من زوجها. وقد يكون حسب عرض القصة في اعتقادي الكثير من المشاكل والخلافات بين الزوجين، إضافة إلى فقدان التفاهم بينهما وكذلك قد يكون الاختيار غير موفق بين الزوجين من قبل 16 عاما قد يكون غرض الزوج من إقباله على الزواج من مقيمة بغرض الزواج بتكاليف ومصروفات أقل من زواجه وارتباطه بفتاة سعودية ومن جانب الزوجة رغبتها العيش في المملكة والحصول على الجنسية دفعها إلى الارتباط بسعودي بمعنى قد تكون بداية الزواج أقول والعلم عند الله قد بدأت من باب المصلحة (صفقة تجارية زواجية) زواج بأقل التكاليف مقابل الحصول على الجنسية دون التفكير أو الاهتمام بأي عوامل أخرى وبمرور الأيام والسنين ولعدم التكافؤ والتوافق وكثرة الخلافات والشجار وكذلك ربما شعور الزوجة بعدم قبول أهل الزوج أو عدم احترامها وهذا ليس تبريرا لسلوكها الإجرامي ولكن قد تكون هنالك أسباب وعوامل أدت إلى كراهيتها لزوجها وأهله ولذلك فكرت في التخلص أيضا من والد الزوج أو باقي أفراد العائلة.

## ”زوجة المسيار” تطالب بـ ”الحمض النووي” لإثبات نسب رضيعها

المصدر: جريدة المدينة الأحد 2010/06/13  
<http://www.al-madina.com/node/252329>

عواض الخديدي - الطائف

تنتظر المحكمة الكبرى في محافظة الطائف قضية ”زوجة المسيار“ التي تقدمت بصحيفة دعوى لأحد القضاة بالمحكمة بعد أن كانت المعاملة قد وصلت في وقت سابق إلى المحكمة دون أن تكتمل ما حدا بالقاضي إلى مطالبة زوجة المسيار بإعداد صحيفة دعوى للنظر في قضيتها . وتضمنت صحيفة الدعوى التي قدمتها أنها تزوجت قبل 4 سنوات بحضور المأذون وشهود على عقد نكاحهما . وبعد زواجها حملت منه فطلب منها الإجهاض ورفضت ، فحاول مرارا التخلص من حملها ، وعند ولادتها جدد الطفل واتهمها بـ ”الزنا“ . وقالت انها تطالب بتحليل الحمض النووي. وذكرت في دعواها أنها تطالب بإثبات نسب ابنها وحضانة الطفل كما تطالب بالحق منه في رميها في الشارع وقذفها ومحاولة شقيقه وابن عمه دهسها بالسيارة بعد أن نزعا اللوحات من تلك السيارة كما ذكرت في دعواها أن الزوج أخذ منها مبلغ 28 ألف ريال منها ثم جردها بعد ذلك كما جدد زواجه منها ومساومته لها وهي في المستشفى بالتنازل عن القضية .



## استدعاء 4 جهات حكومية في قضية فصل موظف

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 1431/07/01 هـ 13 يونيو 2010 م العدد : 3283  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20100613/Con20100613355818.htm>

قايد آل جعرة - نجران

تنتظر الدائرة الإدارية الـ 20 في ديوان المظالم في منطقة عسير اليوم، قضية موظف اتهم صحة نجران باستبعاده من وظيفته كمساعد صيدلي على نظام التشغيل الذاتي في مستشفى الملك خالد في المنطقة وتعيين مقيمة عربية دون مفاضلة أو مسابقة على الوظيفة.

وأوضح لـ «عكاظ» سلطان مهدي آل شيبية صاحب الشكوى أن ديوان المظالم أبلغ وزارتي الخدمة المدنية والمالية، ديوان المراقبة العامة، وصحة نجران بضرورة حضور جلسة المحاكمة اليوم عبر خطابات الاستدعاء السابقة في القضية. وحصلت «عكاظ» على صور مخالفات إدارية وتجاوزات مالية على نظام التشغيل الذاتي في المستشفى كشفها أحد المسؤولين في صحة نجران، موجه لتشكيل لجان من ديوان المراقبة العامة للتحقيق في هذه التجاوزات التي تشير بعدم الاستفادة من التشغيل الذاتي في المستشفى.

## سنوات من المعاناة لشقيقين بدون هوية في تبوك

المصدر: جريدة الوطن - الأحد 13 يونيو 2010

[http://www.alwatan.com.sa/Nation/News\\_Detail.aspx?ArticleID=6466&CategoryID=3](http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=6466&CategoryID=3)

تبوك: محمد الفيه 2010-06-13 12:18 AM

يعاني المواطن مبارك بن سالم العطوي، وأخوه ممدوح بن سالم العطوي، من عدم حصولهما على الهوية الوطنية، فمنذ أن قامت سفارة خادم الحرمين الشريفين في مصر بدعوتهما عام 1426 هـ لاستكمال إجراءات تجنيسهم، ومنذ خمس سنوات يعانون من هذه المشكلة، حيث يستلزم الحصول على وظيفة وجود الهوية، وانتهى بهم الحال إلى السكن في عريش من الخشب، دون أن يفقدا الأمل، ويراجعان بانتظام الجهات المعنية أملاً في تسهيل واستكمال إجراءات تجنيسهما.

يروى ممدوح بن سالم العطوي قصة معاناته وأخيه قائلًا "تزوج والدي أمني من دون تصريح من وزارة الداخلية، لجهله بالأنظمة في ذلك الوقت، لكنه سجلنا في سفارة خادم الحرمين الشريفين في القاهرة، وبعدها صدر توجيه وزير الداخلية بالسماح لأبناء لسعوديين في الخارج بالقدوم إلى المملكة، وبناء عليه تم تزويدنا بتذكرة مرور كي نتمكن من الدخول إلى بلادنا، واستكمال إجراءات الجنسية".

وأضاف أنهما وصلا إلى ميناء ضباء قبل خمس سنوات، وتم توجيههما إلى الأحوال المدنية بمنطقة تبوك لرفع أوراقهما لدراستها.

يقول ممدوح "رفعت معاملتهما إلى وكالة وزارة الداخلية للأحوال المدنية في الرياض في 1428/1/9 هـ، وبعد سبعة أشهر من تاريخ رفعها رجعت معاملتي مكتملة، ومعتمداً لي صرف هوية وطنية، لكنني لم أعلم عن وصول المعاملة إلى أحوال تبوك، كونهم لم يبلغوني بذلك، ولضيق الحال لم أتمكن من مراجعتهم باستمرار، حتى قام والدي بمراجعتهم، وبمحض الصدفة وجد أن نظام إدخال البيانات قد توقف، وظللت منتظراً إلى أن فتح النظام في أواخر جمادى الآخرة عام 1429 هـ".

وأضاف أن "أحد موظفي دائرة أحوال تبوك أفادني بأن أوراق سيعاد رفعها إلى الرياض لاستكمال إجراءاتها النهائية، بيد أن الوكالة أعادت إرسالها بعد ستة أشهر إلى أحوال تبوك لوجود نواقص فيها، وأكملت، ثم أعيدت بتاريخ 1430/3/23 هـ، وأورقي إلى هذه اللحظة ما زالت موجودة في وكالة الأحوال في الرياض، ولم يبت في أمرها".

وذكر مبارك شقيق ممدوح أن أوراقه لم يصل عليها رد حتى الآن من وكالة الأحوال المدنية، وعندما راجعهم أخبروه بأنها تحت التنفيذ، مؤكداً أنه هو وشقيقه في عذاب وألم نتيجة غياب الهوية الوطنية عنهما، كون الأعمال التي يتقدمان لها تطلب منهما اثباتاً رسمياً، مما حرهما الحصول على وظيفة، والتعايش بين أبناء البلد بأمن وأمان.

من جانبه أوضح "للوطن" المدير العام لفرع الأحوال المدنية في تبوك سعود بن محمد الغيثي أن معاملتي ممدوح سالم العطوي، وشقيقه مبارك بشأن الحصول على الجنسية رفعت إلى وكالة وزارة الداخلية للأحوال المدنية في الرياض، وقريباً بإذن الله سيبت فيهما.

## «محامون» يحشدون توقيعات لتقديم «شكوى» ضد تعامل «قضاة»!

المصدر: جريدة الحياة الأحد، 13 يونيو 2010  
http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/152106

الرياض - «الحياة»

في تطور غير مسبوق، نشط جمع من المحامين على مدى الأسبوعين الماضيين في حشد توقيعات نحو 50 محامياً، للاحتجاج على ما يتلقاه بعض المحامين من تعامل يصفونه بـ«الخشونة» على أيدي قضاة. ويزعم المحامون أن تصرفات أولئك القضاة «تقف عائقاً أمام أدائهم وواجبهم المهني». وتضمّن الخطاب الذي قال محام بارز لـ«الحياة» إنه سيقدّم إلى رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ صالح بن حميد ووزير العدل الشيخ محمد العيسى «التماساً من الشيخين لتحسين واقع مهنة المحاماة وعلاقة القضاة برجالها، وإزالة السلبات التي نشأت عن ذلك، وذلك خدمة للعدالة وتماشياً مع جهود تطوير مرفق القضاء الحديثة». وروى المحامي أحمد الراشد لـ«الحياة» معاناته مع قاض في محكمة بالرياض. وقال إن القاضي أمر اثنين من رجال الأمن باعتقاله، ووضع «القيّد» في يديه ورجليه وسجنه 24 ساعة مع المجرمين، بلا مبرر قانوني. وأشار الراشد إلى أنه عوضاً عن أن ينصره رئيس المحكمة (تحتفظ «الحياة» باسمها وباسم القاضي)، هدّده بالمزيد من السجن، ورفع دعوى ضده إن لم يغادر مبنى المحكمة، ما دفع الراشد إلى مخاطبة رئيس المجلس الأعلى للقضاء ومطالبته بالتحقيق معه وعقد مواجهة بينه وبين القاضي.

إلا أن الراشد الذي شعر بأن تصرف القاضي كان بلا مستند قانوني، صدّد الموقف إلى أبعد، ورفع شكوى ضد من يسميه خصمه ورئيسه إلى المقام السامي، على اعتبار ما صدر بحقه «قضية تمس العدالة بأسرها» وليس شخصه فقط، كما قال. وبحسب المحامين الذين تحدثوا إلى «الحياة» وطلبوا عدم ذكر أسمائهم، فإن الخطاب الذي ما زال مقترحوه يحشدون له أكثر عدد من الموقعين، تزامن مع تجاوزات عدة يزعمون أنها صدرت من قضاة، لا يشكلون نسبة كبيرة، إلا أنهم موجودون ويخشون تزايد أعدادهم، ما يؤثر على سير العدالة، في وقت أعلنت فيه وزارة العدل المعنية توجهها بقصر الترافع أمام المحاكم مستقبلاً على المحامين فقط.

وفي اتصال مع أحد المحامين من جدة اعتبر أن «ما جعل الكيل يطفح يعدد من المحامين هو حدوث إساءات من بعض القضاة، وصلت إلى حد تقييد أحد المحامين بـ«الكلبشة» في مجلس الحكم، ورفع «فراًمة» ورق في وجه آخر بقصد ضربه، ناهيك عن كثرة النُّهْر والطرْد من الجلسات من دون حدوث إخلال بالنظام من جانب المحامي». وكان المحامي سلطان بن زاحم رأى أن معاناة المحامي على هذا الصعيد لن تحل قبل تعديل اللائحة الرابعة من المادة الـ69 من نظام المرافعات، إذ خالفت مقومات المهنة، فبدلاً أن تكون حصانة للمحامي فتحت المجال للنيل منه بعقوبة تبعية بلا ضابط، لأن القاضي ملزم بنص المادة بتدرج العقوبة للمُخِل، وما يواجهه الخصوم في الغالب هو الإيقاف مباشرة قبل الطلب بالخروج.

## بمشاركة المنظمة الدولية للمستهلك والهيئة التجارية الفيدرالية

### الأمريكية

## وزير التجارة يفتح ندوة "حماية المستهلك في المملكة .. رؤى

### وتجارب دولية"

المصدر: جريدة الاقتصادية الأحد 1/07/1431 هـ الموافق 13 يونيو 2010 العدد 6089  
[http://www.aleqt.com/2010/06/13/article\\_405820.html](http://www.aleqt.com/2010/06/13/article_405820.html)

«الاقتصادية» من الرياض

يفتح عبد الله زينل صباح اليوم (الأحد) الندوة التي ينظمها معهد الإدارة العامة بعنوان "حماية المستهلك في المملكة العربية السعودية: رؤى وتجارب دولية" وذلك في قاعة ابن خلدون في مركز الأمير سلمان للمؤتمرات في المركز الرئيس لمعهد الإدارة العامة في الرياض.

وأوضح الدكتور عبد الرحمن الشقاوي المدير العام لمعهد الإدارة العامة، أن الندوة ستشهد مشاركة فاعلة ومميزة من داخل المملكة وخارجها، حيث حرص المعهد على عرض أهم التجارب الدولية في مجال حماية المستهلك خلال الندوة، حيث دعي صامويل أوتشيانج رئيس المنظمة الدولية للمستهلك (CI)، والدكتور ويليام كوفاتشيتش محافظ الهيئة التجارية الفيدرالية الأمريكية (FTC)، وبيتر فيكاري سميث الرئيس التنفيذي لجمعية حماية المستهلك البريطانية (Which)، ويوجات كوانج رئيس جمعية حماية المستهلك السنغافورية (CASE)، الذين سيقدمون أوراق عمل تستعرض تجاربهم في مجال حماية المستهلك، بهدف الاستفادة منها.

وأشار إلى أنه ستكون هناك مشاركات من جهات محلية تلقي الضوء على تجاربها، وتستعرض أهم المشكلات والتحديات التي تواجهها، وهذه الجهات هي: معهد الإدارة العامة، وزارة التجارة والصناعة، وزارة الصحة، ديوان المظالم، الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة، الهيئة العامة للغذاء والدواء، مصلحة الجمارك، مجلس الغرف السعودية، جامعة الملك سعود، الجمعية السعودية لحماية المستهلك.

وقال إن الندوة التي ستقام على مدى يومين متتاليين تهدف إلى تسليط الضوء على واقع حماية المستهلك في المملكة لتحديد أهم المشكلات والتحديات التي تواجه حماية المستهلك وسبل التغلب عليها، وستتطرق خلال جلساتها إلى عدد من المواضيع من أهمها: "واقع حماية المستهلك من وجهة نظر المستهلك والجهات الحكومية والشركات والمؤسسات الأهلية ذات العلاقة"، و"تشريعات وإجراءات وآليات حماية المستهلك"، و"أوجه القصور والمشكلات التي تواجه تطبيق أنظمة حماية المستهلك في المملكة"، و"دور الجهات ذات العلاقة بحماية المستهلك في تنظيم وسائل الحماية وتطويرها"، و"الأثار الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المترتبة على تطبيق حماية المستهلك"، و"دور وأهمية الجودة والتقييس في حماية المستهلك"، و"التوعية ودورها في حماية المستهلك"، و"الاتجاهات العالمية الحديثة في مجال حماية المستهلك"، و"التجارب الدولية الناجحة وسبل الاستفادة منها".

وذكر الدكتور الشقاوي أن المعهد وجه الدعوة إلى عدد من كبار المسؤولين والمسؤولين في القطاعين الحكومي والأهلي لحضور الندوة، وإلى أعضاء من مجلس الشورى، والمؤسسات العامة، وأعضاء الجمعيات العلمية والمهنية، والمهتمين من الأكاديميين في الجامعات ومراكز ومعاهد التدريب، حيث ستتاح الفرصة أمامهم للحوار والمداخلات حول جوانب موضوع الندوة للخروج بتوصيات ملائمة.

يذكر أن هذه الندوة ستعقد في قاعة ابن خلدون في مركز الأمير سلمان للمؤتمرات في المركز الرئيس لمعهد الإدارة العامة في الرياض وستنقل فعاليتها عبر الشبكة التلفزيونية إلى قاعة الخنساء في الفرع النسائي للمعهد لإتاحة الفرصة أمام المدعوات والحاضرات للمتابعة والمشاركة فيها بالحوار والمداخلات عبر الهاتف.

وتتضمن أوراق العمل المقدمة من الجهات المحلية والدولية المشاركة في الندوة الجهات المحلية البحث الميداني للندوة: "واقع حماية المستهلك في المملكة" مقدم من معهد الإدارة العامة إعداد الدكتور عبد الله بن ناصر السبيعي المدير العام للبرامج المالية والاقتصادية والدكتور بندر بن أسعد السجان مدير إدارة برامج القطاع الأهلي حيث يهدف البحث إلى التعرف على واقع حماية المستهلك في المملكة العربية السعودية، والتعرف على أهم المشكلات التي تواجه المستهلكين في المملكة، ومدى فاعلية الجهات ذات العلاقة بحماية المستهلك في القيام بمهامها، وأهم المشكلات والمعوقات التنظيمية والإدارية والمالية، والبشرية التي تواجه حماية المستهلك في المملكة، وأهم القضايا والمشكلات المتعلقة بحماية المستهلك التي تواجه المنشآت التجارية في المملكة. وستطرح ورقة عمل بعنوان "الجوانب القانونية لحماية المستهلك في المملكة العربية السعودية" مقدمة من معهد الإدارة العامة إعداد الدكتور محمد بن علي اليوسف أستاذ القانون المساعد.

وتستعرض ورقة العمل الأنظمة والتشريعات المتعلقة بحماية المستهلك لتحديد المشكلات والقضايا المرتبطة بها وتقديم توصيات في هذا الجانب.

كما تطرح ورقة عمل بعنوان "دور وزارة التجارة والصناعة في حماية المستهلك" مقدمة من وزارة التجارة والصناعة أعدها فهد بن محمد الهذلي مدير الإدارة العامة لمكافحة الغش التجاري المكلف، وتناقش الورقة واقع حماية المستهلك في المملكة العربية السعودية من خلال التعريف بتشريعات وأنظمة حماية المستهلك في المملكة، والخطوات التي اتخذتها الوزارة لتفعيل دورها في حماية المستهلك. وأبرزت الورقة الصعوبات والمعوقات التي تواجه الوزارة في سبيل تأدية هذه المسؤولية وتقديم بعض المقترحات التي تهدف إلى تلافى تلك المعوقات وتطوير أساليب العمل.

وستضم الندوة، ورقة عمل بعنوان "وزارة الصحة وحماية المستهلكين والمستفيدين من الخدمات الصحية" مقدمة من وزارة الصحة أعدها الإخصائي يحيى بن محمد أبو حيدر مدير إدارة المتابعة والتنسيق في الإدارة العامة لعلاقات المرضى. وتناقش الورقة تشريعات وقوانين حماية المستهلكين من الخدمات الصحية، وأدوار الجهات الصحية ذات العلاقة والجهود التي تقوم بها الوزارة لتطوير حماية المستهلك في المملكة العربية السعودية في مجال الخدمات الصحية.

وستلقى في الندوة، ورقة عمل بعنوان "دور الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة في حماية المستهلك وتطبيق المواصفات القياسية" مقدمة من الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة أعدها المهندس إبراهيم بن علي الخليف المدير العام للإدارة العامة للتحقق من المطابقة.

وقدمت الورقة نبذة عن "الهيئة" وأهم الخدمات التي تقدمها، ثم استعرضت الورقة دور الهيئة وجهودها في مجال مكافحة الغش التجاري وحماية المستهلك في المملكة. وفي الجزء الأخير من الورقة تم استعراض المعوقات التي تواجه الهيئة وحماية المستهلك في المملكة بشكل عام.

واقترحت الورقة عددا من التوصيات في هذا المجال 1429 هـ و 1430 هـ، كما قدمت الورقة عددا من التوصيات لتطوير حماية المستهلك في المملكة.

ومن ضمن الأوراق، ورقة عمل بعنوان "دور الهيئة العامة للغذاء والدواء في حماية المستهلك" مقدمة من الهيئة العامة للغذاء والدواء أعدها الدكتور خالد بن سعد المرشد مدير الإدارة التنفيذية للرقابة على الغذاء المستورد. واستعرضت الورقة أهداف ومهام واستراتيجيات قطاعات الهيئة المختلفة في حماية المستهلك، كما استعرضت جهود وإنجازات الهيئة في مجال حماية المستهلك.

ورقعة عمل بعنوان "دور مصلحة الجمارك في مكافحة الغش التجاري والتقليد" مقدمة من مصلحة الجمارك أعدها عبد الرحمن بن محمد الخرب المدير العام لإدارة القيود.

واستعرضت الورقة تعريف الغش التجاري والتقليد وأشكاله والآثار السلبية المترتبة عليه، وكذلك الأنظمة المطبقة لحماية المستهلك. كما استعرضت الورقة الخطوات التي تتخذها الجمارك لمكافحة الغش التجاري والتقليد، كما اشتملت ورقة العمل على إحصاءات ضبطينات الغش التجاري للعامين.

ورقعة عمل بعنوان "الغرف التجارية السعودية وتوعية المستهلك" مقدمة من مجلس الغرف السعودية أعدها عبد العزيز بن صالح الخضيري مدير مركز توعية المستهلك.

تناولت الورقة الوضع الراهن لتوعية المستهلك في المملكة العربية السعودية، إضافة إلى استعراض المشكلات والمعوقات الرئيسية المرتبطة بحماية المستهلك وكذلك واقع توعية المستهلك في المملكة ودور الغرف التجارية في مجال توعية المستهلك، واستعرضت الورقة بعض التوصيات حول تطوير سبل توعية وحماية المستهلك في المملكة.

وتضم أوراق العمل، ورقة عن "واقع حماية المستهلك في المملكة من وجهة نظر الجمعية" مقدمة من الجمعية السعودية لحماية المستهلك أعدها الدكتور محمد بن عبدالكريم الحمد رئيس الجمعية.

واستعرضت ورقة العمل واقع جمعية حماية المستهلك في المملكة العربية السعودية، واستعرضت الورقة أهم التحديات التي تواجه الجمعية وتحد من فاعليتها في تحقيق حماية فعالة للمستهلكين، كما استعرضت معوقات عمل الجمعية، كما أشارت الورقة إلى وجود عديد من التحديات التي تواجه حماية المستهلك بشكل عام في المملكة، وفي الختام قدمت الورقة توصيات لتطوير حماية المستهلك في المملكة.

ورقة عمل بعنوان "دور الإعلام في حماية المستهلك في مدينة الرياض: دراسة تطبيقية على مرطدي أسواق مدينة الرياض" مقدمة من جامعة الملك سعود أعدها الدكتور نايف بن ثنيان آل سعود مدير مركز بحوث كلية الآداب، وتهدف الدراسة إلى التعرف على أثر الإعلام في حماية المستهلك في مدينة الرياض.

ورقة عمل بعنوان "حماية المستهلك في التعاقد عبر الإنترنت وفق نظام المرافعات الشرعية السعودي" مقدمة من جامعة الملك سعود أعدها الدكتور صالح جاد المنزلاوي أستاذ القانون المساعد في كلية الأنظمة والعلوم السياسية، وتهدف هذه الورقة إلى تلمس مظاهر حماية المستهلك في التعاقد عبر الإنترنت وفق نظام المرافعات الشرعية السعودي.

أما أوراق الجهات الدولية فهي ورقة عمل بعنوان "تجربة الهيئة التجارية الفيدرالية الأمريكية" مقدمة من الهيئة التجارية الفيدرالية الأمريكية أعدها محافظ الهيئة ويليام كوفاتشيتش، وتستعرض تجربة الهيئة التجارية الأمريكية في حماية المستهلك، أفضل التطبيقات في مجال حماية المستهلك، التحديات التي تواجهها في مجال حماية المستهلك، الدروس المستفادة من تلك التجربة، والتوجهات الحديثة في مجال الحماية.

ورقة عمل بعنوان "تجربة الجمعية السنغافورية لحماية المستهلك في حماية المستهلك" مقدمة من الجمعية السنغافورية لحماية المستهلك أعدها يوجوات كوانج رئيس الجمعية وسبه سينج شان الرئيس التنفيذي، وتلقي الضوء على التجربة السنغافورية في حماية المستهلك والتحديات التي تواجهها والدروس المستفادة من تلك التجربة.

ورقة عمل بعنوان "تجربة جمعية حماية المستهلك في بريطانيا في حماية المستهلك" مقدمة من الجمعية البريطانية لحماية المستهلك أعدها بيتر فيكاري سميث الرئيس التنفيذي للجمعية، وتستعرض الورقة تجربة بريطانيا في حماية المستهلك والدروس المستفادة منها، والتوجهات الحديثة في مجال حماية المستهلك.



## وكيل إمارة الباحة ي دشّن ندوة مفاهيم الوسطية والأمن الفكري

المصدر: جريدة الوطن يوم الاثنين 14 يونيو 2010

5&CategoryID=6759 http://www.alwatan.com.sa/Local/News\_Detail.aspx?ArticleID=

دشن وكيل إمارة منطقة الباحة الأمير الدكتور فيصل بن محمد بن سعود بن عبدالعزيز أمس الندوات العلمية لتعزيز الوسطية والأمن الفكري والتي ينظمها فرع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمنطقة في قاعة الاحتفالات بإدارة التربية والتعليم. وألقى عميد كلية التربية رئيس اللجنة المنظمة للندوات الدكتور عبدالله الزهراني كلمة في الحفل الخطابي، أكد فيها أن الهدف من الندوات هو وضع خطط مستقبلية جديدة نسير عليها لمحاربة الفكر الضال الذي يدعو إلى التكفير والتفجير، ويحارب التطوير والتقدم في مجالات الحياة. وبيّن أن الندوات تستهدف الخطباء والأئمة والدعاة وتستمر لمدة عام كامل وتشمل 12 محوراً رئيسياً، منها الحوار وأثره في البناء الفكري الإيجابي، وتفعيل خطبة الجمعة في تحقيق الأمن الفكري، وفقه الأزمات والفتن والنوازل. من جانبه، ثمن مدير فرع الشؤون الإسلامية بالمنطقة المهندس ناصر بدران لراعي الحفل تشريفه للندوة لتدشين وإعلان انطلاق برنامج الفرع من خلال الندوة العلمية الأولى بعنوان "الأسس والمحددات لمفاهيم الوسطية والأمن الفكري والإرهاب والغلو والتطرف". وأشار إلى أن الندوة تأتي بداية لسلسلة من الندوات والمحاضرات التي سيقومها الفرع في محافظات ومراكز المنطقة، ويبلغ عددها 12 ندوة شهرية يلقونها نخبة من العلماء، ويحضرها الدعاة والخطباء في المنطقة من أجل تفعيل دورهم بشكل أكبر امتداداً للمشروع الذي تتبناه الوزارة في مناطق المملكة لتعزيز الوسطية، وتحقيق الأمن الفكري والتأصيل الشرعي لفقه الانتماء والمواطنة. وفي ختام الحفل، تسلم الأمير الدكتور فيصل بن محمد هدية تذكارية بهذه المناسبة، مشيراً إلى أن هذه الموضوعات تحتاج إلى عمل دؤوب ومتواصل، وبحث واستقصاء حتى يكون للكلمة وقعها ومفعولها لدى الإنسان المتلقي

## انطلاق فعاليات المنتدى الثقافي للتربية في الدمام الثنيان: العام المقبل سيشهد انطلاق المهرجان العاشر للفرق المسرحية بمشاركة إدارات التعليم

المصدر: جريدة الوطن يوم الاثنين 14 يونيو 2010

5&CategoryID=6763 http://www.alwatan.com.sa/Local/News\_Detail.aspx?ArticleID=

أكد مدير عام التربية والتعليم في المنطقة الشرقية الدكتور عبدالرحمن المديرس على أهمية النشاط الثقافي باعتباره الانطلاقة الحقيقية نحو تحقيق توجه القيادة الحكيمة بالتحول إلى مجتمع المعرفة بحلول عام 1444. جاء ذلك خلال كلمته في افتتاح فعاليات المنتدى الثقافي الثاني لرؤساء النشاط الثقافي بالمملكة أمس والذي تستضيفه إدارة التربية والتعليم "بنين" في المنطقة، ويستمر ثلاثة أيام تحت شعار "الثقافة مظلة المجتمع المعرفي"، وذلك بفندق شيراتون الدمام بحضور أكثر من 85 شخصية ثقافية. وأضاف المديرس في معرض حديثه أن المنتدى سوف يستعرض أبرز التجارب والممارسات الناجحة والتي ستعكس على أبنائنا الطلاب مشيداً بالشراكة المجتمعية التي يشهدها المنتدى والتي تؤكد أن التربية مسؤولية الجميع حيث يشهد المنتدى شراكة مع أقطاب الأدب والفكر والثقافة مبيناً أن المحصلة النهائية سيتم نقلها داخل الفصل الدراسي. من جهته، طالب مدير إدارة النشاط الثقافي بوزارة التربية والتعليم سعد الثنيان على هامش مشاركته بتفريغ رواد للنشاط الطلابي في المدارس الثانوية كمرحلة أولى لأن المدرسة الجاذبة والمبدعة هي التي تهتم بالنشاط لما يشكله رائد النشاط المفرغ في المدرسة من تحقيق لأهداف ورؤية النشاط الثقافي بالوزارة. وبين أن النشاط الثقافي الآن بخطوة متقدمة نحو تكوين مراكز عامة للنشاط الطلابي بما فيها المسرح والملعب. وقال الثنيان إن المسرح التربوي يكاد يكون غائبا وأن المجتمع لم يدرك ما هو المسرح وما الأهداف الحقيقية له ونحاول أن نقنع المجتمع بالمسرح التربوي ونحرص من خلال هذا المنتدى إن نصل إلى الطرق الصحيحة في إيصال المفهوم الحقيقي للمسرح المدرسي. وعن الخطط والمشاريع المقبلة للنشاط الثقافي، بين الثنيان أن العام المقبل سيشهد انطلاق المهرجان العاشر للفرق المسرحية بمشاركة جميع إدارات التربية والتعليم كما سيكون هناك أسبوع المسرح للتعريف بدور المسرح للطلاب والمعلم وللأسرة، كما ستكون لدينا مشاركات في الحوارات الطلابية وخطط تدريبية لجميع العاملين في النشاط الثقافي. وكانت فعاليات اليوم لأول للمنتدى قد شهدت دورة لرؤساء النشاط الثقافي عنوانها "الجودة وفق متطلبات المجتمع المعرفي" قدمها الدكتور عبدالرحمن المديرس، كما تمت خلال اليوم الأول زيارة معرض شركة أرامكو السعودية بالظهران

## سفارة المملكة في الفلبين تستحدث فريقاً أمنياً لمساعدة

### المواطنين

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 2/7/1431 هـ 14 يونيو 2010 م العدد : 3283  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100614355866.htm>

استحدثت سفارة المملكة في الفلبين فريقاً أمنياً، لتوجيه الإرشاد والنصح الأمني للسعوديين في مجال العمل، التجارة، والسياحة، عبر تزويدهم بمعلومات عن مناطق السكن المناسبة، طرق الشراء، الأنظمة القانونية، وتحذيرهم من الأماكن الخطرة.

ووصف محمد الحربي أحد أعضاء الفريق الأمني هذا التشكيل الأمني بالأول من نوعه على مستوى سفارات المملكة، مضيفاً أنها جاءت بتوجيهات الحكومية السعودية ومبادرة مسؤولي السفارة بشأن رعاية المواطنين لمساعدتهم في إدارة شؤونهم بطرق آمنة.

وأوضح الحربي أن السفارة تستقبل الكثير من شكاوى المواطنين، إذ يمكن علاجها بالسرعة المطلوبة بحسب وقت البلاغ، إلا أن هناك شكاوى يتعثر حلها لتأخر المواطن في تقديم شكواه للسفارة.

وأضاف عضو الفريق الأمني أن كثرة البلاغات والشكاوى التي ترد للسفارة دعت إلى تشكيل لجنة أمنية للحد من هذه المشكلات ومساعدة المواطنين بتجاوز أي مخالفات في الدولة المضيفه.

وقال الحربي: «الكثير من المواطنين يترددون في التواصل مع السفارة عند الحاجة إما لعدم معرفتهم بقدرة السفارة على المساعدة أو خشيتهم من تقديم البلاغ لأمر شخصية، ما دعا لتوفير فريق أمني يصل للمواطنين في أماكن تواجدهم حال طلبهم لخدمتهم».

ولفت عضو الفريق الأمني أن السفارة لا تتدخل في خصوصيات المواطنين، بل الغرض مساعدتهم في تجاوز مشكلاتهم وأزماتهم لمنع تفاقمها، مؤكداً أن هذه الخطورة خفضت نسبة شكاوى المواطنين عبر تزويدهم بالمعلومات التي يحتاجونها.

من جانبه أوضح لـ «عكاظ» عضو هيئة التدريس في كلية الملك فهد الأمنية الدكتور صالح الدبل، أن الفريق الأمني في سفارة الفلبين هي من الأعمال الأمنية المباشرة الاستباقية، كونها أسلوباً عصرياً للتعامل مع الحالات بشكل فردي وفي أوقات مبكرة لمنع تفاقمها.

وقال الدبل: «كثير من الشبان السعوديين يقعون فريسة للنصب والاحتيال، أو يتمادون في سلوكيات خاطئة في البلد المضيف، خلافاً لجهلهم بأنظمة البلاد المختلفة، لذلك تستدعي الحاجة إلى توعيتهم وإرشادهم في الوقت المناسب».

ودعا عضو هيئة التدريس إلى تعميم تجربة سفارة الفلبين على بقية سفارات المملكة ووضع ضوابط ومهام لعملها، وتوظيف الكفاءات في هذه المهمة الوطنية التي يحتاجها المواطنين حال خروجهم من أراضي المملكة

## قسم الدراسات الاجتماعية بجامعة الملك سعود ينظم ندوة عن التحرش

المصدر: جريدة الجزيرة الاثنين 14 يونيو 2010

<http://www.al-jazirah.com/ln20100614.htm81>

أقامت طالبات قسم الدراسات الاجتماعية في جامعة الملك سعود مؤخراً، بالتعاون مع الشراكة الطلابية، ندوة بعنوان (كيف نحمي أطفالنا من التحرش الجنسي؟).

ونظمت الندوة الطالبات بقسم الدراسات الاجتماعية، وهن كل من: نورة آل جليد وهيلة العصيمي وسارة العتيبي وهياء النزهان، وكانت تحت إشراف الأستاذة سناء بيت محسن العتيبي، واستضافت الندوة كلاً من د. وفاء محمود طيبة عضو هيئة التدريس في قسم علم النفس بجامعة الملك سعود والمستشارة في مجلس الشورى، سعيد الحريسن محام ومستشار قانوني، ومحمد التركي من برنامج نوافذ في قناة الإخبارية لإلقاء الضوء على الموضوع من جانب إعلامي. وبدأت الندوة بكلمة للدكتورة الجازي الشبيكي عميدة مركز الدراسات الإنسانية بعليشة، أعقبها كلمة للدكتورة نورة العتيبي وكيلة قسم الدراسات الاجتماعية. ثم قدمت الطالبة هيلة العصيمي تعريفاً بموضوع التحرش الجنسي وأهمية طرح هذا الموضوع ومناقشته من جانب المختصين مع توضيح إشكال التحرش الجنسي للأطفال، ثم استعرضت الطالبة نورة آل جليد إحصائيات حول الموضوع عالمياً ومحلياً. وبينت سناء العتيبي أن الندوة تهدف إلى توعية المجتمع بالتحرش الجنسي للأطفال، وأثاره مع التركيز على السلامة الشخصية للطفل وكيفية حمايته، مقدمة شكرها لجميع من شارك في الندوة التي نظمت من قبل طالبات الدراسات بالجامعة، مؤكدة أن هذه الندوة ستعطي ثمارها لجميع من حضر.



## إطلاق الرقم 5070 لمساعدة مرضى السرطان مادياً

المصدر: جريدة الوطن يوم الاثنين 14 يونيو 2010

[http://www.alwatan.com.sa/Nation/News\\_Detail.aspx?ArticleID=3&CategoryID=6766](http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=3&CategoryID=6766)

أطلقت الجمعية السعودية الخيرية لمكافحة السرطان الرقم 5070 تحت شعار "رسالتك أملي" لتصبح قناة دعم جديدة تصب في صالح مساعدة مرضى السرطان مادياً في المملكة. وتم توحيد هذا الرقم في كافة شركات الاتصالات بالمملكة بهدف تمكين المشتركين والمشاركين من التبرع. وقال رئيس مجلس إدارة الجمعية السعودية الخيرية لمكافحة السرطان الدكتور عبد الله بن سليمان العمرو إن إطلاق الرقم 5070 يأتي إنفاذاً لتوجيهات الرئيس الفخري للجمعية الأمير فيصل بن عبد الله بن عبد العزيز، بهدف توسيع نطاق خدمات الجمعية، واستفادة أكبر شريحة ممكنة من مرضى السرطان من الخدمات الصحية والاجتماعية والوقائية، مبيناً أن ثلثي مرضى السرطان في المملكة يتم شفاؤهم

## الادعاء العام في مكة يعترض على الحكم الصادر ضد الجناة في

### قضية بابكير

## هيئة التحقيق تطالب بحد الحرابة على الجانبيين والزوجة المحرصة

المصدر: جريدة الوطن يوم الاثنين 14 يونيو 2010

3&CategoryID=6727 http://www.alwatan.com.sa/Nation/News\_Detail.aspx?ArticleID=

اعترضت هيئة التحقيق والادعاء العام في العاصمة المقدسة على الحكم الصادر على المواطن والمقيم المتهمين بإحراق المواطن هاني بابكير ووالده وسرقة سيارته بتحريض من زوجته السعودية المجنسة حديثاً، والقاضي بسجن كل منهما 20 عاماً وأيضاً الحكم على الزوجة المحرصة بـ7 سنوات فقط .

أكد ذلك لـ"الوطن" المحامي عن المجني عليه بدر الروقي. وقال الروقي إن هيئة التحقيق والادعاء العام سوف تتسلم صورة من الحكم وتقدم لائحة اعتراضية لدى محكمة التمييز مطالبة بحد الحرابة على الجانبيين والزوجة كون العمل الذي قاموا به يعد نوعاً من الحرابة والفساد في الأرض.

وأوضح الروقي أنه بصدد إقامة ثلاثة دعاوى على الجناة الثلاثة، وسيطالب في الدعوى الأولى بالقصاص من الجناة بقتل عين كل واحد منهم عملاً بقول الله تعالى (العين بالعين) وفي الدعوى الثانية سيطلب بتعويض مادي ومعنوي عن الحروق التي تعرض لها المجني عليه ووالده والأضرار النفسية التي لحقت بهما وبأسرتيهما من جراء هذا العمل والثالثة تتعلق بتعويض مالي عن السيارات الخمس المحروقة. وأشار الروقي إلى أن المحكمة العامة ستنتظر في كل دعوة من هذه الدعاوى بشكل منفرد .

وأكد الروقي أن المجني عليه لم يكن راضياً بالحكم الصادر بحق الجناة، ولكنه لا يحق له الاعتراض على هذا الحكم كونه حقاً عاماً تمسحياً مع ما نص عليه نظام المرافعات الشرعية .

وكان المواطن هاني بابكير (35 عاماً) قد تعرض لجريمة إحراق أجزاء من جسده بمياه الأسيد الحارقة من قبل جانبيين أحدهما مواطن والآخر من جنسية آسيوية كما أقدم أيضاً على حرق والد المجني عليه أيضاً. وكشفت التحقيقات أيضاً أنهما أقدمتا على سرقة 5 سيارات يملكها المواطن بابكير وإحراقها، كما أكدت التحقيقات أن الجانبيين أقدمتا على جرائمهما بعد تحريضهما من قبل زوجة المواطن بابكير والتي كانت على علاقة غير شرعية بالجناة .

وزوجة بابكير ماليزية الأصل تزوج بها واستخرج لها الجنسية قبل حوالي 10 سنوات . من ناحية أخرى، علمت "الوطن" أن الجانبيين والزوجة والذين يقضون عقوبة السجن الآن بصدد البحث عن محام يترافع عنهم وذلك لتخفيف الحكم الصادر بحقهم وخاصة أن الجانبيين غرر بهما من قبل الزوجة

## 70 خبيراً يوصون بفحص المخدرات قبل الزواج

المصدر: جريدة الوطن يوم الاثنين 14 يونيو 2010

3&CategoryID=6710http://www.alwatan.com.sa/Nation/News\_Detail.aspx?ArticleID=

أوصى أكثر من 70 خبيراً من القطاعات الصحية والعسكرية شاركوا في أعمال ورشة العمل "واقع علاج الإدمان وبرامج التأهيل: التحديات وسبل التطوير" أمس بضرورة تكامن أداء الأجهزة المختلفة لتقديم خدمات شاملة وواسعة على مستوى الإرشاد والعلاج والتأهيل لمدمني المخدرات، وإضافة فحص تعاطي المخدرات قبل الزواج، وأن تستحدث الجامعات تخصصات علمية في مجال علم النفس العيادي والإرشادي لخدمة علاج الإدمان، إضافة إلى وضع خطة علاجية ووقائية من المخدرات بالتعاون مع دور الإيواء مثل السجون ودور الملاحظة. وتحدث الدكتور محمد الهاشمي من وزارة التربية والتعليم في الورشة التي نظمتها أمانة اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات عن وجود كوادر بشرية مؤهلة ومتخصصة معطلة ويجب استثمارها في هذه البرامج وإنشاء كرسي أبحاث إدمان بإحدى الجامعات ليخدم موضوع الإدمان وعلاجه، فيما علق الدكتور عبدالحميد الحبيب من وزارة الصحة على هذه المداخلة وقال إنه لا توجد برامج تأهيلية لتدريب الخريجين، وأن هناك دراسة لابتعاثهم للتخصص في هذا المجال. وتحدثت الدكتورة موزي الزهراني من وزارة الشؤون الاجتماعية عن معاناة أسر المدمنين منذ سنوات بسبب ضعف البرامج المقدمة وطالبت بالآثار السلبية على العلاج عن ثلاثة أشهر، واقترحت سرعة استقبال المريض وعلاجه وطالبت الأقسام النسائية في الجهات المعنية بتجاوز الحدود المكتبية إلى الميدانية والوقوف على الحالات النسائية التي تعاني من إدمان أحد أفرادها وتقديم العون، مشيرة إلى أن العديد من الأسر لا تستقبل الاستشارة والمعلومة عن طريق الهاتف. وتحدث في الورشة الدكتور سعيد الوهاس خبير علاج الإدمان عن واقع الإدمان وسببه وعن التأهيل من جميع جوانبه النفسية والفكرية والاجتماعية، فيما أوضح الدكتور محمد الطريقي أن الإدمان يصنف ضمن الإعاقات كونه إعاقة للأسرة والفرد والمجتمع والأمن، داعياً إلى تضافر الجهود مع المؤسسات الحكومية والأهلية.

كما تحدث البروفيسور عبدالله السبيعي خبير علاج الإدمان مركزاً على تنسيق الجهود بين هذه الجهات في أي قضية تخدم المجتمع للتصدي لهذه الآفة وعلاج المتضررين منها، داعياً أمانة اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات إلى أن تكون مهندساً للعلاقات فيما بين هذه الجهات وإبراز جهودهم والتصدي لهذه الآفة والعمل على ما يقدم من برامج ناجحة، وتابع "لا بد من الشراكة المؤسسية التي نعني بها أن نشعر جميعاً أننا في عمل مخرجاته تهمنا."

## نجت من محاولة دهس

### مواطنة تستنجد من مطاردة طليقتها 10 أعوام

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 2/ 1431/ 7هـ 14 يونيو 2010 م العدد : 3283  
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100614 /htm20100614355860

نطق القاضي في محكمة تبوك الشيخ محمد بن سعود الجدعاني في قضية مواطنة سعودية تطلب حضانة أطفالها قائلاً: «حكمت باستحقاق المدعية لحضانة ولديها في الدعوى المرفوعة ضد طليقتها وكف معارضته لها في الحضانة وعدم انتزاع أبنائها منها بعد ثبوت تورطه في إدمان المخدرات وعدم أهليته للرعاية».

هذا النص من الحكم لم يحم المطلقة الباحثة عن حماية ابنها البالغ من العمر ( 11 عاماً) وابنتها البالغة ( 13 عاماً) من مطاردة طليقتها منذ عشرة أعوام وتهديدهم بالقتل، مروراً بمحاولة دهسها، وانتهاء بتعنيف الأبناء بالضرب والأذى النفسي.

وأوضحت لـ «عكاظ» السيدة المطلقة أن طليقتها لا يزال يطاردها لانتراع حضانة أطفالها بطرق وصفتها بـ«المرعبة»، إذ نجت من محاولة دهس دبرها طليقتها عند عودتها من مدارس أبنائها.

وقالت السيدة: «اصطحب طليقي ابني إلى منطقة نائية ووضع سكيناً على رقبتة وهدده بالقتل إذا لم يتهم والدته بسلوكلها، وأن يشيع أن والده فعل به فاحشة اللواط بقصد ترهيبه وتخويفه والتأثير عليه نفسياً».

وأضافت السيدة في حديثها أن هذه الحالة أثبتت لدى مكتب الحماية الاجتماعية في تبوك مرفقة بتقارير طبية عن سوء حالة أبنائي النفسية والصحية جراء استمرار طليقتها في محاولة الضغط عليها وأبنائها بكافة الطرق.

وأشارت السيدة إلى أن طليقتها لا يزال يقتحم مدرسة الابن ويهدد معلميه بالتعدي عليهم والتلفظ بكلمات خادشة للحياء، مؤكدة أن إدارة المدرسة رفضت منع طليقتها من اصطحاب الابن على رغم وجود صك الحضانة.

وقالت: «لم تعترف إدارة المدرسة بصك الحضانة الخاصة بالأم مطالبة بخطاب خطي من المحكمة يمنع الأب من اصحاب ابنه من المدرسة، إلا أن المحكمة رفضت هذا الجراء بحجة وجود صك يفي بهذا الغرض».

ولفتت السيدة أنها تمتلك وثائق تدين طليقتها بشأن إدامنه وترويجه للمخدرات واستخدامه السحر والشعوذة لأذى الآخرين، خلافاً لمطاردته المستمرة لها وأبنائها وتهديدهم بالقتل، والتي سلجت في محاضر رسمية لدى شرطة المنطقة.

وأوضحت السيدة المطلقة أنها استنجدت بالكثير من الجهات الحكومية لحمايتها من طليقتها إلا أنها فشلت في الحصول على هذه الحماية منذ عشرة أعوام، خصوصاً أن المحكمة رفضت الاستناد للخطابات الرسمية بحجة أن المدعية امرأة لا يعتد بها.

وقالت: «إن المحكمة رفضت منحي صك الولاية على أبنائي بحجة وجود والدهم على قيد الحياة على رغم توصية لجنة الحماية في الشؤون الاجتماعية بنزع الولاية عن الأب لعدم أهليته وإدامنه للمخدرات

## الجعفري يحذر الشركات المشغلة للجوال من استمرار استخراج شرائح مجهولة

### آل صمع: 92 جهة حكومية تطبق نظام التعاملات الإلكترونية

المصدر: جريدة الوطن يوم الاثنين 14 يونيو 2010

2&CategoryID=6675 http://www.alwatan.com.sa/Economy/News\_Detail.aspx?ArticleID=

حذر محافظ هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات الدكتور عبد الرحمن الجعفري الشركات المشغلة للجوال بالمملكة من استمرار استخراج شرائح مسبقة الدفع مجهولة الهوية.

وشدد الجعفري خلال مؤتمر صحفي أمس لتسليط الضوء على فعاليات المؤتمر الوطني للتعاملات الإلكترونية الحكومية في دورتها الثانية المزمع إقامته خلال الفترة من 25 إلى 29 سبتمبر المقبل برعاية خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، على أن الهيئة تكافح إصدار شرائح دون أسماء لمالكها وأرسلت رسائل إلى الشركات لتحديث الأرقام والمعلومات، مؤكدا إحالة البعض إلى لجنة الفصل في مخالفة النظام، باعتبار ذلك مخالفة للنظام وأمن البلد.

وقال الجعفري في تصريح إلى "الوطن" خلال توقيع عقد مع شركة موبايلى كراع رئيسي تقني للمؤتمر، إن الهيئة لا تلزم الجهات الحكومية بتطبيق برنامج التعاملات الإلكترونية "يسر"، مبينا أن البرنامج محفز للقطاع العام للاستفادة من الوسائل الإلكترونية وتقديم خدمات أفضل للمواطنين والمقيمين.

وأبدى تفاؤله من قدرة البرنامج على القضاء على الإجراءات البيروقراطية في الجهات الحكومية، وأن تصل الخدمات للمواطن والمقيم يسر وسهولة، وقال "البرنامج وضع لتيسير وتسهيل قضاء احتياجات ومعاملات المواطن والمقيم دون تعقيد وهو ما تم بالفعل".

ونفى الجعفري تحديد وقت محدد لتطبيق التعاملات الإلكترونية بنسبة 100% في الوقت الحالي، مبينا أن ذلك يعتمد على جاهزية الجهات الحكومية المختلفة وتطويرها للموارد البشرية والأنظمة التي تعمل بها.

وقال إن "التحول للتعاملات الإلكترونية لا يمكن أن يحدث في يوم وليلة، فهي مرتبطة بعوامل أخرى بدءاً من بناء البنية التحتية وتطوير أساليب العمل في الجهات الحكومية لتكون مهياً للتعامل مع البرنامج بشكل جيد".

وكشف أن برنامج "يسر" أتم بناء البنية التحتية للبرنامج وأن بعض الجهات الحكومية بدأت تقدم جزءاً من خدماتها إلكترونياً لكنها لم تصل لطموحات الوزارة.

وقال الجعفري إن عددا من الجهات الحكومية أطلقت مشاريعها في التحول إلى التعاملات الإلكترونية، حيث بدأ جمهورها في الاستفادة من خدماتها الإلكترونية كالسداد الإلكتروني لجميع الرسوم الحكومية، وخدمات التسجيل والقبول الجامعي في الجامعات السعودية إلى جانب تطبيقات رخص العمل في وزارة العمل، فضلا عن مؤشر الأسعار الإلكتروني في وزارة التجارة والصناعة، وكذلك خدمات البلدية لبعض الأمانات، مبينا أن البرنامج يستمر بدعم الجهات الحكومية وتمكينها للتحول وتسهيل عملية تمويل مشاريع التعاملات الإلكترونية الحكومية، وربط الجهات فيما بينها إلكترونياً، وتوفير آلية انتقال البيانات من جهة حكومية على أخرى.

وأضاف أنه قبل أيام قليلة قفز عدد الخدمات الإلكترونية المتاحة على بوابة سعودي إلى أكثر من 700 خدمة إلكترونية، مبينا أنه في تزايد مستمر مما يشير إلى نقلة كمية وكيفية في مجال التعاملات الإلكترونية الحكومية.

وذكر أن مؤتمر التعاملات الإلكترونية في سبتمبر المقبل سيسلط الضوء على آخر التطورات التي وصل إليها برنامج التعاملات الإلكترونية الحكومية في المملكة بصفة عامة. من جانبه، كشف مدير عام برنامج التعاملات الإلكترونية المهندس علي آل صمع لـ "الوطن" أن عدد الجهات الحكومية المطبقة للبرنامج وصل إلى 92 جهة.



واتفق مع ما ذكره الجعفري في عدم تحديد مدة زمنية في تطبيق التعاملات الإلكترونية، مبينا أن جهات حكومية تتسابق على الربط مع قناة تكامل للخدمات الإلكترونية، مؤكدا ارتباط 46 جهة في القناة فيما توقع انضمام 30 جهة خلال هذا العام.



## الفحص ينقذ 9 مخطوبين من مصابين بالإيدز

المصدر: جريدة الوطن يوم الاثنين 14 يونيو 2010

5&CategoryID=6765 http://www.alwatan.com.sa/Local/News\_Detail.aspx?ArticleID=

أنقذ برنامج الفحص ما قبل الزواج (الزواج الصحي) في منطقة جازان 9 مخطوبين كانوا على وشك إتمام الزواج وهم مصابون بمرض الإيدز مما يؤدي إلى نقل المرض إلى الطرف الآخر. وبين مدير عام صحة جازان الدكتور محسن طريقي خلال افتتاحه فعاليات مؤتمر الزواج الصحي المقام على مستوى مناطق الجنوب (جازان وعسير ونجران) أن هذا الكشف يوضح الأهمية القصوى للفحص ما قبل الزواج في تكوين الأسرة والمجتمع وليس كما يعتبره البعض مجرد إجراء روتيني لإتمام مراسيم الزواج. ووفقا للطريقي تم فحص 18797 متقدما ومتقدمة للزواج في منطقة جازان خلال الـ 15 شهرا الماضية وثبت وجود 1969 حاملا للأنيميا المنجلية و 54 مصابا بالأنيميا و 309 حاملين للثلاسيميا و 6 مصابين بالثلاسيميا و 283 مصابا بالالتهاب الكبدي (ب) و 32 مصابا بالالتهاب الكبدي (ج) و 9 مصابين بالإيدز. بدوره أكد مدير إدارة الأمراض غير المعدية بوزارة الصحة الدكتور محمد الصعيدي في ورقة العمل التي قدمها في المؤتمر أن نسبة انخفاض عدد شهادات عدم التوافق الممنوحة للمقبلين على الزواج في السعودية من قبل برنامج الفحص ما قبل الزواج بوزارة الصحة وصلت إلى 52% حيث انخفض العدد من 2441 شهادة منحت عام 1425هـ إلى 1171 شهادة منحت عام 1430هـ.

اكتشف برنامج فحص ما قبل الزواج (الزواج الصحي) في منطقة جازان 9 حالات لأشخاص كانوا على وشك إتمام الزواج وهم مصابون بمرض الإيدز. وبين مدير عام الشؤون الصحية بجازان الدكتور محسن طريقي خلال افتتاحه فعاليات مؤتمر الزواج الصحي المقام أمس على مستوى مناطق الجنوب (جازان وعسير ونجران) أن هذا الكشف يوضح الأهمية القصوى لفحص ما قبل الزواج في تكوين الأسرة والمجتمع وليس كما يعتبره البعض مجرد إجراء روتيني لإتمام مراسيم الزواج. ووفقا للطريقي، فقد تم فحص 18797 متقدما ومتقدمة للزواج في منطقة جازان خلال الـ 15 شهرا الماضية، وثبت وجود 1969 حاملا للأنيميا المنجلية و 54 مصابا بالأنيميا و 309 حاملين للثلاسيميا و 6 مصابين بالثلاسيميا و 283 مصابا بالالتهاب الكبدي (ب) و 32 مصابا بالالتهاب الكبدي (ج) و 9 مصابين بالإيدز. بدوره، أكد مدير إدارة الأمراض غير المعدية بوزارة الصحة الدكتور محمد الصعيدي في ورقة العمل التي قدمها في المؤتمر أن نسبة انخفاض عدد شهادات عدم التوافق الممنوحة للمقبلين على الزواج في السعودية من قبل برنامج فحص ما قبل الزواج بوزارة الصحة وصلت إلى 52% حيث انخفض العدد من 2441 شهادة منحت عام 1425هـ إلى 1171 شهادة منحت عام 1430هـ..

## تعليم الأحساء يدرس حالة سلوكية لطالب على الإنترنت

المصدر: جريدة الوطن يوم الاثنين 14 يونيو 2010

5&CategoryID=6712http://www.alwatan.com.sa/Local/News\_Detail.aspx?ArticleID=

دشن المدير العام للتربية والتعليم للبنين في الأحساء أحمد بن محمد بالغنيم صباح أمس أول مؤتمر لدراسة حالة سلوكية لطالب على الإنترنت، بمشاركة مدير عام التوجيه والإرشاد في وزارة التربية والتعليم عبدالكريم بن سليمان الجربوع، ومشرف التوجيه والإرشاد بالوزارة الدكتور ناصر العريني وذلك أثناء تواجده في منطقة الجوف، ومجموعة من مشرفي التوجيه والإرشاد في الوزارة وبعض المناطق، من خلال العرض والتواصل المباشر بين هذه الأطراف. وكان المشاركون في المؤتمر قد ناقشوا من خلال البث المباشر والتواصل الإلكتروني، حالة طالب "لديه سلوك عدواني" ويدرس في المرحلة الابتدائية في المبرز مع المرشد الطلابي سعود المغلوث. وتم تشخيص الحالة وجمع المعلومات اللازمة لها من خلال ولي أمر الطالب واثنين من إخوانه إضافة إلى تقرير طبي من الصحة المدرسية، وآراء بعض المعلمين. وتوصلت الدراسة إلى أن الطالب لا يعاني من أية أمراض وأن السلوك الذي يصدر منه يأتي كردة فعل لسلوك مضاد له مثل الإثارة التي يتعرض لها من قبل زملائه أو معلميه. وفي نهاية مؤتمر دراسة الحالة، تم وضع خطوات العلاج المناسبة لتعديل سلوك هذا الطالب. وأكد بالغنيم عقب تدشين المؤتمر، أهمية مثل هذه البرامج التواصلية بين العديد من الجهات لدراسة الحالات السلوكية من المتخصصين، ووضع الحلول المناسبة لهم وفق آلية وبرامج واضحة يمكن أن يستفيد منها ولي الأمر والمعلم وكل من له علاقة أو حالة مشابهة لها. وأوضح مشرف التوجيه والإرشاد في الأحساء خالد الخليفة أن المؤتمر، يعد أحد أساليب التوجيه والإرشاد العلمية والتي يتم من خلالها التشاور بين العديد من المختصين في هذا المجال حول حالة سلوكية معينة ودراستها وتشخيصها ووضع خطة علاجية مناسبة لها، ويعتبر هذا المؤتمر هو الأول من نوعه على مستوى المملكة



## شاب يضرب والدته وشقيقته بحجة عدم إعداد الطعام بعسير

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 14 يونيو 2010

252514http://www.al-madina.com/node/

تحقق شرطة محافظة بلقرن مع شاب ثلاثيني قام بالاعتداء على أمه وشقيقته بالضرب وأصابهن، وصدرت توجيهات مدير شرطة منطقة عسير اللواء عبيد الخماش بإحالة الجاني إلى العدالة وفتح تحقيق في القضية، فيما لا تزال الأم وابنتها تنتلقين العلاج في المستشفى. صرح بذلك مساعد الناطق الإعلامي لشرطة منطقة عسير المقدم عبدالله بن سعيد آل ظفران، وأكد أن جرائم العقوق والاعتداء من الجرائم التي تستوجب توقيف الجاني وعدم اطلاقه. وتشير المصادر إلى أن سبب قيام الشاب بهذا العمل السافر هو ادعاؤه بعدم إعداد الطعام له.

## السجن 20 عاما و5300 جلة لأفراد أسرة احترفت ترويح المخدرات بالمدينة

المصدر: جريدة الوطن يوم الاثنين 14 يونيو 2010

5&CategoryID=6739 http://www.alwatan.com.sa/Local/News\_Detail.aspx?ArticleID=

حكمت المحكمة العامة في المدينة المنورة مؤخراً بالسجن 20 عاما على أفراد عائلة تخصصت في ترويح المخدرات يتزعمها مسن ثمانيني. وتتكون العائلة من ستة من الأبناء جميعهم عاطلون عن العمل وتعليمهم متدن، إضافة إلى زوجة الابن الأكبر منهم "طالبة جامعية" وقريب لهم. كما تضمن الحكم جلدهم 5300 جلة وتغريمهم 150 ألف ريال ومنعهم من السفر، وذلك بعد ثبوت ترويجهم لحبوب الكبتاجون. وبحسب الصك الصادر من المحكمة العامة بالمدينة المنورة والمكون من 16 صفحة، فقد حكم القاضي بالمحكمة العامة بالمدينة المنورة الشيخ صالح بن محسن العريني على المدعى عليه الأول "الأب" لتوجيه التهمة القوية إليه بالترويح بالسجن لمدة سنتين و 270 جلة، ومنعه من السفر للخارج لمدة سنتين، والحكم على الابن الثاني بالسجن لمدة خمس سنوات و جلده 1500 جلة و دفع 50 ألف ريال تودع في الخزينة العامة للدولة، والحكم على الابن الثالث بالسجن لمدة سنتين و جلده 400 جلة ومنعه من السفر للخارج لمدة ثلاث سنوات و دفع 50 ألف ريال تودع في الخزينة العامة للدولة، والابن الرابع بسجنه لمدة خمس سنوات و جلده 1500 جلة و دفع 50 ألف ريال تودع في الخزينة العامة للدولة، والحكم على الابن الخامس بالسجن سنتين و جلده 450 جلة، وكذلك الحكم على الابن السادس بسجنه خمسة أشهر و جلده 200 جلة. أما زوجة الابن فحكم عليها القاضي لقاء توجيه التهمة إليها بالمساعدة في ترويح المخدرات بسجنها لمدة ثلاث سنوات و جلدها 600 جلة ومنعها من السفر للخارج لمدة ثلاث سنوات و دفع 50 ألف ريال تودع في الخزينة العامة للدولة، فيما حكم على الشخص الثامن "قريب العائلة" والذي كان بصحبته أثناء القبض عليهم بالسجن لمدة ثمانية أشهر و جلده 400 جلة، ومنعه من السفر للخارج لمدة سنتين. وتم إخلاء سبيل المدعى عليه وهو شخص تاسع لعدم توجيه التهمة إليه أو ثبوتها. وبدأ تنفيذ حكم سجن المدعى عليهم من تاريخ توقيفهم فيما يفرق الجلد على فترات متساوية في كل دفعة 50 جلة، وبين كل مرة وأخرى أسبوع عدا المدعى عليه الأول "الأب" فيجلد بكل دفعة 30 جلة وذلك لكبر سنه، وتبدأ عقوبة منعهم من السفر ابتداء من تاريخ انتهاء تنفيذ عقوبة السجن. فيما رُدت دعوة المدعي العام بمصادرة الجوانات والأموال لعدم تحرير الدعوى رغم تملكهم لعدد من المنازل والسيارات الفارهة والأراضي. وبحسب الصك ذاته فإن القبض على أفراد العصابة تم من قبل مكافحة المخدرات بالمدينة المنورة، حيث ضبط مع أحدهم مبلغ مالي يقدر بـ 12 ألف ريال وذهب، فيما تمتلك زوجة الابن سيارة حديثة مسجلة باسمها، إضافة إلى قطعتي أرض، كما عثر بمنزلها على حوالي 100 ألف ريال، وعدد من البنادق والأسلحة، فيما يمتلك الأب سيارة جيب 2009 اشتراها بمبلغ 90 ألف ريال. وبالبحث عن سوابقهم، اتضح أن الأب لديه قضية استعمال سابقة والابن الثاني لديه ثلاث سوابق من بينها اشتباه في استعمال المخدرات والحيازة والابن الثالث عليه سابقا حيازة واستعمال مخدرات، فيما سجل على الابنين الرابع والسادس سابقة حيازة. أما الخامس فسجلت عليه أربع سوابق ثلاث منها حيازة والرابعة ترويح مخدرات. أما ثامن المتهمين فتبين أن له سابقتي اشتباه بالترويح واستعمال، ولم تسجل سابقة على زوجة الثاني والتاسع والذي يسجل العقارات والسيارات باسم زوجته لم تسجل عليها سابقة. وصدقت هيئة التميز على حكم القاضي العريني، وبذلك تغلق المحكمة العامة بالمدينة المنورة ملف أكبر قضية مخدرات وصفت بـ "العائلية" حيث يقضي المتهمون الآن فترة تنفيذ الحكم والعقوبة بالسجن العام في المدينة المنورة. وكانت "الوطن" قد انفردت بنشر خبر "سقوط أسرة ترويح المخدرات بالمدينة" في 16 فبراير 2009 بعددها رقم 3062

أسماء متعاطي الكبتاجون

"المحبب" هو الشخص الذي يتعاطى حبوب " الكبتاجون" المنبهة بحيث يتفاعل حركياً وسلوكياً ولفظياً تحت تأثيرها بصورة يلحظها الآخرون ويدركون مسبباتها .

ومن التسميات الأخرى "معطيها" و"مقضم" و"ماسكة معه" وتستخدم في الحالات التي ينصرف "المحبب" فيها إلى نشاط واحد بعينه، كما يسمى "ملجلج" إذا كان كثير الحركة والصخب وإذا كانت الحبوب مذابة في الشاي، فيقال عنه "ملغوم". أما إذا نقصت الحبوب لديه فهو "متعلق"، وفي حال انقطاع الحبوب عنه فيسمى "منقطع".  
ما هو الكبتاجون؟

حبوب الكبتاجون هي منشط للجهاز العصبي المركزي، ومن تأثيره أنه يفقد المتعاطي الدقة في القدرة على التقويم وإصدار الأحكام وضعف الاستجابة الحسية. وتناول جرعات من هذه الحبوب يولد العنف والتهيج والروح العدوانية. وبعد زوال تأثير العقار يصاب الشخص بالاكتئاب والصداع المستمر، مما يضطره إلى معاودة تعاطيه مرة ثانية والإدمان عليه. وللكبتاجون أسماء شائعة ومتعارف عليها بين المدمنين والمروجين منها أبو ملف وملف شقراء والأبيض و أبو داب ودقني وداتسون وبيضاء وأبو قوسين وأبو مسحه وأبو قوس وكبتي "اختصاراً لكبتاجون"



## إدراج زواج القاصرات للمرة الأولى ضمن فعاليات المراكز الصيفية

المصدر: جريدة الجزيرة الاثنين 14 يونيو 2010  
<http://www.al-jazirah.com/d.htm23/ln20100614>

تنتقل في الثامن عشر من الشهر الحالي فعاليات المركز الصيفي لـ (رائدات اليوم قائدات المستقبل) الذي تستضيفه مراكز الأحياء في مدينة جدة ويستمر لمدة ثلاثة أسابيع.  
وكانت نائبة الأمين العام المشرفة العامة على البرنامج الدكتورة خديجة الصبان قد عقدت أخيراً اجتماعاً لرائدات الأحياء وعدد من العضوات في كل من مركز حي النسيم وحي الروضة وحي المحمدية وحي الصفا، وذلك بهدف وضع خطة عمل لاختيار وتنفيذ برامج المركز الصيفي للرائدات، وكشفت عن أنه سيتم للمرة الأولى إدراج زواج القاصرات ضمن فعاليات المركز، وذلك من خلال عقد مناظرة تشارك فيها فتيات صغيرات جنباً إلى جنب مع بعض المتخصصات، وذلك لمعرفة وجهة نظرهن حول هذه المسألة، وأيضاً لتوعيتهن بأهمية دورهن في وقف هذا النوع من الزيجات، التي عادة ما يكون ضحيتها الفتيات اللاتي يعشن وسط أسر فقيرة ومهمشة.  
تجدر الإشارة إلى أن مراكز الأحياء قد تعرضت في الآونة الأخيرة لانتقادات حادة من قبل فئة الشباب، عندما اتهموها بالتقصير الواضح في احتواء شباب وشابات الأحياء نتيجة لضعف البرامج المقدمة، وعدم مناسبتها لتطلعات هذه الفئة مما أسهم في عزوف الكثيرين منهم في الالتحاق بها، غير أنه سرعان ما تنبه القائمون على شؤون هذه المراكز لهذا الوضع، وعلى الفور عمدوا إلى تصحيح مسارها لتسجل خلال وقت قصير أعلى نسبة حضور مقارنة ببقية المراكز التي تشاطرها نفس الاهتمام.

## الشورى يقر تعديل نظام الكهرباء والاستراتيجية الوطنية

للمنقل.. آل الشيخ:

### الملك عبدالله جعل من المملكة عنصر دفع للصوت العربي

### والإسلامي في دوائر الحوار الدولية

المصدر: جريدة الرياض الاثنيون 14-6-2010

<http://www.alriyadh.com/article14/06/2010/html534620>

نوه مجلس الشورى بما تحقّق من منجزات كبيرة وقفزات تنموية متتالية للمملكة منذ تولي خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - مقاليد الحكم في المملكة، ووصف المجلس في بيان أصدره في مستهل الجلسة الثالثة والثلاثين التي عقدها أمس برئاسة الدكتور عبدالله آل الشيخ الذكرى الخامسة لمبايعة خادم الحرمين الشريفين بأنها محطة بارزة في طريق مسيرة الخير للنهضة التنموية التي تشهدها المملكة في شتى المجالات، فقد جسد قائد المسيرة قيما وأرسى مبادئ في مستهل عهده الميمون بخطابه التاريخي الذي عاهد فيه الله ثم عاهد شعبه على أن يتخذ القرآن الكريم دستوراً والإسلام منهجاً، وأن يكون شغله الشاغل إحقاق الحق وإرساء العدل وخدمة المواطنين جميعاً، مطالباً شعبه أن يشد من أزره ويعينه على حمل الأمانة وألا يبخل عليه بالنصح والدعاء .

وقال البيان "إن المملكة عاشت في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - أيده الله ورعاه - سنوات حافلة بالمنجزات في جميع المجالات التنموية والخدمية والتطويرية، وعبر المجلس عن تقديره لخطى الإصلاح التي انتهجها خادم الحرمين الشريفين للرفق بالمملكة وتقدمها في مختلف المجالات حيث عمل على تطوير الأنظمة والتشريعات بما يواكب المتغيرات والمستجدات، وحارب الفساد من خلال جملة من النظم والقرارات، وحث المسؤولين على تقوى الله سبحانه وأداء واجبهم بأمانة وإخلاص .

وأكد المجلس أن هذه الخطى المباركة لخادم الحرمين الشريفين في طريق الإصلاح الشامل تعزز قدرة مؤسسات الدولة على النهوض بمسؤولياتها وفقاً لمتطلبات العصر، وأشار إلى جهود الملك المفدى بحنكته وسياسته الحكيمة في تعزيز دور المملكة في الشأن الإقليمي والعالمي سياسياً واقتصادياً وتجارياً، وأصبح للمملكة وجود أعمق في المحافل الدولية، وفي صناعة القرار العالمي، وشكلت عنصر دفع قويا للصوت العربي والإسلامي في دوائر الحوار العالمي على اختلاف منظماته وهيئاته ومؤسساته، ورفع المجلس تحية تقدير وعرقان إلى خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهد الأمين وسمو النائب الثاني على ما بذلوه من دعم ورعاية ومساندة وحرص على أداء المجلس لمسؤولياته وأدواره التنظيمية والرقابية، الأمر الذي تجسد في كثير من المواقف والقرارات التي أضحت شواهد تاريخية على المرحلة التي تعيشها الشورى في عهده الزاهر .

من ناحية أخرى، وافق مجلس الشورى أمس الأحد على مشروع الاستراتيجية الوطنية للنقل التي تهدف إلى توفير قطاع نقل متكامل يشمل جميع أنماط النقل الحديثة ووسائله لمواكبة احتياجات المملكة المستقبلية، وتعزيز التنمية الاقتصادية والقدرة التنافسية للمملكة على المستوى الدولي، وتأخذ الاستراتيجية في الاعتبار تخطيط البنية التحتية للنقل وتطويرها وتمويلها، وتطوير نقل الركاب والبضائع وتسهيل التجارة وتطوير نقل الحجاج وسلامة النقل والمرور وحماية البيئة .

وأقر المجلس في شأن آخر التعديلات المقترحة على نظام الكهرباء والمقدمة من المهندس سالم المري نائب رئيس لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة، وقد نصت التعديلات على إضافة فقرة للمادة الخامسة من النظام الحالي تنص على أن يكون الإنتاج المزدوج إلزامياً في مشروعات تحلية المياه المالحة ومشروعات إنتاج الكهرباء التي تقام على الشواطئ أو في المناطق الساحلية القريبة من البحار أو المناطق التي تتوفر فيها مياه جوفية مالحة بكميات مناسبة، ويستثنى من ذلك

الحالات التي يثبت فيها لهيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج عدم وجود جدوى اقتصادية للإنتاج المزدوج أو عدم وجود طلب على الماء أو الكهرباء .

وأيد المجلس أيضاً إضافة فقرة للمادة العاشرة من نظام الكهرباء تنص على "مع مراعاة المعايير البيئية تعطى محطات الإنتاج المزدوج للكهرباء والماء الأولية في الحصول على الوقود المناسب وفي تسويق منتجاتها من الكهرباء والماء". وأقر الشورى التوصيات المقدمة من لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية على التقرير السنوي لديوان المظالم، والتي أكدت على ديوان المظالم رفع تقاريره السنوية حسب المدة المحددة في المادة التاسعة والعشرين من نظام مجلس الوزراء، وشدد على أن يضمن ديوان المظالم تقاريره القادمة بياناً يوضح فيه ما تم على قرارات مجلس الشورى السابقة



## التجارة تعجز عن حماية المستهلك من نار الأسعار

المصدر: جريدة الحياة الإثنية، 14 يونيو 2010

152439 <http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/>

خلص مراقبون تابعوا ندوة حول حماية المستهلك في الرياض أمس إلى أنه على رغم حرص وزير التجارة عبدالله زينل على تأكيد اهتمام وزارته بحماية المستهلك، وتوضيح الإجراءات الجاري اتخاذها في هذا الشأن، إلا أن أوراق العمل التي قدمت في الندوة أظهرت أن المستهلكين وطموحاتهم في واد ووزارة التجارة، خصوصاً دورها الرقابي، في واد آخر. وأهالت الدراسات الاتهامات بالجملة على الوزارة التي ترتفع أسعار السلع الاستهلاكية تحت سمعها وبصرها ولا تحرك ساكناً. وقال المتابعون ان الخطوات التي اتخذتها الوزارة - وعددها زينل - تبدو متواضعة جداً بالنظر إلى أسعار السلع ومراقبتها وانتشار السلع المقلدة والسلع غير المأمونة الاستهلاك. فيما أعلن أمس أن معدل التضخم في السعودية ارتفع الشهر الماضي من 4.9 في المئة إلى 5.4 في المئة بسبب زيادة الإيجارات .

وأشار زينل إلى أن الوزارة بصدد إنشاء وكالة لشؤون المستهلك، وقال إنها زادت عدد المراقبين بواقع 50 مراقباً ليصبح عددهم 340 مراقباً. ولفت إلى قيام الوزارة بادخال سلع ارتفعت أسعارها في أحكام التنظيم التمويني. وأظهرت ورقة عمل شملت دراسة المستهلكين والمنشآت التجارية أن 90 في المئة من العاملين في الجهات المعنية بحماية المستهلك، و86 في المئة من المستهلكين يرون أن الارتفاع الحالي في أسعار المواد الاستهلاكية غير مبرر، وأن أسعار المواد الاستهلاكية تختلف باختلاف الموزع. وأشارت إلى أن 70 في المئة من الجهات المعنية بحماية المستهلك ترى أن المتوافر في الأسواق من المنتجات لا يراعي أمن وسلامة المستهلك، كما رأى 90 في المئة أن المنتجات المقلدة والمغشوشة منتشرة في السوق السعودية .

وعلى صعيد آخر، تسارعت وتيرة ارتفاع معدل التضخم في السعودية، وسجل خلال شهر أيار (مايو) الماضي، أعلى مستوى منذ 10 أشهر، وبلغ 5.4 في المئة، مرتفعاً من 4.9 في المئة خلال نيسان (أبريل)، مدعوماً بزيادة الإيجارات، نتيجة لتنامي الطلب على العقار وانخفاض المعروض. ووفق بيانات مصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات، فإن ارتفاع التضخم نتج من ارتفاع المؤشر القياسي لمجموعات ست رئيسية مكونة للرقم القياسي لكلفة المعيشة، إذ زادت مجموعة الترميم والإيجار والوقود والمياه بنسبة 9.4 في المئة، ومجموعة سلع وخدمات أخرى 8 في المئة، ومجموعة الأطعمة والمشروبات 5.4 في المئة، ومجموعة التأثيث المنزلي 4.1 في المئة، ومجموعة النقل والاتصالات 1 في المئة، ومجموعة التعليم والترفيه 0.9 في المئة. وفي المقابل، سجلت مجموعتان من المجموعات الرئيسية المكونة للرقم القياسي لكلفة المعيشة انخفاضاً طفيفاً في مؤشراتها القياسية، وبلغت نسبة الانخفاض في مجموعة الأقمشة والملابس والأحذية 0.3 في المئة، ومجموعة الرعاية الطبية 0.2 في المئة. وقالت مصلحة الإحصاءات في تقريرها إن مؤشر الرقم القياسي العام لكلفة المعيشة لشهر مايو بلغ 127.8 نقطة، في مقابل 127.1 نقطة في إبريل، بزيادة 0.6 في المئة.

## افتتاح فعاليات منتدى الطب والقانون

### د. الربيعية: لا يجب أن نستعجل الحكم على التأمين المهني

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 14-6-2010

<http://www.alriyadh.com/article14/06/2010.html534630>

الرياض - محمد الحيدر

أكد وزير الصحة الدكتور عبد الله الربيعية أن الوزارة حريصة على تطوير آليات لحماية أمن وسلامة المريض في المنشآت الصحية وأنها تعكف حالياً على إعادة دراسة الأنظمة واللوائح التنفيذية ذات العلاقة بممارسة المهن الصحية. جاء ذلك خلال افتتاح معاليه فعاليات منتدى الطب والقانون مساء أمس الأول السبت بمدينة الرياض والذي يأتي بعد أقل من شهرين من عقد ندوة الأخطاء الطبية وآلية التعامل معها مما يؤكد حرص الوزارة على تجويد خدماتها والاهتمام برفع كفاءة العاملين فيها.

وأضاف معاليه أن ممارسة المهن الصحية تخضع لأحكام نظام مزاوله المهن الصحية ومعايير وقواعد أخلاقيات المهنة المتعارف عليها وقد تضمن ذلك كيفية التعامل مع الأخطاء المهنية حيث شكلت لجان مختصة بالنظر فيها كالهيئة الصحية الشرعية، مشيداً بمعاليه بالدور الفاعل لديوان المظالم وما تضمنته أحكامه من مبادئ اعتبرتها الوزارة ركيزة أساسية لما تتخذ من إجراءات وتشكيل فرق عمل لتطوير أعمال اللجان المختصة وما صدر عنها من ضوابط ومعايير استرشادية لتلافي التباين بين قرارات اللجان.

وحول ما يدور عن اعتقاد البعض من أن التأمين المهني سيزيد من الأخطاء الطبية وتهاون البعض أجاب معاليه قائلاً: "لا يجب أن نستيق الحديث حول التأمين المهني فقد سبقنا العالم بعقود من السنوات في هذا الجانب، وأكد أن وزارة الصحة لا تسمح بالتهاون في أمن وسلامة المرضى مهما كانت الأسباب في ظل وجود تأمين أو عدم وجوده. د. قاروب: نسبة الأخطاء الطبية في المملكة لا تتجاوز المعدل العالمي

وكان وزير الصحة أكد في كلمته "إننا نتطلع لما سيسفر عنه هذا المنتدى من نتائج وتوصيات ومقترحات، من خلال مناقشات المشاركين وورش العمل المختلفة، لنسهم بمشئئة الله بعد دراستها وتفعيلها في دفع مسيرة التنمية الصحية في بلادنا، وعلاج ما يعترضها من مشكلات أو عقبات".

من جانبه نوه الدكتور ماجد قاروب رئيس مركز القانون السعودي للتدريب بتنظيم وزارة الصحة لندوة الأخطاء الطبية وآلية التعامل معها التي شاركت فيها وزارات الثقافة والإعلام والعدل لتساهم في نشر الثقافة الطبية والصحية السليمة عن القطاع الطبي ومنجزاته لتعزيز الشفافية التي تتفق مع السياسة الإعلامية للبلاد والتي تؤكد الارتفاع بمستوى المادة الإعلامية في جميع الميادين وتشجيع المتخصصين في الإسهام في مجال تخصصهم بواسطة المؤهلين على مستوى رفيع من الدين والعلم والوعي والإخلاص معتمدين على الموضوعية في عرض الحقائق والبعد عن المبالغات والمهاترات، تقديراً لعمق شرف الكلمة ووجوب صيانتها من العبث والترفع عن كل ما من شأنه أن يصير الضغائن ويوقظ الفتن والأحقاد.

وأبان في كلمته لنوضح ونؤكد بأن الخطأ البشري سيظل طالما وجدت البشرية والانسان فكل بني آدم خطأ وهو جزء من العمل الانساني والبشري لم تنفرد به السعودية، فنسبة الأخطاء الطبية في العالم هي في متوسط 10% من عمل الممارسين الصحية ووصلت في كل من بريطانيا وستراليا وكندا إلى 11% ونسبة الأخطاء الطبية أقل من 9% في بلادنا وهو أمر يسجل لها وليس عليها، حيث يكمن الفرق الحقيقي في قضاء التعويض وكذلك ما تسدده شركات التأمين للمتضررين والذي هو جبر حقيقي للأضرار الصحية المادية والمعنوية.

وأشاد باعتماد وزير الصحة الضوابط الاسترشادية للنظر في مخالفات أحكام الأنظمة الصحية وترشيح أعضاء لجان المخالفات من ذوي الكفاءة والخبرة وهي اهتمامات لم تصادف التجارب المطلوب من شركات التأمين الطبي التي كان عليها واجب العمل على تطوير الخدمات الطبية من خلال رعاية حقوق المرضى والاطباء والمنشآت الصحية.



يذكر أن المنتدى يناقش في هذه الدورة العديد من القضايا التي تخدم هذا التوجه ومنها تطوير الخدمات الصحية ودور الهيئة السعودية للتخصصات الطبية في دعم جودة الخدمات الطبية، وأثر الجودة على حقوق المرضى وواجبات الأطباء تجاههم، إضافة إلى إبراز دور كل من مجلس الضمان الصحي التعاوني والمجلس المركزي لاعتماد المنشآت الصحية وشركات التأمين في تجويد الأداء داخل المنشآت الصحية والحد من الأخطاء الطبية .

كما يركز المنتدى على مناقشة عدد من القضايا الأساسية مثل تطوير الخدمات الصحية للحد من الأخطاء الطبية ودور الهيئة السعودية للتخصصات الطبية في جودة الخدمات الطبية كما يناقش الجودة وأثرها على حقوق المرضى وواجبات الطبيب إضافة إلى إبراز دور مجلس الضمان الصحي التعاوني في مراقبة شركات التأمين التي قارب عددها من 30 شركة بلغت رؤوس أموالها أكثر من 10 مليارات ريال .

ويتناول المنتدى عدة محاور أهمها دور المجلس المركزي لاعتماد المنشآت الصحية وأثره في جودة المنشآت الصحية والحد من الأخطاء الطبية .

كما يقيم على هامش فعاليات المنتدى عدد من ورش العمل لأعضاء اللجان الطبية لتطوير أعمالها فيما يخص صياغة قرارات لجان المخالفات الصحية وتدقيق المحكمة الإدارية، والضوابط والمعايير الإرشادية للعقوبات في المخالفات الصحية، ويشارك في تقديمها قضاة ومحامون متخصصون في قضايا الأخطاء الطبية



## حقوق الإنسان في الإعلام السعودي.. يمنح النامي ماجستيراً بامتياز

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 14 يونيو 2010  
<http://www.al-madina.com/node/252518>

محمد حفني - القاهرة تصوير: خالد رفقي

وسط حضور عدد كبير من الإعلاميين منحت كلية الإعلام بجامعة القاهرة الباحث خالد عبدالله النامي مدير العلاقات العامة بالملحقية الثقافية لسفارة خادم الحرمين الشريفين بالقاهرة درجة الماجستير بتقدير امتياز في الرسالة التي تحمل عنوان «معالجة قضايا حقوق الإنسان في الصحف وشبكة الانترنت بالمملكة». حيث أشاد الدكتور محمود يوسف، رئيس قسم العلاقات العامة والإعلان بكلية الإعلام والمشرف على الرسالة، بموضوعها لما لها من أهمية كبيرة في قيام وسائل الإعلام بكشف قضايا حقوق الإنسان التي توليها المملكة أهمية خاصة في كيفية معالجة بعض القضايا الشائكة، معتبراً عنوان الدراسة معبراً عن معالجة قضايا حقوق الإنسان في الصحف وشبكة الانترنت في المملكة بدرجة كبيرة. وأكد الباحث خالد النامي في رسالته أن هناك تحسناً في التغطية الصحفية الإعلامية السعودية في مختلف وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية التي تهتم بمختلف الجوانب الحياتية، ضارباً أمثلة السيول التي تعرضت لها المملكة مؤخراً مثلاً على ذلك، حيث كشفت وسائل الإعلام مدى القصور في تلك الأزمنة، وقال إن الإعلام السعودي اهتم كثيراً بقضايا حقوق الإنسان، وكشف عن كثير من القضايا العالقة، اكتسب أهمية بالغة في الوقت الراهن لدى الجميع، مما دفع قنوات وصحف ووسائل إعلامية عربية ودولية تعتمد على الاقتباس منه والمتابعة المستمرة والنقل اليومي،



## مطالبة بأن يكون فحص التعاطي باختيار أسرة الفتاة الإعلان عن إنشاء أول مستشفى أهلي لعلاج الإدمان بالمملكة

المصدر: جريدة الرياض الاثنيين 14-6-2010  
http://www.alriyadh.com/article14/06/2010.html534638

انطلقت صباح يوم امس الأحد بمقر أمانة اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات أعمال ورشة العمل واقع علاج الإدمان وبرامج التأهيل: التحديات وسبل التطوير والتي نظمتها أمانة اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات وشارك بها أكثر من سبعين خبيراً في مجال الإدمان من مختلف مناطق المملكة من القطاعات الصحية والعسكرية والجهات ذات العلاقة . وقد بدأت هذه الورشة بكلمة ترحيبية بالمشاركين من قبل أمين عام اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات المساعد الدكتور فايز الشهري تحدث من خلالها عن دور أمانة اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات، وأكد على أن دور الأمانة في رسم السياسات والتنسيق لهذه الجهود. وبين الدكتور الشهري ان توجيهات سمو النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية رئيس اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات حتمت عقد مثل هذه اللقاءات لتقديم تقرير كامل ومدعوم بالإحصائيات والأرقام عن واقع العلاج والتأهيل ودور القطاع الخاص في هذا المجال . ثم بدأت أعمال الجلسة الأولى والتي أدارها البروفيسور عبدالله السبيعي . وفي الجلسة الثانية من الورشة والتي أدار حوارها الدكتور صالح النصار مدير مركز أبحاث الشباب بجامعة الملك سعود تحدث الدكتور سعيد الواس خبير علاج الإدمان عن واقع الإدمان وسببه وعن التأهيل من جميع جوانبه النفسية والفكرية والاجتماعية . كما قال الدكتور محمد الطريقي أن الإدمان يصنف ضمن الإعاقات كونه إعاقة للأسرة والفرد والمجتمع والأمن، ولا بد من تضافر الجهود مع المؤسسات الحكومية والأهلية، وشكر اللجنة نيابة عن القطاع الخاص كونه أول الحاصلين على ترخيص في إنشاء مستشفى لعلاج الإدمان في المملكة، وجاء ذلك بمساهمة اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات وبتوجيه من سمو النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية رئيس اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات . وخلال الجلسة الثانية أيضاً تحدث البروفيسور عبدالله السبيعي خبير علاج الإدمان مركزاً على تنسيق الجهود بين هذه الجهات في أي قضية تخدم المجتمع للتصدي لهذه الآفة وعلاج المتضررين منها، وإلا ستكون كل جهة تعمل بمفردها دون فائدة . واختتمت الورشة أعمالها بعدد من التوصيات كان من أبرزها التوصية بأن تقوم الجامعات باستحداث تخصصات علمية في مجال علم النفس العيادي والإرشادي فضلاً عن برامج التعليم الطبي المرتبط بما يقدم من خدمات في علاج الإدمان . وأن يكون هناك تكامل بين أداء الأجهزة المختلفة لتقديم خدمات شاملة وواسعة على مستوى الإرشاد والعلاج والتأهيل وأن تكون هذه البرامج ذات معايير علمية موثوقة. وان يكون فحص التعاطي عن المخدرات قبل الزواج اختياريًا من قبل أسرة الفتاة وستخضع هذه التوصية لدراسة موسعة من قبل الجهات ذات العلاقة . كما أوصت بالعمل على وضع اتفاقية مع دور الإيواء مثل السجون ودور الملاحظة لعمل خطة علاجية ووقائية من المخدرات خاصة وأنهم في مراكز خاضعة للتأهيل.

## اختصاصيون ينتقدون تدني مستوى الجودة في خدمات المعوقين

المصدر: جريدة الحياة الإثنية، 14 يونيو 2010

152420 http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/

شكا اختصاصيون يعملون في مجال رعاية وتأهيل المعوقين حركياً، من نقص الموارد اللازمة لخدمة المعوقين في المنطقة الشرقية، وتدني مستوى الجودة. وقال استشاري العلاج الطبيعي والنطق الدكتور يوسف عيسوي: «إن معايير الجودة لدى مراكز رعاية وتأهيل المعوقين تقل عن معايير الجودة المطبقة عالمياً، بنحو 25 في المئة»، محذراً من أن نسبة الفرق بين جودة الخدمات في السعودية والنسبة المفترضة «قد ترفع نسب الإعاقة»، مشيراً إلى أن تدني مستوى الجودة جعل من السعودية تأتي ضمن بعض التصنيفات الدولية في «مراكز متأخرة».

وأوضح اختصاصي النطق في مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة (سابقاً) نادر عبد الإله، أن مستوى الخدمات في المملكة «يتطلب جهوداً حقيقية وفعالية، للرفع من مستوى الجودة»، موضحاً أن هناك «عدداً من الدول، على رغم أن إمكاناتها المادية ومواردها لا تقارن في السعودية، إلا أنها قطعت شوطاً كبيراً في مجال رعاية وتأهيل المعوقين»، مستدرِكاً أنه «لا يمكن إغفال الجهود التي تقدم، وبدء تنفيذ خطة ترفع من مستوى الخدمات في المراكز والجمعيات. وكل ذلك يبعث على التفاؤل بإحداث نقلة شاملة خلال سنوات قليلة، وقد بدأت تظهر ثمارها».

بدوره، قال المدير العام للجمعية الخيرية لرعاية وتأهيل المعوقين في الشرقية عبدالله المغامس، لـ «الحياة»: «إن المعايير التي تعتمدها الجمعية هي تراكمية، ووضعت منذ تأسيس المجمع على يد فريق استشاري أجنبي، ساهم في إعداد دراسات لتقديم الخدمة، بما يتوافق مع المعايير الدولية، وتتنطبق فيها معايير الجودة كافة»، مضيفاً «قام الفريق بتأسيس العيادات، وعمل بروتوكولات لتقديم الخدمات، بما يتماشى مع المطالب والاحتياجات اللازمة والمعايير العالمية لتقديم الخدمات التأهيلية في المجمع». وأردف المغامس، أن ما تم وضعه من معايير دولية «ساعد على التعاقد مع شركة «أرامكو السعودية» ومؤسسة «التأمينات الاجتماعية»، لتقديم الخدمات اللازمة، من رعاية وتأهيل لمنتهسيها»، مبيناً أن «أرامكو السعودية»، «ترسل فريقاً خاصاً لمتابعة وتقييم الخدمات التي تقدم للموظفين وعائلاتهم. ويتم إعادة التقييم سنوياً، من قبل المراجعين، وتلقي الملاحظات كافة، لإعادة النظر فيها، ومحاولة تجويد كل ما يلزم، بحسب ما يتناسب مع مستجدات العصر، خصوصاً الأجهزة الطبية اللازمة للمعوقين، التي ننظر في تحديثها، وإدخال الجديد منها سنوياً».

وعن مؤشرات الجودة، أكد على أنها «تتماشى مع المستفيدين من الخدمة. ونحاول الاطلاع على آرائهم، وننتقل على الملاحظات أيما كان مصدرها. إذ نتطلع لأن نكون في مستوى الجودة التي تناسب تأهيل المعوقين، لأننا لسنا مركزاً طبياً. وإنما مركز للتأهيل. فالجودة تقاس أيضاً عبر تلبية الاحتياجات اللازمة كافة لخدمة مجال الإعاقة»، مضيفاً «نحتاج إلى مراحل للوصول إلى شمولية الخدمات، فإذا قلنا أننا وصلنا، فهذا يعني أننا توقعنا، لذا نتابع مجال الاحتياجات، ونتطلع لتقديم خدمة شاملة، طالما أن الإعاقة واقع اجتماعي مفروض. وقد حان وقت تضافر الجهود بين الجمعيات المتماثلة في تقديم الخدمات إلى المعوقين. كما إنه حان الوقت لتقوم أمانات المدن بالتدخل في تحديد مواصفات البناء، كي تسهل حركة المعوقين، وتكون الرعاية الشاملة، إذ يجب أن لا يقف الرصيف أو الشارع أو الممر عائقاً، أمام المعوق».

## المحكمة الإدارية تنظر في دعوى طبيب ضد المباحث ... الإثنين المقبل

المصدر: جريدة الحياة الإثنية، 14 يونيو 2010  
152300 <http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/>

حدّدت المحكمة الإدارية في منطقة مكة المكرمة الإثنين المقبل لعقد جلسة قضائية، بهدف النظر في دعوى طبيب سعودي ضد «المباحث الإدارية» في محافظة الطائف، يطالب فيها بدفع 30 مليون ريال بمثابة تعويض عن سجنه سبعة أشهر، على خلفية اتهامه في قضايا عدة بُرئ فيها، توزعت ما بين ثماني تهم هي: اللواط، وانتحال شخصية عامة، والنصب، والاحتيال، والمتاجرة بالوظائف، وبيع الشهادات العلمية، والزنى، واستغلال السلطة، والاشتغال بالتجارة. وتأتي هذه الخطوة، بعد أن تسلمت المحكمة الشهر الماضي ملف الدعوى من قبل الطبيب الذي (يعمل استشارياً في مستشفى حكومي) حيث يطالب فيها بمحاسبة كل من يثبت بحقه تليفق التهم ضده، ومواجهة المدعى عليها بجميع الأخطاء التي اقترفها بحقه ومحاسبة المسؤول والمتسبب فيها مدنياً وجزائياً.

وقال الطبيب في الدعوى التي قدمها (وحصلت «الحياة» على نسخة منها): «أوقفت في أحد الكمانن الذي أعد لي أمام المستشفى الذي أعمل فيه، واقتدت من دون أن أعلم بالذنب الذي ارتكبته، وعُرض علي أحد الأشخاص الذي ادعى عليّ بعدد من التهم الباطلة، وأني فعلت به الفاحشة، وأسمعوني أشرطة مسجلة عدة لمحادثات مع نساء يدور فيها الحديث عن وظائف وغير ذلك.»

وقال: «بعد هذه الفترة تم القبض على الفاعل الأصلي في تلك التهم التي أوقفت على أساسها بالباطل وعندها بدأت المباحث بسحب جميع الأوراق التي وزعت على عدد من الجهات الحكومية المختلفة، وأرسلت لإدارتي خطاباً يفيد أنه لا يوجد ضدي أي اتهام ويمكن رجوعي لعملي بعد تعرضي لتشويه سمعتي بين أقراني وعائلتي.»

وأضاف أنه تعرض إلى تشويه سمعته ومكانته العلمية ومركزه في المستشفى الذي يعمل فيه، لا سيما أن طبيعة عمله كطبيب تحتم عليه حسن السيرة، إضافة إلى تشويه مكانته كرجل أسرة، فضلاً عن عدم صرف جميع رواتبه وميزاته الوظيفية منذ توقيفه، خصوصاً أن راتبه الشهري يصل إلى 43000 ريال شهرياً

## رئيسة جمعية مودة: أنهينا دراسة تضع حداً لمعاناة كثير من

### المطلقات والمعلقات

المصدر: جريدة الحياة الإثنية، 14 يونيو 2010

152361 http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/

أكدت رئيس مجلس إدارة جمعية مودة الخيرية للحد من الطلاق وأثاره الأميرة سارة بنت مساعد، الانتهاء من إعداد دراسة ميدانية تتعلق بإجراءات الطلاق تقدم توصيات عن إجراءات التنفيذ والتبليغ وتقلص زمن التقاضي، وتنتهي معاناة كثير من المطلقات والمعلقات وأبنائهن في هذا المجال، مشيرة إلى أن الجمعية خاطبت وزارة التربية والتعليم من أجل إدراج مواد توعوية أسرية وحقوقية في مناهج التعليم العام، كما خاطبت وزير العدل لتطوير مكاتب إصلاح ذات البين في المحاكم وتزويدها بالمستشارين والمتخصصين في مختلف المجالات النفسية والاجتماعية والقانونية والشرعية. وأضافت خلال الاجتماع العمومي الأول للجمعية الذي عقد في مستشفى التخصصي في الرياض أمس، أن أربع مؤسسات شاركت في الدراسة هي: مؤسسة الملك خالد الخيرية، مركز الأمير سلطان، برنامج الأمان الأسري، وجمعية النهضة، مشيرة إلى أن الجمعية تتواصل مع السفارة الماليزية من أجل الاستفادة من تجربتها في الحد من ارتفاع نسب الطلاق. ولفتت إلى أن الدراسة التي أعدها عدد من الاستشاريين الشرعيين والقانونيين تحت إشراف الدكتور سامي الدامغ تشمل كيفية التعامل مع حالات الطلاق من نواح عدة، منها الحضانة والولاية والأوراق الثبوتية، وصك الطلاق الذي لا بد من وجود المرأة عند إثباته، وإنشاء مكاتب للأسر داخل المحاكم، مع إيجاد أقسام نسائية لها لبحث ملابسات قضايا الطلاق من النواحي الاجتماعية والاقتصادية والنفسية، وتقديم التوصيات اللازمة التي تمكن القضاة من إصدار أحكامهم بناء على معرفة ودراية بملابسات القضية كافة.

ونوّعت إلى أن الدراسة تشمل الزوجات الأجنبية من سعوديين ومطالبتهن بمعاملتهن معاملة الأم السعودية، فلا يتم ترحيل الأم إذا كان لديها أبناء. وتابعت: «الذي لا يسد مخالفة سيارة يمنع من السفر، فلم لا يطبق ذلك على من يتخلف عن واجبه في أداء النفقة والحضانة والأوراق الثبوتية وغيرها، خصوصاً أن إمكانات الدولة من خلال الربط الآلي كبيرة، وكذلك في حالات خاصة من الخلع تطلب المرأة فسخ النكاح نتيجة الضرر الواقع عليها أو على أبنائها بسبب إدمان الأب أو قلة دينه وسوء أخلاقه، فلا يجوز شرعاً في هذا المجال أن تجبر الأم على التنازل عن حقها في الأمومة والحضانة في مقابل الخلع، بل يتعين على القاضي فسخ النكاح حماية للمرأة وأطفالها، وليس العدل أن يطلب من المرأة إثبات الضرر بنفسها، بل يجب على أجهزة الدولة مساعدتها في ذلك كإجراء فحص القاضي للأب المدمن وإثبات حالات العنف.» وتطرقت الأميرة سارة بنت مساعد إلى أن جمعية «مودة» تعمل حالياً على إنشاء أول حاضنة لأعمال المحاميات السعوديات في مقر الجمعية بالتعاون مع مكتب متخصص سيعمل على تأهيل المحاميات السعوديات وتدريبهن على كيفية ممارسة المهنة وتقديم الاستشارات وحل المشكلات التي يمكن أن تتعرض لها المرأة المطلقة أو المعلقة وأبنائها، أو ما قد يتبع الطلاق من مشكلات في النفقة والحضانة والرؤية والولاية والحقوق المشتركة.

وذكرت أن الجمعية بصدد إنشاء مركز تأهيل المقبلات على الزواج في مقر الجمعية، وتم التنسيق مع وزارة التربية والتعليم لتقديم برامج توعوية أسرية وحقوقية في المدارس الثانوية كجزء من برامج الإرشاد والأنشطة اللاصفية والبرامج الصيفية، كما جرى التنسيق مع جامعة الملك سعود لتقديم برامج توعوية أسرية وحقوقية ودورات لتأهيل المقبلين على الزواج في الجامعة.

وأوضحت أن الجمعية تعمل على إنجاز عدد من الدراسات الأخرى، أبرزها دراسة وطنية شاملة للطلاق في السعودية بتكليف من إمارة منطقة الرياض، وإنشاء قاعدة معلومات للطلاق في المملكة، ودراسة لحقوق المرأة الشرعية والمدنية، وإعداد دليل إجرائي لتمكينها من هذه الحقوق، كما تعكف الآن على مراجعة التقرير الإحصائي الأخير الصادر عن وزارة العدل الخاص بحالات الزواج والطلاق وإبداء رأي الجمعية فيه، وجرى تقديم عدد من الاستشارات القانونية لعدد من

المطلقات والمعلقات من عدد من المكاتب القانونية المتعاونة مع الجمعية، وتولت الجمعية تدريب 45 مطلقة ضمن برامج التجميل والعناية والخيطة وإعداد عاملات الإنتاج بالتعاون مع جمعية النهضة.



## تنظيم العقود مع المكاتب الأهلية شركة لتأمين حقوق المتقدمين للعمالة المنزلية

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 14 يونيو 2010

1&G=765562 &I=13513 http://www.alyaum.com/issue/article.php?IN=

محمد عضيف-الرياض  
أكدت وزارة العمل التنسيق مع اللجنة الوطنية لمكاتب الاستقدام الأهلية في مجلس الغرف وبحث إمكانية إيجاد تأمين على حقوق صاحب العمل عند إخلال العمالة المنزلية بالعقد كحالات الهروب والامتناع عن العمل وعدم إكمال مدة العقد، مضيفاً أنه جار الآن عمل الضوابط لذلك مع شركة التأمين المختارة. وأضاف مصدر بالوزارة أن وزارة العمل استشعرت معاناة المتقدمين، ومن هنا فقد حرصت على تنظيم عقود التوسط في استقدام العمالة المنزلية التي توقع بين أصحاب مكاتب الاستقدام الأهلية المرخص لهم من هذه الوزارة وبين المتعاملين معها من المواطنين، ووضعت لذلك نموذجاً موحداً يحوي بنوداً من شأنها حفظ حقوق المتعاملين مع هذه المكاتب حيال تصرفات العمالة المنزلية التي توسطوا في استقدامها للمواطن، يشمل تعويضهم لحالات الهروب والامتناع عن العمل والمثبت من جهات الاختصاص خلال فترة التجربة، فضلاً عن هذا فإن عقود العمل أيضاً تحوي ما يتخذ كل طرف في حال إخلاله بعقد العمل على أن الإخلال بالالتزامات الواردة في عقد العمل كحالات الهروب والامتناع عن العمل قد يكون الدافع لها عدم التزام الطرف الثاني ببقية بنود العقد أو أسلوب التعامل مع العمالة المنزلية، فضلاً عن مسؤولية المواطن في تشغيل العمالة المنزلية الهاربة. وفيما يتعلق برفع الأسعار من الجانب الإندونيسي في رفع تكاليف أجور العمالة ذكر أن هناك بدائل من جنسيات أخرى مفضية أن لطالب الاستقدام الحربية في تحديد مصدر العمالة التي تم الموافقة له على استقدامها، ولا يوجد قيود بحصر الاستقدام للعمالة المنزلية أو غيرها على هذه الجنسية، حيث هناك العديد من المصادر الممكن الاستقدام منها، ومبالغة الجانب الإندونيسي في رفع التكاليف وأجور العاملات أمر عائد له وسوف ينعكس سلباً على الاستقدام من إندونيسيا؛ نتيجة لرفع تك التكاليف، وهذه الوزارة تحرص مع الوزارات المعنية الأخرى على توضيح الصورة للجهات الرسمية في الدول المرسله التي تقوم برفع تكاليف الاستقدام.

## السجن والجلد لحرري الشيكات دون رصيد وإلزامهم بدفع

### المبلغ

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 14 يونيو 2010  
252489 http://www.al-madina.com/node/

كشف مصدر قضائي لـ «المدينة» عن ان عقوبة السجن والجلد ستكون مصير محرري الشيكات التي لا تحتوي على رصيد، فيما سيتم إلزامهم بدفع المبلغ المحرر في الشيك، مشيراً الى ان هذه الخطوة جاءت وفق الأمر الصادر من صاحب السمو الملكي الامير نايف بن عبدالعزيز النائب الثاني ووزير الداخلية، حيث تلقت المحاكم العامة والجزئية خطاب وزير العدل المبني على أمر سموه بتفعيل نظام معاقبة مصدرري الشيكات دون رصيد بالسجن والجلد. وأشار المصدر الى أن النظام الذي صدر مسبقاً بمعاقبة مصدرري الشيكات دون رصيد تم تفعيله بعد أمر وزير الداخلية، وقال أن البنك ملزم بإعطاء ورقة اعتراض على الشيك الذي يحرر وليس له رصيد، ويتم بعده الرفع إلى هيئة التحقيق والإدعاء العام دائراً الأموال، التي تباشر في التحقيق مع مصدر الشيك والإدعاء عليه وإحالته إلى المحكمة العامة أو الجزائية حسب المبلغ المدون في الشيك. وأضاف انه سيتم معاقبة مصدر الشيك بالسجن والجلد وسيكون السجن حسب الأمر المنصوص عليه وحجم القضية، بالإضافة إلى إلزامه بدفع المبلغ المحرر بالشيك. في الاطار ذاته حذر وكيل وزارة التجارة والصناعة المساعد للشؤون القانونية عبدالعزيز بن راشد الكليب العاملين في نشاط البيع بالأجل من تلقي شيكات لا يوجد لها مقابل وفاء كافٍ لدفع قيمتها (شيكات دون رصيد)، لأن هذا الفعل مجرم وفقاً للفقرة (د) من المادة (118) المعدلة من نظام الأوراق التجارية، وموجبة التوقيف استناداً إلى قرار سمو النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية رقم (1900) وتاريخ 1431/5/26 هـ. وشدد على أن مرتكب هذا الفعل سوف يعاقب بالعقوبات المقررة نظاماً وهي الحبس مدة لا تزيد عن ثلاث سنوات والغرامة بمبلغ يصل إلى خمسين ألف ريال بالإضافة إلى التشهير به في الصحف. وختم تصريحه بالتأكيد على المستفيدين من عدم التعامل مع الشيكات الأجلة التي ليس لها رصيد.

## التربية تربط مدارس التعليم العام إلكترونياً... وتمنحها صلاحيات لـ التعاقد

المصدر: جريدة الحياة الإثنية، 14 يونيو 2010  
152377 <http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/>

كشف المدير العام لشؤون الفروع والمعلومات في الإدارة العامة لتقنية المعلومات في وزارة التربية والتعليم علي الغيشي، أن الوزارة تدرس بالتعاون مع شركات الاتصالات إطلاق مشروع لربط جميع مدارس التعليم العام في المملكة إلكترونياً، مشيراً إلى أن المشاريع التقنية التي تشرف عليها إدارة تقنية المعلومات ستسهم في تحسين مخرجات التعليم وتسهل سرعة التواصل الفعال بين أطراف العملية التربوية.

من جانبه، أصدر نائب وزير التربية لشؤون تعليم البنين الدكتور خالد عبدالله السبتي قراراً بمنح مديري التربية والتعليم في المناطق والمحافظات كامل الصلاحيات في اختيار مزود الخدمة الأفضل لإدخال خدمة الإنترنت لجميع مدارس المملكة، وحثهم على سرعة الانتهاء من هذا المشروع والتنسيق مع الإدارة العامة لتقنية المعلومات في الوزارة للحصول على أفضل المعايير وطرق الربط.

ومن جهة أخرى بعدما أنهت وزارة التربية والتعليم عملية النقل الخارجي وفق نظام الكتروني اعتمده منذ سنوات متضمناً الشروط وفق البرمجة المعدة، بدأت إدارات التعليم في المحافظات والمناطق في إجراء حركات النقل الداخلي لتتباين في عملية استخدام البرامج من إدارة لأخرى في النقل الداخلي، إذ تقوم بعض الإدارات بالاعتماد على برنامج مختلف عن البرنامج المعد في الوزارة، في حين أن الوزارة أعدت برنامجاً خاصاً بالنقل الداخلي يتم إدخال البيانات من خلاله.

وسمحت الوزارة لإدارات التعليم باختيار البرنامج المفضل لديها بين عدد من البرامج المعتمدة من الوزارة، فيما يتخوف بعض المعلمين من اختلاف برامج النقل الداخلي في إدارات التعليم، مؤكداً أهمية توحيد البرنامج في الوزارة وإجرائه من جانبها.

وأبدى المعلم في منطقة عسير علي العمري، تخوفه من البرامج التي تتم المفاضلة على أساسها في إدارات التعليم، مطالباً بعض الإدارات التي تجبر المعلمين على التسجيل من خلال موقعها الإلكتروني بأن تتبع نهج الإدارات الأخرى التي اعتمدت برنامج الوزارة الرئيس في حركة النقل الداخلي.

من جهته، أكد مصدر مسؤول في وزارة التربية والتعليم أن حركات النقل الداخلي تتم وفق الشروط المطروحة، وأن الوزارة اعتمدت برنامجين أساسيين، إضافة إلى بعض البرامج الأخرى، لافتاً إلى أن الإشكال يكمن في ضعف مواقع بعض إدارات التعليم التي تعتمد على تصميم ومساحة ضعيفين، ما يشكل إرباكاً للمعلمين والإدارة حين تسجيل الرغبات، وهو ما يتخوف منه المعلمون في التسجيل.

وأشار إلى أن البرامج التي تجري على أساسها حركة النقل الداخلي تجري وفقاً للشروط المطروحة من الوزارة، وفي حال وجود تجاوزات في الإجراءات يستطيع المعلم أن يعترض رسمياً، لتقوم الوزارة بمساعدة إدارة التعليم المعنية.



## مجلس الوزراء يعفي المعوقين من رسوم التأشيرة والإقامة الخاصة للسائق والخادمة والمرضة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء، 15 يونيو 2010

152850 <http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/>

جددت المملكة العربية السعودية، خلال جلسة مجلس الوزراء العادية التي عُقدت في قصر السلام في جدة أمس برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، موافقها الثابتة من ضرورة تحمل المجتمع الدولي مسؤولياته لتحقيق السلام العادل والشامل الذي يعيد للشعب الفلسطيني حقوقه المشروعة.

ودانت المملكة سياسة العنف والقمع التي تمارسها سلطات الاحتلال الإسرائيلي ومنها الحصار المتكرر للمسجد الأقصى المبارك وإغلاق أبوابه أمام المصلين واستيلائها على المزيد من الأراضي الفلسطينية لمصلحة مشاريعها الاستيطانية وتهويد مدينة القدس المحتلة.

وأقر مجلس الوزراء بأن تتحمل الدولة عن المعوقين المحتاجين الرسوم المتعلقة بتأشيرات الاستقدام والخروج والعودة وإصدار الإقامة وتجديدها الخاصة (بالسائق الخاص والخادم والمرضى) كما نص القرار على تشكيل لجنة في وزارة الشؤون الاجتماعية لوضع الضوابط اللازمة لذلك، وفق ما جاء في القرار، وذلك بعد الإطلاع على المعاملة المرفوعة من مؤسسة الأمير سلطان بن عبدالعزيز آل سعود الخيرية المتعلقة باقتراح إعفاء المعوقين الذي يدخلون ضمن تصنيفات الإعاقة المعتمدة في المملكة من رسوم التأشيرة والإقامة الخاصة للسائق والخادمة والمرضة.

كما أقر المجلس بخصوص اللجنة المشكلة في وزارة الصحة لتقويم تشغيل الدارين المخصصتين لناقهي الأمراض النفسية بأن تتولى وزارة الصحة إدارة الدارين المخصصتين لناقهي الأمراض النفسية، والإشراف الكامل والمباشر عليهما، وتكونان تابعتين للمستشفيات النفسية وجزءاً منها، ويتم التوسع في إنشاء دور لناقهي الأمراض النفسية في المناطق المحتاجة وفق خطة تعدها وزارة الصحة، وتكون مقاراً الدور في أماكن مناسبة تساعد على إيجاد بيئة آمنة لناقهي الأمراض النفسية.

وأطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس، في مستهل الجلسة، على فحوى محادثاته مع رئيس وزراء لبنان سعد الحريري، منوهاً بما يربط البلدين والشعبين الشقيقين من علاقات متينة وتعاون مشترك، وكذا استقباله قائد القوات الأميركية في العراق الفريق أول ريموندتي أوديرنو والمبعوث الصيني الخاص لقضية الشرق الأوسط ووسيك.

وأعاد مجلس الوزراء تشكيل مجلس إدارة صندوق التنمية الصناعية السعودي لثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ 7-9-1431 هـ وذلك على النحو الآتي: نائب محافظ مؤسسة النقد العربي السعودي الدكتور عبدالرحمن بن عبدالله الحميدي رئيساً، والأعضاء: وكيل وزارة التجارة والصناعة لشؤون الصناعة المكلف الدكتور توفيق بن فوزان الربيعية، والمستشار الاقتصادي في وزارة الاقتصاد والتخطيط الدكتور أحمد بن حبيب صلاح ووكيل وزارة البترول والثروة المعدنية للثروة المعدنية سلطان بن جمال شاولي، ومساعد الأمين العام لصندوق الاستثمارات العامة عبدالله بن إبراهيم العياضي.

وفوض المجلس وزير التجارة والصناعة - أو من ينيبه - بالتباحث مع الجانب البريطاني في شأن مشروع برنامج تعاون فني بين وزارة التجارة والصناعة السعودية ووزارة التجارة والاستثمار والمنشآت الصغيرة في بريطانيا.

كما فوض وزير التجارة والصناعة - أو من ينيبه - بالتباحث مع الجانب السويدي في شأن مشروع برنامج تعاون فني بين وزارة التجارة والصناعة السعودية ومجلس التجارة في السويد.

وأبدى المجلس ارتياحه لما عبر عنه المنتدى العربي - التركي الثالث الذي عقد في اسطنبول من ترحيب بدور المملكة العربية السعودية في تعزيز الحوار بين أتباع الديانات والثقافات المختلفة الذي عبر عنه «المؤتمر العالمي للحوار» في مدريد في تموز (يوليو) 2008 برعاية خادم الحرمين الشريفين، والعاقل الإسباني الملك خوان كارلوس ودعمه الكامل



لمبادرة تحالف الحضارات التي تبنتها الأمم المتحدة ونتائج المنتدى الثالث للمبادرة الذي عقد في ريودي جانيرو أخيراً. ووافق مجلس الوزراء على تعيينات بالمرتبتين الـ 15، والـ 14 وذلك على النحو الآتي :  
تعيين المهندس عبدالكريم بن محمد بن عبدالكريم الفوزان على وظيفة (وكيل الوزارة للتخطيط والتطوير (بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة المياه والكهرباء. تعيين الدكتور حمود بن صالح بن محمد الكنعان على وظيفة «مدير عام مركز مكافحة الجريمة» بالمرتبة الـ 14 في وزارة الداخلية، وتعيين عبدالعزيز بن عبدالرحمن بن علي الحسن على وظيفة «مدير عام الشؤون الإدارية والمالية» بالمرتبة الـ 14 في وزارة العدل .



## مواطن يشكو حال ابنته .. بأي حق ضربت

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 3/ 1431/7 هـ 15 يونيو 2010 م العدد : 3284  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100615/htm20100615356210.htm>

تحقق إدارة تعليم البنات في النعيرية وشرطة المنطقة الشرقية، في شكوى حررها مواطن تعرضت ابنته «وعد» إلى اعتداء في مدرستها الابتدائية، على يد مواطنة اقتحمت المدرسة واعتدت عليها - بحسب رواية والدها. وأوضح لـ «عكاظ» والد الطفلة عطا الله رمضان الجميلي أنه حرر شكوى إلى محافظة النعيرية للمطالبة بحق ابنته، جراء حادثة الاعتداء عليها.  
وبين الجميلي أن ابنته انتابها الذعر بسبب اقتحام المواطنة للمدرسة، والتي سحبتها في محاولة لاختطافها خارج المدرسة، إلا أن مديرة المدرسة أحبطت المحاولة، مستدركا: «رغم نجاح مديرة المدرسة في إحباط خطف ابنتي، إلا أنها لم تحرك ساكنا تجاه المعتدية، ولم تكلف نفسها الإبلاغ عنها».  
وانتهى المواطن إلى أنه طلب التحقيق مع المعتدية، مديرة المدرسة، ومعلمة الفصل الذي كانت ابنته تدرس فيه لحظة الاعتداء.  
من جهته أكد الناطق الإعلامي في شرطة المنطقة الشرقية الملازم أول محمد شار تسلم شكوى المواطن، وأن التحقيق لا يزال جاريا للوقوف على تفاصيل القضية.  
وأكد مندوب تعليم البنات في النعيرية رعد الشمري واقعة دخول مواطنة إلى حرم المدرسة واعتدائها على الطالبة، مشيرا إلى أن مكتب الإشراف التربوي شكل لجنة للتحقيق مع إدارة المدرسة، وبدأت عملها مطلع الأسبوع الجاري.  
وزاد الشمري: «دخول المواطنة إلى المدرسة وضربها الطالبة يعتبر انتهاكا لحرمة المدرسة، وسنحقق فيما يخصنا في هذه الدعوى، وما يخص الشق الأمني فقد أحيل إلى الشرطة في وقته».



## قاضي محكمة جدة لـ عكاظ:

### نظام جديد للدفاع عن حقوق المعوقين قريبا

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 3/ 1431/7 هـ 15 يونيو 2010 م العدد : 3284  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100615/htm20100615356247.htm>

أكد لـ «عكاظ» قاضي المحكمة العامة في جدة فيصل الشيخ إصدار المحكمة المتخصصة نظاما خاصا بحقوق المعوقين، موضحا أن العقوبات ستكون مشددة على كل من يعتدي على ذوي الاحتياجات الخاصة. وقال الشيخ إنه لا توجد حتى الآن محكمة متخصصة وتتعلق بحماية حقوق المعاق جنائيا، وأنه سيوفر للنظام الجديد قضاة مدربين للأحكام الجزائية والجناحية

## 27 ألف شكوى نظرت فيها هيئة الاتصالات... منها تأسيس

### أرقام من دون علم أصحابها

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء، 15 يونيو 2010

152796 http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/

كشفت هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات أنها تلقت 27040 شكوى، (منذ العام 1425 هـ، وحتى شهر جمادى الأولى من العام الحالي 1431 هـ)، إذ تم النظر بحلها» ودياً أو إلزامياً مع إحالة ما اشتمل منها على مخالفة لنظام الاتصالات إلى لجنة النظر في مخالفات نظام الاتصالات». وخلال هذا العام، (حتى شهر جمادى الأولى المنصرم) استقبلت الهيئة ما يقارب «8070 شكوى مثلت شكوى نقل الرقم النصيب الأكبر منها، بما نسبته 70 في المئة، وشكوى الفوترة والحد الائتماني بما نسبته 20 في المئة، فيما بلغت الشكاوى الأخرى مثل الإزعاج، وتأسيس أرقام من دون علم أصحابها، أو تدني جودة خدمة نسبة 10 في المئة». وطبقاً للنشرة الإلكترونية لهيئة الاتصالات وتقنية المعلومات (التي نشرت أمس، وحصلت «الحياة» على نسخة منها)، بلغ عدد الاشتراكات في خدمات الاتصالات المتنقلة في المملكة بنهاية الربع الأول من عام 2010، «46 مليون اشتراك لترتفع نسبة الانتشار بذلك إلى 178 في المئة»، إذ تمثل الاشتراكات مسبقة الدفع الغالبية العظمى بنسبة 86 في المئة». وأضافت الهيئة: «لقد كانت لما شهدته خدمة الاتصالات المتنقلة من تطورات خلال الأعوام القليلة الماضية) كان أهمها المنافسة في سوق الهاتف المتنقل) آثار إيجابية كثيرة تمثلت في تعدد خيارات الخدمة وتحسن جودتها وانخفاض أسعارها، الأمر الذي انعكس على سرعة انتشارها وزيادة أعداد المشتركين بها». وفي السياق نفسه، وصل عدد الخطوط العاملة للهاتف الثابت بنهاية الربع الأول من عام 2010 أكثر من أربعة ملايين خط، منها أكثر من ثلاثة ملايين خط سكني أي ما يمثل 75 في المئة، من إجمالي الخطوط العاملة، وبذلك تبلغ نسبة انتشار الهاتف الثابت بالنسبة للسكان بحدود 16.1 في المئة، في حين تبلغ نسبة الانتشار للمساكن نحو 69.5 في المئة. وعلى صعيد انتشار الإنترنت، نما عدد مستخدمي الإنترنت في المملكة من نحو مليون مستخدم عام 2001 إلى نحو 10 ملايين مستخدم بنهاية العام 2009، بمتوسط نمو سنوي يقدر نحو 36 في المئة. وتقدر نسبة انتشار الإنترنت بنحو 39 في المئة من السكان، فيما عزت الهيئة أسباب النمو إلى «زيادة الوعي بفوائد الإنترنت، والنمو في خدمات النطاق العريض، والانخفاض في أسعار أجهزة الحاسب وخدمات الاتصالات والإنترنت». السعودية المنفق الأكبر بين دول المنطقة على تقنية المعلوماتازداد الإنفاق على منتجات تقنية المعلومات والخدمات من الحكومة والشركات والأسر في المملكة من الفترة (2001 – 2009م) بما يقارب أربعة أضعاف، وبمعدل نمو سنوي قدره 18.5 في المئة. وبحسب تقرير هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات عن وضع التقنية في المملكة العربية السعودية فإن حجم الإنفاق على تقنية المعلومات بلغ 22.3 بليون ريال سعودي في عام 2009، مشكلاً ما نسبته 30 في المئة، من مجموع الإنفاق الكلي على الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة، والذي ازداد عن نسبته في عام 2005، والتي بلغت 25 في المئة، وهو ما جعل من السعودية «أكبر دولة منفقة على الاتصالات وتقنية المعلومات في منطقة الشرق الأوسط». وقالت الهيئة، «على رغم فترة الركود الاقتصادي في عام 2009، إلا أن الإنفاق على تقنية المعلومات واصل نموه وإن كان بمعدل أبطأ من ذي قبل»، متوقعة أن ينمو الإنفاق على تقنية المعلومات في العام 2010م «بنسبة 17 في المئة مقارنة بما كان عليه في العام 2009». كما توقعت نمو الإنفاق على تقنية المعلومات خلال العام 2010، بنسبة 17 في المئة، مقارنة بما كان عليه في العام 2009، وأن يستمر هذا النمو خلال السنوات الثلاث المقبلة، بمعدل سنوي مركب نسبته 13.4 في المئة، خلال عام 2013، فيما عزت هذا النمو السريع إلى «زيادة الإنفاق على أجهزة وخدمات تقنية المعلومات، الأمر الذي سيرفع الإنفاق إلى ما يقارب 37 بليون ريال سعودي بحلول عام 2013

## د. الشدي ل الرياض: للمواطن الحق في متابعة اقتراحه في

### مجلس الشورى

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 15-6-2010

<http://www.alriyadh.com/article15/06/2010/html534890>

أكد رئيس لجنة حقوق الإنسان والعراض بمجلس الشورى الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز الشدي ل "الرياض" أن اللجنة تهتم لكل ما يرد المجلس من مراسلات ومقترحات ترد من المواطنين، تأكيدا منها على اهتمام المجلس بالتواصل مع المواطن والتعرف على آرائه وهمومه .  
وأكد الشدي على أنه يمكن لأي مواطن تقدم بمقترح أن يتابع مقترحه لمعرفة الخطوات التي مر بها وما انتهى إليه .  
وأن كل ما يرد للجنة أو المجلس من المواطنين يحظى بالاهتمام والدراسة، وقد يتحول بعضها إلى موضوعات تدرج على جدول أعمال المجلس في جلساته العامة .  
وأضاف د. الشدي أن لجنة حقوق الإنسان والعراض ترى أهمية إحالة المقترح إلى لجان المجلس الأخرى لتخصصها في الموضوع المقترح أو لوجود موضوعات سابقة ذات صلة بها .  
وقال أن رئيس مجلس الشورى يتلقى الكثير من مراسلات المواطنين التي تحال للجنة حقوق الإنسان والعراض، ونقوم بدراستها بعناية من خلال جمع المعلومات اللازمة حول الموضوعات التي تتضمنها هذه العراض والاتصال على الشخص المتقدم بالاقتراح ثم مناقشتها في اجتماعات اللجنة المتوالية، والتوصية بشأنها بما يتناسب مع ما تنتهي إليه مناقشات اللجنة .  
الجدير بالذكر أن لجنة حقوق الإنسان والعراض بمجلس الشورى قد عقدت يوم أمس اجتماعها الدوري السادس لهذا العام، وتضمن جدول أعمال الاجتماع عددا من البنود المتعلقة بحقوق الإنسان وما ورد من المواطنين من عراض ومقترحات تختص بتعديل نظام قائم أو اقتراح نظام جديد أو الحديث عن آراء بعض الجهات الحكومية



## حظر سفر فريق طبي بسبب شلل طفل

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 3/7/1431 هـ 15 يونيو 2010 م العدد : 3284

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100615/htm20100615356053>

كشفت لـ«عكاظ» مصادر مطلعة عن تكليف الهيئة الطبية الشرعية في وزارة الصحة فريقا طبييا اختصاصيا في تخدير الأطفال للإطلاع على ملف حالة الطفل أحمد حسام، البالغ من العمر عامين، بعد تعرضه لخطأ طبي أثناء إخضاعه لأربع عمليات في وقت واحد.  
وجاء تحرك الهيئة الطبية بعد تدهور حال الطفل وإصابته بشلل رباعي وضمور في الدماغ، وتعرضه للوفاة السريرية أكثر من مرة، الأمر الذي استدعى منع الفريق الطبي المشرف على حال الطفل من السفر خارج المملكة للتحقيق معهم. وأوضح محامي والد الطفل بدر الروقي أنه ينتظر تحرك الهيئة الطبية وتحقيقات في قضية الخطأ الطبي، عبر الإطلاع على كافة التقارير الطبية المرفقة في ملف القضية.  
في حين تمسكت لجنة الأخطاء الطبية بقرار إرجاء النظر في القضية لحين انتهاء الهيئة الطبية من أعمالها وإطلاعها على كافة ملاحظات الخطأ الطبي لتباشر بدورها عملها بعد ذلك

## الداعية عوض القرني - الوطن: اتهامي في قضية تنظيم الإخوان الدولي "فرية" اختلقها إسرائيل 3 أسباب تمنعني من التعامل مع المحكمة المصرية

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 15 يونيو 2010

http://www.alwatan.com.sa/Politics/News\_Detail.aspx?ArticleID=1&CategoryID=6906

أكد الشيخ الداعية الدكتور عوض القرني أن اتهامه في قضية "التنظيم الدولي للإخوان المسلمين"، المنظورة حالياً أمام المحاكم المصرية، "فرية". وأوضح أن "وسائل الإعلام الإسرائيلية كشفت قبل ثلاثة أسابيع اعتراف أجهزة إسرائيلية بأنها وراء هذه القضية بسبب مناصرة وتعاطف هذه المجموعة مع الفلسطينيين". وكانت محكمة الطوارئ المصرية قد أجلت أمس محاكمة القرني و4 آخرين من كوادر وقيادات جماعة الإخوان المسلمين بتهمة غسل الأموال، إلى 14 الشهر المقبل.

وأضاف القرني "أنني أؤكد أن القضية من أولها إلى آخرها مفبركة وساذجة حيث نص المدعي العام المصري في دعواه على أنني حولت ملايين الجنيهات الأسترلينية إلى مصر، رغم أنني لم أدخل بريطانيا في حياتي ولم يسبق لي أن حولت أية مبالغ مالية بأي عملة من أي بلد أو بنك إلى مصر في حياتي أيضاً". واستطرد "القضية نسج خيال، لكنه خيال غير متقن لصناعة الكذب، وأنا متأكد أنها ستذهب إلى أدراج النسيان".

وحول تأجيل المحاكمة قال "أنا غير معني بالقضية ولا بالمحاكم ولم ألق لها بالاً سواء أجلت أو تركت أو أعلنت، وأتعامل معها من خلال وسائل الإعلام التي تتصل مشكورة بي لإخباري وأخذ رأيي". أما عن عدم حضوره للمحاكمة لإثبات براءته، فقال هناك ثلاثة أمور جعلتني لا أتعامل مع هذه المحكمة هي:

الأول: أن المحكمة تعمل وفق قانون استثنائي "قانون طوارئ".

ثانياً: لم يبلغني أي شيء رسمي من الحكومة المصرية لا من قريب ولا من بعيد، وأيضاً السفارة السعودية في مصر قالت قبل أسابيع إنها لم تبلغ شيئاً على الإطلاق.

ثالثاً: الإنسان الذي يخدم نفسه عندما لا يضطر يترافع أمام القضاء بالمصادقية والقيمة المشروعية والقانونية والأخلاقية.

يذكر أن المتهمين فضلاً عن القرني هم: الطبيب أسامة محمد سليمان رئيس مجلس إدارة شركة صرافة (موقوف) و أمين عام مساعد نقابة الأطباء المصرية الطبيب أشرف محمد عبد الحليم، والداعية الإسلامي و جدى غنيم، وإبراهيم منير أحمد مصطفى (يحاكمون غيابياً)

## شركة ألبان ترفض إعادة موظف بقرار الخلافات العمالية

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 3/7/1431 هـ 15 يونيو 2010 م العدد : 3284  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100615.htm20100615356083>

رفضت شركة ألبان في مكة المكرمة، قرار الهيئة الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية، والقاضي بإعادة موظف فصل عن العمل لمدة أربعة أشهر، وصرف أجوره من تاريخ الفصل حتى تاريخ العودة، واعتبار خدماته متصلة. وكانت الهيئة اعتمدت في قرارها الصادر في 1431/6/22 هـ ورقم 329 (تحفظ الصحيفة بنسخة منه)، على أن الفصل صدر دون إنذار مسبق، وأن الشركة المدعى عليها لم تتخذ الإجراءات النظامية ولم تقدم مشروعية الفصل، لذا وجب إعادة المدعي لعمله، في الوقت الذي أكد فيه وكيل الشركة حق موكله على الاستئناف ضد القرار في غضون الـ 30 يوماً المقبلة.

من جانبه، أوضح الموظف المفصول بريك الفهمي (34 عاماً)، أنه يعمل في الشركة منذ تسعة أشهر على وظيفة (سائق ومساعد مندوب) ومتزوج ويعول أسرة مكونة من أربعة أفراد، وأن الشركة اعتمدت في قرار الفصل على خلفية مضاربة وقعت بينه وبين زميل له تم احتواؤها بالتنازل الفوري.



## متسولات يشكن شبكة تسيطر على شوارع الأحساء

### أطفال رضع يتعرضون لدرجات حرارة تفوق الخمسين درجة مئوية

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء 15 يونيو 2010  
<http://www.al-jazirah.com/In20100615.htm25>

بدأت ضاهرة التسول تأخذ منحى جديداً في محافظة الأحساء بعد أن استعمرت عدد من المتسولات على مواقع اعتبرت إستراتيجية من ناحية كثافة السير، وقد أبدى المراقبون من الأهالي قلقهم من تلك الظاهرة بعد أن شكلت النساء عنصراً سائداً مرتين أن الخطورة تكمن في استغلال المتسولات للأطفال الصغار بما فيهم (الرضع) ذريعة لاستغلال العطف من المارة وبالتالي ارتفاع المدخول اليومي، معتبرين أن الظاهرة أخذت في الانتشار، مشككين في أن تكون هناك يد تسيطر على شبكة نسائية توزع على شكل مجاميع في أماكن متفرقة بحيث تتكون المجموعة الواحدة من أربع نساء تحمل كل منهن طفلاً رضيعاً وتستلم كل واحدة إشارة مرور خاصة بها وبشكل يومي على أن تبدأ فترة الشحاته عند الساعة الرابعة عصراً حتى وقت متأخر من الليل ويرى الكثير أن اعتماد الكثير على التسول كمهنة يومية تدر دخلاً معقولاً سببه تعاطف الناس مع المظهر الكاذب للكثير من المتسولين. وقدرت المكاسب خلال اليوم بالخطيرة إذا لم تعرف أوجه الصرف في ظل غياب الجهات الرقابية والأمنية عن تلك الظاهرة. فيما رصدت الجزيرة مطالب وجهت لهيئات عدة غابت عن تلك الجرائم التي ارتكبت في حق الأطفال ومنهم الرضع الذين استغلوا أبشع استغلال واقصموا في عمل إجرامي رغما عنهم، معتبرين أن هذا السلوك يعد شاذاً في حقهم لما قد يخلفه من إنتاج عينات إرهابية وإجرامية تلحق الضرر بأمن وسلامة الوطن بعد أن فقد الطفل منذ نعومة أظفاره اليد الحانية والسلوك الإيجابي.

## المظالم يلغي قرار إمارة المدينة المنورة بترحيل مقيم

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 15-6-2010

<http://www.alriyadh.com/article15/06/2010/html534929>

ألغى ديوان المظالم قرار إمارة منطقة المدينة المنورة بترحيل احد المقيمين العرب من المملكة بعد سجنه لمدة سنتين يوماً إثر قضية اتهامه بحياسة مخدرات .

وأثّم المقيم إمارة منطقة المدينة باتخاذ قرارات لم تكن من ضمن الحكم الصادر من المحكمة الجزئية .  
وتشير التفاصيل (الرياض) حصلت على نسخة من الحكم ان المقيم تظلم من قرار إمارة منطقة المدينة المنورة القاضي بإبعاده عن البلاد وذلك إثر قضية اتهم فيها بحياسة المخدرات وقال المقيم: ان القضية انتهت بصدر حكم من المحكمة الجزئية بالمدينة المنورة الذي يتضمن تعزيره بسجنه لمدة سنتين يوماً .

وذكر المقيم ان قرار الإبعاد عن المملكة لم يتضمنه الحكم الصادر من المحكم الجزئية وطلب إلغاء القرار لعدم ثبوت إدانته مؤكداً انه قرر قناعته بالحكم ولكنه تفاجأ بعد إنفاذ ما تقرر عليه شرعا بقيام الجوازات بمراسلة الإمارة للتوجيه حيال إبعاده من البلاد. وادعت الإمارة ان المادة (18) من نظام الإقامة تنطبق عليه والتي تنص على (في جميع الحالات التي يصرح فيها بدخول الأجنبي إلى البلاد أو مروره بها أو تنقله داخلها أو إقامته فيها يشترط أن لا يكون من غير المرغوب فيهم دينياً وأخلاقياً وسياسياً) وقال انه وبناء على هذه المادة صدر قرار ترحيله من السعودية .  
وأكد المقيم للمحكمة ان الحكم الصادر في حقه كان بالشبهة ولم يكن حكماً بالإدانة حيث ذكر القاضي في تسببه للحكم أنه لم يقدّم دليل على اختصاص المدعي بالحبوب المضبوطة وان الاعتراف المسطر على الصحيفة الثامنة لا يوجد فيه دليل على ما جاء في الدعوى .

ورأت المحكمة أن استناد إمارة المدينة المنورة في حكمها على ابعاد المقيم غير صحيح ، ووضحت المحكمة انه بعد المطالعة على حكم المحكمة يظهر ان العقوبة التي كان يطالب المدعي العام بإيقاعها على المتهم هي ما ورد في الفقرة الأولى من المادة الثامنة والثلاثين من نظام مكافحة المخدرات والتي تقضي بأن يعاقب من ثبتت حيازته للمخدرات بمدة سجن لا تقل عن خمس سنوات وبالجلد بما لا يزيد عن خمسين جلدة في كل مرة وبغرامة لا تقل عن ألف ريال وقالت المحكمة الادارية ان القاضي لم يحكم على المقيم بذلك بل حكم بتعزيره بسجنه لمدة سنتين يوماً فقط .  
وبينت المحكمة ان الترحيل والإبعاد عن البلاد يعد عقوبة تكميلية لكل من يثبت في حقه انه مدان بتهمة حيازة المخدرات او ترويجها .

واضافت المحكمة انه من المعلوم ان العقوبة التكميلية لا تطبق في حق المتهم إلا بعد تنفيذ العقوبة الأصلية ، مؤكدة ان الفقرة الثانية من المادة السادسة والخمسين من نفس النظام ذكرت انه (يبعد غير السعودي عن المملكة بعد تنفيذ العقوبة المحكوم بها عليه) .

ولا يسمح له اليها فيما عدا ما تسمح به تعليمات الحج والعمرة. ولم يتم الحكم بتنفيذ العقوبة الأصلية التي كان يطالب بها المدعي العام في حق المتهم المقيم وبعد الدراسة رأت المحكمة أن المقيم غير مستحق للإبعاد والترحيل وأكدت المحكمة ان قرار إمارة منطقة المدينة المنورة المتضمن ترحيل وإبعاد المدعي عن البلاد مشوب بعيب الخطأ في تطبيق النظام حري بالالغاء واصدرت حكماً بإلغاء قرار ترحيل المقيم وايد الاستئناف الحكم.

## محافظة جدة ترفض التحقيق في اتهامات ساقطها الأمانة ضد موظف

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء، 15 يونيو 2010

152784 http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/

رفضت محافظة جدة التدخل في قضية تتعلق باتهام الأمانة، أحد موظفيها بسوء السلوك والاعتداء على مدير إدارة الموارد البشرية، وترهيبه بإدخاله السجن، إضافة إلى تهديده بنشر عدد من التجاوزات النظامية الإدارية والمالية في وسائل الإعلام مشيراً إلى أن الموضوع ما هو إلا عبارة عن تجاوز موظف بالاعتداء على رؤوسه ومخالفة الأنظمة والتعليمات الوظيفية، وفي هذه المسألة الأمانة لديها القدرة على إحالة الموظف للتحقيق معه إدارياً ومعاقبته أو إحالته لجهة الاختصاص.

ويأتي هذا القرار، بعد أن تلقت المحافظة خلال الفترة السابقة، خطاباً من أمين جدة المهندس عادل فقيه (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، يتضمن المطالبة بالتحقيق مع الموظف نظير التجاوزات المسجلة ضده في محضر رسمي. وأرجعت الأمانة أسباب هذه المطالب إلى ما صدر من الموظف في إدارة العلاقات الحكومية من تصرفات وسلوك غير مقبول، نتيجة للغيب المسجل عليه، وكذلك اعتدائه على مدير إدارة الموارد البشرية في الأمانة وترهيبه بإدخاله السجن، إضافة إلى تهديده بنشر تجاوزات إدارية ومالية في وسائل الإعلام، موضحة أن الموظف هدد أيضاً بإبلاغ المباحث الإدارية عن هذه التجاوزات، وأن الموظف اتصل على الشرطة وأبلغهم بوجود مشكلة تتطلب حضورهم إلى الأمانة، إضافة إلى اتهام مدير الأمن في الأمانة بالتواطؤ، ومحاولة الهجوم على مدير إدارة الموارد البشرية ومدير إدارة الطوارئ ووصفهم بأنهم غير سعوديين.

وأكدت الأمانة انه تبيين من مراقبة سلوك الموظف وتصرفاته ميوله للمنازعة، واللجوء إلى تخويف المسؤولين، والموظفين بتشويه سمعتهم، وتهديدهم بنشر ما يسوءهم في الصحف.

من جانبه، أفاد الموظف المتهم (تحتفظ «الحياة» باسمه) أن إجراءات أمانة جدة «تعسفية»، وقال: «إن اتجاه أمانة جدة إلى مخاطبة المحافظة يعد مخالفة وتجاوزاً على الأنظمة المعمول بها وهي معاقبة الموظف من قبل الجهة التي يعمل بها وليس التشهير به في خطابات رفعت ضده من دون سبب يذكر، مرجعاً سبب الخطابات والمضايقات التي تعرض لها إلى حديثه مع صحيفة «الحياة» وكشفه عن انتشار الفساد المالي والإداري في مقر عمله وهو «الأمانة» من خلال محاولته إثبات قضية اختلاس أموال في أحد المهرجانات التي نظمت في وقت سابق.

وأكد الموظف أن المضايقات لم تتوقف عند هذا الحد، بل تجاوزت ذلك ليتم إيقاف صرف راتبه الشهري، وقال: «حررت عدداً من خطابات التظلم إلى وزير الشؤون البلدية والقروية، حيث شكوت فيه من طريقة المعاملة السيئة للموظفين

السعوديين، وتمييز مسؤولي الأمانة الموظفين الأجانب الذين تصرف لهم سيارات جديدة.»

وكان الموظف يعمل مديراً للعلاقات العامة في عام 2007، وكتب خطاباً لأمين مدينة جدة يشير فيه إلى تجاوزات وسرقات علنية في توزيع الأموال في مهرجان جدة، إلا أن الصدمة الحقيقية أصابته بعد مكافأة جميع المشاركين في تنظيم الحفلة بمبالغ وصلت إلى 50 ألف ريال، بينما لم تزد المكافأة المقررة له على 90 ريالاً فقط، رفض تسلمها.



## ندوة حماية المستهلك تخرج بـ 22 توصية

### إنشاء محاكم للنظر في قضايا التعدي على حقوق المستهلكين

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 3/7/1431 هـ 15 يونيو 2010 م العدد: 3284  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100615/htm20100615356104>

دعت ندوة (حماية المستهلك.. رؤى وتجارب دولية) إلى قيام الجهات المختصة بالنظر في القضايا المتعلقة بحماية المستهلك بتسريع إجراءات التقاضي وإصدار الأحكام في القضايا المحالة إليها. وطالبت الندوة في ختام أعمالها في الرياض أمس بإنشاء محاكم للمستهلكين مختصة بالنظر في قضايا التعدي على حقوقهم، خصوصا في القضايا ذات المبالغ المالية الصغيرة. وأوصت بإنشاء هيئة مستقلة تعنى وتهتم بشؤون وقضايا المستهلك وتنظيم المنافسة، ودعم جهود الجمعية السعودية لحماية المستهلك من خلال توفير الكوادر الوطنية والموارد المالية الثابتة لضمان استمراريتها. وحثت على دعم الجهات والأجهزة المعنية بحماية المستهلك بالإمكانات المادية والكوادر البشرية، لتمكينها من القيام بالمهام المنوطة بها، إضافة إلى إعداد و تأهيل الكوادر الوطنية وتدريبها لإكسابها المهارات اللازمة للعمل في مجال حماية المستهلك. ودعت التوصيات، التي وصل عددها لما يقارب 22 توصية، إلى أهمية دعم وتشجيع الدراسات والبحوث المتعلقة بحماية المستهلك، للتعرف على معوقاته والتحديات التي تواجهها.



### باحث: جهود التربية مع الأمن الفكري متواضعة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء، 15 يونيو 2010  
<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/152817>

أكد الباحث في القضايا الأمنية في الأمن الفكري في وزارة الداخلية عبدالعزيز الهليل، أن الجهد الحاصل بين التربية والتعليم وبرامج الأمن الفكري في وزارة الداخلية متواضع ويحتاج للتطوير، مشيراً إلى ضرورة أن تتضمن مناهج التربية مواد خاصة بالأمن الفكري. وأوضح خلال انطلاق ملتقى «الحراك التربوي لتعليم حائل مع مستجدات الرؤية الشاملة للتطوير» أمس، أن الخلل الحاصل من الإرهاب والتطرف يحتاج إلى عمل جبار وتعاون فاعل، وقال: «إذا دعينا لأي ملتقى يخدم الوطن ويعزز الأمن الفكري فسنكون أول الحضور، إذ إن فقدان التواصل أهم المعوقات مع الجهات الحكومية»، مشيراً إلى أن الأمن الفكري لديه خطط واستراتيجيات وطنية شاملة لمحاربة الأفكار الضالة وإيجاد خطط تعزز الانتماء الوطني. وأضاف: «يعتقد الكثير أن الأمن الفكري يتعلق بالإرهاب فقط، ولكنه يتعلق أيضاً بالوسطية والاعتدال والتسامح والحوار وقبول الآخر والمحافظة على الشباب، وعلى رغم وجود مقررات تدعم الأمن الفكري، إلا أنها تحتاج إلى التطوير والاهتمام بالأساليب الجاذبة والإقناع الفاعل، كما أنه من المفترض أن يدخل الأمن الفكري في جميع المواد الدراسية.»



## مطالبات بخفض سنوات التقاعد للنساء لتمكينهن من مسؤولياتهن الأسرية

### أبرز المخاوف تمثلت في عدم وجود التأمين الصحي وانخفاض الدخل الشهري

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 15 يونيو 2010

3&CategoryID=6964 http://www.alwatan.com.sa/Nation/News\_Detail.aspx?ArticleID=

ارتبط شهر رجب - الشهر السابع هجرياً - في المجتمع السعودي بـ "التقاعد"، حيث يترك كثير من موظفي الدولة من النساء والرجال من كل عام ممن حال عليهم التقاعد مكاتبهم وأعمالهم التي اعتادوها منذ 25 أو 30 عاماً على أقل تقدير، ويعتادون يوماً بعد آخر على حياة الابتعاد عن مناصبهم التي تقلدوها في يوم من الأيام، ولا يبقى سوى "الذكر الطيب". مرحلة التقاعد هي نقطة تحول في حياة كل موظف وموظفة بلحوا ومرها هي واقع لا محالة منه .

وكشف نائب فرع جمعية المتقاعدين في المنطقة الشرقية العميد متقاعد عبدالله القحطاني عن أبرز مطالب المتقاعدين، وقال إن "أبرز مطالب المتقاعدين توفير التأمين الصحي، ورفع الحد الأدنى لرواتب المتقاعدين إلى "4000"، في حين أن بعض المتقاعدين حالياً يتسلم راتب تقاعد لا يتجاوز "1700" ريال، ونطالب أيضاً بتخفيضات في وسائل النقل مثل الخطوط الجوية، والخطوط الحديدية، والنقل الجماعي، والإعفاء من الرسوم الحكومية مثل الرخصة والاستقدام والخدمات الأخرى".

وطالب القحطاني الدوائر الحكومية "بوضع أماكن مخصصة للمتقاعدين مراعاة لظروف سنهم وتكريماً لهم، وأن يكون هناك علاوة دورية سنوية للمتقاعدين بحد أدنى 5% لمواجهة غلاء المعيشة، وإيجاد فرص للمتقاعدين خاصة ذوي الخبرة منهم للاستفادة من خبراتهم، بدلاً من استقدام متقاعدين من خارج المملكة، وإيجاد مراكز ونواد ترفيهية تثقيفية وصحية للمتقاعدين في مختلف مناطق المملكة".

وبالنسبة لإعادة النظر في سن التقاعد، يقول القحطاني "في بعض الدول رفعا نسبة سن التقاعد إلى 70 عاماً، والمفروض أن يتم لدينا رفع سن التقاعد إلى 65 سنة مثلاً".

وعن السن الأمثل لتقاعد النساء، قال القحطاني "بالنسبة لتقاعد النساء، البعض منهن يناسبه التقاعد بعد 20 عاماً من العمل، والبعض الآخر منهن الحاجة المادية تفرض عليه مواصلة العمل، مشيراً إلى أن نظام المتقاعدين صدر في القرن الماضي عام 1400هـ، ويحتاج إلى إعادة نظر".

وبين القحطاني أن الصدمة التي تصيب بعض المتقاعدين هي بسبب انشغال بعض الموظفين بالوظيفة، وتمتعه أثناء الوظيفة بالبدلات وبعض المميزات مثل السكن والسيارة التي تمنح له من قبل عمله، وفجأة عندما يحين وقت التقاعد، يجد نفسه بدون بيت ولا سيارة ولا بدلات، وهذا يسبب مشكلة لدى كثيرين من المتقاعدين، مشيراً إلى أن هناك سبباً آخر، وهو أن بعض الجهات لم تهئ موظفيها لمرحلة ما بعد التقاعد، بحيث توفر لهم بناء سكن أو شراء قطعة أرض، مثل شركة أرامكو التي تمنح موظفيها قروضا ميسرة لشراء أرض، وبناء مسكن للموظف وأسرته، موضحة أن 40% من المتقاعدين لا يملكون سكناً خاصاً بهم.

وطالب القحطاني جميع المتقاعدين بالانضمام لفروع الجمعية في أنحاء المملكة ليكون لهم صوت قوي للمطالبة بحقوقهم، موضحة أن عدد أعضاء فرع الجمعية بالشرقية 1500 متقاعد بينهم 300 متقاعدة. هموم متقاعدات

وفاء العبد الوهاب متقاعدة من وزارة التربية والتعليم تؤكد أن عضويتها المرتقبة في جمعيات خيرية وتوعوية هي أكبر ما تهدف إليه من طموح بعد التقاعد، مشيرة إلى أن أهم أهداف التقاعد لديها تفعيل إنسانيتها، وأن تظهر بشخصيتها، وليس

بوظيفتها موضحة أن 30 عاما من حياتها هي مدة زمنية جيدة لعطائها لبلدها ووظيفتها، مضيفة أن المرأة السعودية تمكنت خلال سنوات قليلة من اقتناص فرص مناسبة لتحظى بمكانة في بلدها، وتأخذ حقوقها بعد أن كانت حكرًا على الرجل.

أما لطيفة الدوسري والتي تتقاعد هذا العام بعد 25 عاما معلمة للمرحلة المتوسطة - ولم يتغير مسماها الوظيفي - فتري أن التقاعد كان شبحاً في سنواتها الأولى، أما الآن فهو مبتغى تريد الوصول إليه، حيث تريد التفرغ لأسرتها وعائلتها وعلاقاتها الاجتماعية.

وقالت إن "الوظيفة كانت تحد من علاقاتي الاجتماعية، كما أنها أخذت من وقت أسرتي الكثير، وإيجابيات التقاعد أكثر من سلبياته"، أما مديرة المدرسة الابتدائية سعاد الجيمان فقد وصلت إلى التقاعد بشق الأنفس كما وصفته، مطالبة بإنزال الحد من السنوات، وأن يمكن للمرأة أن تتقاعد في سن مبكرة، لأن ذلك أفضل من أن تتقاعد وقد أعطت عمرها وشبابها وصحتها للمهنة.

وتضيف "ماذا تبقى من عمري بعد التقاعد؟ والمرأة يمكنها أن تعمل قليلاً وتفرغ لمسؤولياتها الأسرية، في الوقت الذي يمكن للرجل أن يستمر في مهنته ليصرف على منزله وأهله فهذه مسؤوليته".

ويوضح المتقاعد بدر الخالد الذي كان يعمل كمدير للبنك أن غالبية المتقاعدين الآن يتجهون إلى إنشاء ورش عمل، واستقدام عمال من أجل البحث عن مصدر رزق آخر، وقد يكون ذلك بشكل آخر كأن يبحث عن فرص وظيفية أخرى، وهذا كله بسبب أن المتقاعد اعتاد على مستوى معيشي معين يصعب عليه تغييره.

ويجد الخالد ضرورة النظر في مستوى الراتب التقاعدي الذي أصبح عاجزاً أمام ارتفاع مستويات نسب الغلاء، ويصف مشاعر بعض المتقاعدين خاصة الذين كانوا يعملون في شركات النفط الكبرى والذين كانوا يقومون بزيارته في البنك، حيث يعبرون عن مدى شعورهم بالحنق والغضب ممن تولى مناصبهم من بعدهم أو يعبرون بمدى حزنهم على عدم الاحتفاء بتقاعدهم، وانتهاء مرحلة عملهم الطويل مع جهاتهم، ولكن هذا الأمر يكون بمدى علاقته بموظفيه وزملائه الذين قد يعدون له مناسبة لهذا الأمر أو يفرحون لتقاعد.

ويرى الخالد نفسه في مرحلة مريحة، فالتقاعد برأيه حينما يكون فيه الشخص منعزلاً فهو يصبح قاتلاً للذات، وقد يدخل المتقاعد في مشاعر الحزن والكآبة، ولكن حينما يكون متواصلاً مع علاقاته وأصدقائه، ويمتلك شبكة اجتماعية كبيرة، فهو حينئذ سيصبح شخصاً طبيعياً ينسى من خلالها مشاعر الوحدة، حيث إن من تم فصله من عمله ولم يحل إلى التقاعد سيكون هو من يشعر بالنقص، وليس المتقاعد الذي يجب أن ينظر إلى مرحلته هذه بأنها مرحلة الراحة والاستقرار النفسي بعد قضاء سنوات كثيرة أنجز فيها الكثير من النجاحات، وحقق من خلالها إنجازات عدة يذكرها أمام معارفه وصحبته. وعن مدى تضامن بعض الجهات مع حاجات المتقاعدين قال الخالد "بعض الجهات توفر لهم سبل الراحة، وكذلك السهولة والمرونة في التعامل، حيث تعطي لكل متقاعد امتيازات معينة، كأن يكون له خصومات معينة، أو تقديم خدماته منفرداً عن البقية في مكان خاص، فهذه كلها تشعر المتقاعد بأنه شخص لا يزال على قيد الحياة من الداخل، وأنه مميز عن البقية". من جهته ذكر الناشط الاجتماعي الدكتور توفيق السيف أنه يُفترض التخطيط قبل عامين من التقاعد ليضع الموظف الخيارات المتاحة له لهذه المرحلة الانتقالية في حياته العملية.

وشدد على ضرورة ألا يكون هنالك فاصلة غير محددة لما بعد التقاعد مباشرة، مشيراً أن القليل فقط هم من خططوا سلفاً لهذه المرحلة، بينما البعض الآخر يفضل الراحة شهراً أو شهرين بعد التقاعد ثم التفكير في ماذا يفعل. وقال إن هذه الراحة التي قد لا تتجاوز شهرين ستكون كفيلة لتعود المتقاعد تدريجياً على الكسل وهذه المرحلة قاتلة نفسياً وجسدياً - كما وصفها السيف - وبذلك العودة للعمل ستكون ثقيلة جداً، مؤكداً أن البعض ممن اعتمدوا على مرحلة الراحة هذه للتفكير فيما بعد التقاعد أضعوا 7 سنوات بعد التقاعد دون عمل شيء.

وذكر السيف أن المتقاعد عادة يكون لديه فراغ كبير وخبرة جيدة، ويستغني عن العمل كون لديه راتب تقاعدي، بالإضافة إلى أنه يحظى باحترام كونه كبيراً في السن، وهذه عوامل يمكن للمتقاعد توظيفها بشكل جيد بما يخدم المجتمع، موضحاً أنه قبل التقاعد ينبغي تأهيل وتدريب الأفراد على ثقافة الاهتمام بالشأن العام. وأشار إلى أنه يمكن نشر هذه الثقافة عبر قطاعات التعليم والمنابر الدينية والإعلام لأن الفرد شريك في المسؤولية المجتمعية ودوره هام في ذلك.

وأكد السيف أن الإنسان في مجتمعنا يعاني من مشكلة التزامه فقط بشأنه الخاص وشأن عائلته، مع أنه يمكن أن يقوم بعمل لا يعود عليه بعائد والأعمال التطوعية أحد أنواع الاهتمام بالشأن العام. وطالب بضرورة فتح قنوات أخرى في المجتمع يمكن المشاركة فيها وخلق مجالات أكبر للتنافس مشيراً إلى ضرورة تسهيل إجراءات أن يؤسس الأشخاص بأنفسهم مؤسسات اجتماعية بدون تعقيدات من الجهات المسؤولة.

## بعد تأجيلها 4 مرات .. ولعدم ترسيمه منذ 25 سنة الإدارية تنظر دعوى عمدة ضد الشرطة اليوم

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 3/7/1431 هـ 15 يونيو 2010 م العدد : 3284  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100615356082.htm>

تنظر المحكمة الإدارية في جدة اليوم في الدعوى المرفوعة من عمدة حي الشهداء القديم والمنطقة المركزية في الطائف سلطان الداموك ضد شرطة منطقة مكة المكرمة لعدم ترسيمه طوال 25 سنة. وبدأ تداول القضية داخل أروقة المحكمة الإدارية منذ شهر صفر الماضي، وتأجلت أكثر من أربع مرات، والتي يطالب فيها الداموك بترسيمه بما يتناسب مع مؤهلاته العلمية وخبراته أسوة بزملائه العمدة في منطقة مكة المكرمة، أو بموجب الأمر السامي الذي ينص على ترسيم المستخدمين في الدوائر الحكومية ونقل خدماته إلى قطاع آخر. وأوضح عمدة حي الشهداء القديم في حديث إلى «عكاظ» أنه حاصل على شهادة البكالوريوس في التربية واللغة الإنجليزية من جامعة الملك عبدالعزيز ودورة لغة إنجليزية من بريطانيا. وبين الداموك أنه في الوقت الحالي يتحمل مصاريف إيجار المكتب والكهرباء والمستلزمات الأخرى، ويتواجد مع الجهات ذات الاختصاص على مدار الساعة. بدوره، كان ممثل الإدارة القانونية في الأمن العام برر في جلسات سابقة عدم منح العمدة الجامعيين حقوقهم بأنه منذ تعيينهم لم تستحدث وظائف على نظام العمدة الجديد بالمراتب الخامسة والسادسة والسابعة، مشيراً إلى أنه تم الرفع بتحسين أوضاع جميع العمدة وتثبيتهم على وظائف بمن فيهم صاحب الدعوى. من جهتها، تبرأت وزارة الخدمة المدنية من مسؤولية تأخير تثبيت العمدة على وظائف رسمية، وقال ممثل وزارة الخدمة المدنية في جلسة ماضية: «إن دعوة العمدة ضد الوزارة رفعت على غير ذي صفة لكون التعيين على وظائف العمدة لا يكون عن طريق الخدمة المدنية، إنما عن طريق وزارة الداخلية كما نص عليه نظام العمدة. وكانت المحكمة الإدارية في منطقة مكة المكرمة نظرت في الـ 30 من صفر الماضي الدعوى المرفوعة من عمدة حي الشهداء القديم والمنطقة المركزية في الطائف («عكاظ» - 1431/2/22 هـ)، لتأجل النظر فيها إلى الخامس من ربيع الآخر الماضي. («عكاظ» - 1431/3/2 هـ).

## إعادة محاكمة شركتي تبغ بعد شطب الدعوى

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 3/7/1431 هـ 15 يونيو 2010 م العدد: 3284

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100615356050.htm>

كشفت لـ «عكاظ» أمس مصادر قضائية أن صاحب الدعوى القضائية ضد شركتي التبغ تغيب عن حضور الجلسة المقررة للنظر في القضية، ما دعا قاضي المحكمة العامة في محافظة جدة لشطب الدعوى. وأوضحت المصادر أن صاحب الدعوى تقدم بالتماس للمحكمة عن تغييره وإعادة فتح ملف القضية، وقبلت المحكمة هذا الإلتماس، وقررت إعادة استئناف النظر في الدعوى وفق المادة 53 من نظام المرافعات الشرعية، وتحديد يوم 28 من الشهر الحالي موعداً للجلسة».

وقال قاضي المحكمة في قرار شطب الدعوى: «انتظرنا 30 دقيقة ولم يحضر المدعي ولا وكيله، وحضر وكيل شركة التبغ، لذا جرى شطب الدعوى للمرة الأولى وفقاً لما جاء في المادة 53 من نظام المرافعات الشرعية ولائحته التنفيذية». وتأتي هذه التطورات على خلفية ما أصدره قاضي محكمة جدة عبدالرحمن الحسيني بشطب دعوى مواطن ضد شركتي تبغ، للمطالبة بتعويض يبلغ 10 ملايين دولار، بعد قبولها خلال العام الماضيين. في حين تعد دعوى المواطن ضد شركات التبغ هي الأولى التي تشهدا المحاكم السعودية، بعد أن صرفت محكمة الدمام النظر في قضية مشابهة ضد شركات التبغ خلال الأعوام الماضية. وكان المواطن صاحب الدعوى وهو مصاب بسرطان الحنجرة بسبب التدخين تقدم بشكوى ضد شركات التبغ بالتعاون مع الجمعية الخيرية للتوعية بأضرار التدخين (كفى)، وطالب خلالها بتعويضه عن الأضرار الصحية والبالغة 37,5 مليون ريال.

وأرفق المواطن في خطاب الدعوى التقارير الطبية التي تشير إلى استئصال الحنجرة، القصبية الهوائية، عضلات البلع، الأحبال الصوتية، والغدة الدرقية، ما تسبب بعدم قدرته على الكلام إلا عبر جهاز الصوت.



## الدمام: معلم يعنف طالب ابتدائي بسلك كهربائي

المصدر: جريدة شمس الاثنين العدد 1615 / 14-06-2010

<http://shms.pressera.com/html/story.php?id=100372>

قبل أيام من توديع العام الدراسي، تعرض طالب في ابتدائية بالدمام إلى ضرب مبرح على يد معلمه بواسطة سلك كهربائي خاص بالكمبيوتر كان يخبئه داخل حقيبته. الإصابات التي تعرض لها الطالب عبدالرحمن الغامدي دفعت والده إلى حمله مباشرة إلى برج الدمام الطبي، حيث تحصل على تقرير طبي يؤكد تعرض ابنه للضرب المبرح، ودونت من خلاله وجود آثار للعنف على الظهر وكدمات بالفخذ الأيمن وخدوش بمنطقة الحوض، وأوصى التقرير بمنح الطالب خمسة أيام للشفاء. ولي أمر الطالب مبارك الغامدي أكد أنه حرص على الحصول على مستند يدين من خلاله المعلم الذي خالف التعليمات وتسبب في إصابات لابنه: «سأستخدم كل الوسائل النظامية لرد حق ابني وصون كرامته أمام زملائه وتقدم بشكوى رسمية لإمارة المنطقة وإدارة التربية والتعليم بمنطقة الشرقية»، مشيراً إلى أن: «ما حصل لم يكن يستدعي قيام المعلم بتعنيف ابني أمام زملائه، خصوصاً أنه فقط مازح زميلاً له». وأكد مدير إدارة الإعلام التربوي بإدارة التربية والتعليم بالمنطقة الشرقية فهد العنزي الحادثة، مشيراً إلى أن إدارة التربية والتعليم بالشرقية حريصة على متابعة تفاصيل القضية: «لن ننوان لحظة في تطبيق الإجراءات النظامية ضد كل من يثبت إخلاله بمسيرة التربية والتعليم التي تكفل حق الطلاب وتضمن كرامتهم».

## مطالب في الشورى بتطبيق نظام البصمة

### 9782 قضية محفوظة لدى هيئة الرقابة والتحقيق

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 3/7/1431 هـ - 15 يونيو 2010 م العدد: 3284  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100615.htm20100615356063>

شهدت جلسة مجلس الشورى أمس، مطالبة بتطبيق مفهوم الحكومة الإلكترونية وإدخال نظام البصمة في الحضور والانصراف للموظفين.

ووصف عضو مجلس الشورى الدكتور عبد الرحمن العناد عند مناقشة المجلس لتقرير هيئة الرقابة والتحقيق للعام المالي 1429/1428 هـ، سجلات حضور وانصراف موظفي الدولة من وإلى الدوام الرسمي بـ «سجلات الدولة العباسية».

وأوضح العناد أن تقرير الهيئة أفاد بأنها نفذت 13643 ألف جولة في عام التقرير شملت 28 جهة حكومية كشفت فيها على سجلات 888 ألف موظف حكومي.

وتساءل عضو مجلس الشورى عن دور الهيئة في الرقابة على الخطوط السعودية في ظل تعطل 80 في المائة من شاشات المراقبة والكاميرات في مطار الملك خالد الدولي، قائلاً: «لماذا راقبت أداء شركتي سما وناس وهما قطاع خاص وأن عمل الهيئة يقتصر على المراقبة على أداء الجهات الحكومية فقط».

أما عضو مجلس الشورى الدكتور خليل البراهيم، فبين أنه يوجد 9782 ألف قضية محفوظة لدى هيئة الرقابة والتحقيق ولم يتم البت فيها أو اتخاذ الإجراءات اللازمة تجاهها.

في حين اقترح عضو المجلس الدكتور عبد الله الدوسري، بأن تراقب الهيئة على إحدى المناطق في المملكة بشكل مكثف وشامل في كل عام، أو أن إيجاد إدارات رقابية في جميع الدوائر الحكومية ترفع بدورها تقريراً إلى الهيئة عن الرقابة في تلك الإدارة، في ظل نقص عدد الموظفين الذين لا يتجاوز عددهم 874 موظفاً.

بدورها، أوصت لجنة الإدارة والموارد البشرية، بإعادة النظر في الوضع التنظيمي لهيئة الرقابة والتحقيق ورسالتها وأهدافها وفقاً لما جاء في المادة 80 من النظام الأساسي للحكم بحيث تكون هي الهيئة الحكومية المركزية المسؤولة عن الرقابة على الأداء الحكومي وضمان سلامته وجودته.

وتضمنت التوصيات، أن تحقق الهيئة في كل حكم صادر من ديوان المظالم بصفة نهائية يرتب إلغاء لقرار إداري أو التعويض على الأجهزة الحكومية وتحديد المسؤولية الإدارية والجنائية عن ذلك، وزيادة عدد فروع الهيئة في المناطق والمحافظات التي لا يوجد فيها فروع.

إلى ذلك، وافق المجلس على مشروع مذكرة التفاهم للتعاون في المجال الزراعي والثروة الحيوانية والسمكية بين المملكة وقطر، واتفاقية التعاون الدبلوماسي والقتصلي بين البلدين، ومذكرة التفاهم للتعاون في مجال الشؤون الإسلامية والأوقاف بين حكومتي المملكة والكويت.

من جهة أخرى، أوصى المجلس بعد مناقشة التقارير السنوية للهيئة العامة للاستثمار للأعوام المالية 1427/1426 هـ، 1428/1427 هـ، بضرورة التزام الهيئة العامة للاستثمار بنص المادة 29 من نظام مجلس الوزراء وتقديم تقاريرها في موعدها حسب النظام.

ودعت التوصيات الهيئة العامة للاستثمار إلى التنسيق مع وزارة الاقتصاد والتخطيط لوضع استراتيجيات الاستثمارات المختلفة وفي مقدمتها إنشاء المدن الاقتصادية الجديدة، التأكيد على توصية اللجنة السابقة لوضع جداول زمنية لاستكمال التجهيزات الأساسية وأعمال البنية التحتية للمدن الاقتصادية.

وشملت التوصيات على التقارير ذاتها، تقديم معلومات تفصيلية تشمل بيانات مالية مدققة عن المدن الاقتصادية، المراجعة المستمرة للأنحة الاستثمارات لتشمل ما يحقق إضافة نوعية للاقتصاد الوطني، إجراء دراسة لتقييم فعالية نظام الاستثمار الأجنبي الحالي واقتراح تعديل نظام الاستثمار الأجنبي في المملكة وتطويره بما يرفع حجم الاستثمارات ويحسن البيئة الاستثمارية

## جهات حكومية وإعلامية تحمل رسالة التوعية من الإيدز

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 15 يونيو 2010

3&CategoryID=6959http://www.alwatan.com.sa/Nation/News\_Detail.aspx?ArticleID=

انطلقت صباح أمس الدورة التدريبية الثانية التي تقيّمها الجمعية السعودية الخيرية لمرضى الإيدز، والتي تستهدف الإعلاميين وممثلين عن الجهات الحكومية بهدف إيصال رسالة الجمعية عن التوعية بالسلوكيات الخاطئة حول مرض الإيدز والتي تستمر لمدة ثلاثة أيام بفندق المنزل بجدة .

وجاء عنوان الدورة تحت شعار " الريادة لتحسين السلوكيات الخطرة في الشباب" بالتعاون مع خبراء من المكتب الإقليمي للأمم المتحدة الإنمائي. وهي النسخة الأولى من دورة مبعثي القطاعات الحكومية والخاصة بهدف نشر التوعية بسلوكيات الإيدز الخطرة في مفاصل أعمالهم وبين أفراد المجتمع، بعد إخضاعهم لاجتماعات وجلسات الدعم النفسي حول الإيدز . وتناولت الجلسة الأولى الوقائع العلمية والوبائية حول فيروس الإيدز والمفاهيم المغلوطة وقدمها الدكتور إيهاب الخراط. واستهلّت الجلسة الثانية بمحاضرة للدكتورة خديجة معلا تحدثت فيها عن النهج التنموي والاستجابة لفيروس الإيدز في المنطقة العربية.

تحدثت رئيس جمعية مرضى الإيدز الدكتور سناء فلمبان في الجلسة الثالثة عن الإيدز في مجتمعنا وأوضحت أن فكرة الدورة تتم للمرة الأولى بطريق الشرح والتعريف، حتى يحمل المشاركون فيها رسالة الجمعية بالتوعية بالسلوكيات الخاطئة حول مرض الإيدز، وينقلونها إلى قطاعاتهم المختلفة وأسره، وبالتالي ستنتج الجمعية في نشر رسالتها بين أكبر عدد من أفراد المجتمع.

واستطردت فلمبان أن الجمعية حرصت على استهداف أكبر عدد ممكن من كل القطاعات الحكومية والخاصة، حيث يشارك في الدورة أفراد من التعليم والصحة وحقوق الإنسان، إضافة إلى تربويين وإعلاميين وأطباء وممرضين، وسيكونون بعد تدريبهم أشبه بمندوبين للجمعية في المجتمع، يحملون رسالتها ويؤدونها بوعي ودراسة. الدكتورة خديجة قالت "قدمنا وضعية انتشار الإيدز في منطقتنا العربية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وعرفنا بكل المبادرات خلال السبع سنوات من وجود برنامجنا الإقليمي في القاهرة، والذي يغطي عشرين دولة عربية، وكيفية مشاركتنا مع القيادات الدينية والإعلامية والمشرعين العرب إضافة إلى المجتمع المدني. وكانت الدكتورة خديجة قدمت طريقة جديدة للتعريف بالنفس من خلال أسئلة جميلة تسمح للإنسان أن يفكر في التزاماته في الحياة، وما هو هدفه وما الذي يسعى إليه .

وأكد الدكتور عبدالله الكعيد على فاعلية الوسائل الاتصالية في إيصال الرسائل المطلوبة للشرائح المستهدفة، وأنها غير فعالة وطالب بتصميم برامج توعوية جذابة ومدروسة بطريقة فنية بحيث تصل إلى الشريحة المعنية وتؤثر فيها وغير ذلك يعتبر هدرا للوقت والمال والجهد

## مدير عام الإدارة القانونية في الصحة: متابعة الأخطاء الطبية فور حدوثها إلكترونياً

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 3/7/1431هـ 15 يونيو 2010 م العدد: 3284  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100615.htm20100615356065>

أكد مدير عام الإدارة القانونية في وزارة الصحة إبراهيم المسيطير، أن الوزارة حريصة على متابعة عمل اللجان الفنية التي استحدثت داخل كل منشأة صحية للكشف عن الخطأ الطبي فور وقوعه دون الحاجة لوجود شكوى وربط إجراءات ممارسة الخدمة الصحية وفق آلية تتم متابعتها إلكترونياً. وأفاد المسيطير أن هذا النظام يسمى «لوحة القياس الإلكترونية في المستشفيات»، الأمر الذي سيعزز مستوى الخدمة الصحية ويسهم في الحد من الأخطاء الطبية. وبين مدير عام الإدارة القانونية، أن الوزارة وضعت 20 إجراء للحد من الأخطاء الطبية، منها: إلزام جميع الكوادر الصحية بالتسجيل المهني لدى الهيئة السعودية للتخصصات الصحية، التعليم الطبي المستمر لجميع الكوادر الصحية واعتباره شرطاً لإعادة التسجيل، وإلزام جميع الكوادر الصحية بالتدريب على المهارات الإكلينيكية. وتتضمن الإجراءات، تطبيق برامج لرصد وقياس الأحداث الجسيمة وقياس الأداء والمراجعة الإكلينيكية، اعتماد بروتوكولات العلاج وإرساء قواعد الطب المبني على البراهين، واستحداث لجان الجودة في الوزارة ومديريات الشؤون الصحية. وتشمل الإجراءات، تطبيق برنامج قياس مؤشرات الأداء، استحداث لجان فحص واعتماد مؤهلات وخبرات الأطباء، دعم برامج مكافحة العدوى بالمستشفيات وتنمية مهارات العاملين، تقوية برامج التوعية الصحية داخل وخارج المستشفيات، واستحداث برنامج التقييم للأقسام الإكلينيكية وغير الإكلينيكية بواسطة الخبراء في المجال نفسه. وشملت الإجراءات، تحسين مهارات التمريض وطلب الكفاءات التمريضية من الدول المتقدمة، استحداث برنامج التسجيل لجميع الفنيين، إدخال برامج قياس رضى المريض، برنامج إصلاح الملف الطبي، وإنشاء لجان مراجعة الأداء الطبي.

## مستشفى أحد رفيدة يستقبل الأهالي بالنفائات ويقف معهم في السراء غياب "الأشعة المقطعية" يضفي شعورالظلم على الأهالي ونقص الأطباء يطيل طوابير المراجعين

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 15 يونيو 2010

5&CategoryID=6914 http://www.alwatan.com.sa/Local/News\_Detail.aspx?ArticleID=

لا يعد مراجع، مستشفى محافظة أحد رفيدة بالكثر، فهذا المستشفى العام الحكومي والوحيد بالمحافظة يكاد يعلن عن شخصيته قبل الدخول إليه.

وقبل العتبة الأولى إليه، وفي ساحته الخارجية، يواجه مراجعو المستشفى المياه الأسنة وخاصة في أوقات هطول الأمطار، والمخلفات الخشبية وأكياس النفائات، وهذه الأخيرة ستلاحقهم حتى داخل مستشفى أحد رفيدة، بين الأسرة والمرات.

عدة أيام قضتها "الوطن" في المستشفى الذي يفترض أن يخدم أبناء المحافظة التي يتجاوز عدد سكانها 100 ألف إنسان - هم أهالي أحد رفيدة - فيما لا يزال في مبناه الصغير منذ ربع قرن.

وعلى امتداد تلك الفترة، لم يكد يمر يوم دون أن ترصد "الوطن" مشادة بين مراجع أو مراجعة وأحد موظفي الخطوط الأمامية بقسم الطوارئ، وفي حين يحتاج بعض هؤلاء بما يواجهونه من ضغط هائل في أعداد المراجعين، فإن كبار السن والنساء لا يملكون لمواجهة هذا النوع من التعامل شيئاً.

ويصف راشد الرفيدي الذي يضطر إلى مراجعة مستشفى أحد رفيدة بصورة متكررة الوضع بالقول: من الأفضل لك عند مراجعتك المستشفى أن تتصرف كأنك تقصد دكانا للتموينات الغذائية.. لا تتوقع أن يعاملك البائع بإنسانية أو لطف، كل ما هنالك أن تأخذ حاجتك وتدفع وتغادر.

ويضيف: خبرتي في المستشفى تقول: إنه لا يوجد احتكاك إنساني وتلاطف متبادل بين المراجعين وبعض موظفي المستشفى.

ورغم أن حجة تزايد ضغط المراجعين لا يمكن الأخذ بها، إلا أنها تمتلك وجاهتها فيما يتصل بالانخفاض الواضح في أعداد الأطباء بمستشفى أحد رفيدة، الأمر الذي يمكن رصده من خلال طوابير الانتظار التي تمتد قبالة كل عيادة، في الوقت الذي يمثل فيه غياب طبيبة نساء في قسم الطوارئ هما خاصا ومقلقا لأهالي المحافظة.

وينسحب القصور في الكادر الطبي على البنية الأساسية والتجهيزات، فمحدودية الأسرة ألقت بظلالها على نوعية التشخيص ومجمل الخدمات في المستشفى، وهو وضع تشرحه نكتة تنتشر بين أهالي المحافظة تقول إن أطباء مستشفى أحد رفيدة، بعكس أقرانهم في المستشفيات الخاصة، يعتمدون إلى تأكيد سلامة المريض حتى لا يضطروا لكتابة أمر تنويم له.

وعلى ما تحمله نكتة الأهالي من طرفة، إلا أن وراءها شعورا عاما بالظلم رصدته "الوطن" بوضوح، ف"الرفيديون" يكثر من الإشارة إلى الأهمية السياحية لمحافظةهم الجميلة التي تتميز بأجواء ريفية على مدار العام، وتحتضن مرافق سياحية تعد قبلة لسياح المملكة ودول الخليج، في مقدمتها الحبله، والمربع، والصفق.



ووفقاً لذلك، يبدي الأهالي مشاعر الظلم حين يتطرقون إلى مستشفيات المحافظتين الجارتين، سراة عبيدة وظهران الجنوب، وفيهما تتوفر أجهزة الأشعة المقطعية (CT-Scan) البالغة الأهمية في التشخيصات المتقدمة، وخاصة للحالات الطارئة والصعبة، فيما لا تتوفر هذه الأجهزة في مستشفى أحد ريفية، مما يحرمه القدرة على التعامل مع الكثير من الحالات الطارئة والخطيرة، ويشيع جواً من عدم الثقة لدى الأهالي.

ويقول سعد الشواطى، وهو موظف في فرع إدارة حكومية بأحد ريفية: مستشفىنا هو للسراء فحسب أما الضراء - والعياذ بالله - فلا حل لها عنده.

ويوضح: لا يمكنك فهم مشاعر أبناء أحد ريفية تجاه مستشفىنا إلا إن كنت منهم... فوجود مستشفى متكامل الخدمات أمر يبعث الطمأنينة في نفوس السكان، أما في حالة محافظتنا، وخاصة مع غياب أجهزة الأشعة المهمة، فإن مستشفى أحد ريفية يمكنه معالجة نزلة معوية، أو رشح، ولكنه لا يمثل لدى الأهالي الحل للمشكلات الأصعب.

رغم ذلك، لا يبدو أن لدى السكان هنا حلاً آخر، فالبديل عن مستشفى أحد ريفية العام ليس سوى بضعة مراكز رعاية طبية موزعة على القرى والهجر المناهزة للمحافظة، وهنا تبدو عبارة المواطن سعد القحطاني واضحة وذات مغزى. يقول القحطاني: اعتدنا على هذا الوضع.. حتى منظر القانورات وأكياس النفايات في غرف المرضى والممرات بات مألوفاً لنا، فنحن نمر بهذا المكان منذ كنا أطفالاً، نراجع أو نزور مرضاناً.

ويضيف: تتعذر إدارة المستشفى بعدم اعتماد ميزات كافية لترميم المستشفى وتجديده، أو الانتقال إلى مبنى أفضل. اختارت إدارة مستشفى أحد ريفية العام "بيت الدرج" المؤدي إلى الطابق الأول مأوى لكل ما هو غير نظيف: نفايات طبية، شراشف، معدات سباكة، وأشياء أخرى. وحيث كان بإمكان الإدارة إخفاء هذه الأوساخ عن أعين المراجعين دون أن تضطر لطلب موازنات مالية، فإنها غير قادرة على فعل الكثير تجاه الممرات التي تغير لونها جراء تراكم الغبار، والأبواب المهترئة، والجدران المتسخة التي لا توحى بأي معنى قريب من معنى كلمة "مستشفى".

منذ أكثر من شهر، بعثت "الوطن" باستفسارات حول ما يعانيه الأهالي مع مستشفى أحد ريفية العام إلى مدير العلاقات العامة في المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة عسير سعيد النقيير، وذلك بعد الاتصال به هاتفياً إلا أنه لم يتجاوب.



## انطلاق ندوة حالات العنف ضد الأسرة اليوم

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 3/1431/7هـ-15 يونيو 2010 م العدد: 3284

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100615356069.htm>

يطلق وكيل وزارة الصحة للتخطيط والتطوير الدكتور محمد خشيم اليوم، اللقاء الثاني لندوة آلية التعامل مع حالات العنف ضد الأسرة في المنشآت الصحية؛ وذلك بمناسبة اليوم العالمي للطفولة تحت شعار: (معا نحمي الطفولة)، بمشاركة أكثر 400 متدربة ومتدرب.

وأوضح المشرف على إدارة الطب الشرعي في صحة الرياض رئيس فريق الحماية الأسرية في الشؤون الصحية في الرياض الدكتور سعيد الغامدي، أن هذا اللقاء الذي تنظمه المديرية العامة للشؤون الصحية في منطقة الرياض، يهدف إلى توعية العاملين في القطاعات الصحية للتعامل مع حالات العنف والإيذاء التي ترد للمنشآت الصحية وكيفية اكتشافها لضمان سلامة الإجراءات والتطبيق.

وأضاف الغامدي، أن اللقاء سيناقش أربعة محاور، حيث يركز المحور الأول على الجوانب الشرعية ويتمثل في دور الإسلام والطب في حماية الطفولة وضمان حقوقها، والمحور الثاني عن الدور الأمني وبرنامج الأمان الأسري في الحرس الوطني في حماية الطفولة المعنفة وإنشاء مراكز حماية الطفل في مستشفيات وزارة الصحة تحت إشراف البرنامج، أما المحور الثالث فيسكون عن دور فريق الحماية الأسرية في الشؤون الصحية في الرياض في تثقيف وتدريب الملتحقين بالندوة عن كيفية رصد واكتشاف حالات العنف ووصف الإصابات وتوثيقها، أما المحور الرابع والأخير فيسناقش دور المخدرات والأمراض النفسية.

ويبين د. الغامدي، أن اللقاء سيشهد عرض الإحصائية المسجلة رسمياً لدى مستشفيات المنطقة، لاعتمادها في قراءة مستوى العنف ضد الأطفال بعيداً عن الإحصائيات العشوائية.

## آلية فاعلة لحماية العمال وحل إشكالات العمالة المنزلية

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 15 يونيو 2010

[http://www.aleqt.com/2010/06/15/article\\_406673.html](http://www.aleqt.com/2010/06/15/article_406673.html)

هناك معايير دولية للعمل ولحماية حقوق العمال، كما أنه ليس كل ما يضر بالعمال وضعه النظام في مواد صريحة، فالقواعد العامة التي تحمي العمال من الصناعات والأعمال الخطرة أو الضارة كقيلة باتخاذ أي قرار وزارى ملزم لأصحاب العمل من أجل حماية العمال من مصادر الخطر الصحي أو الضرر البدني، الذي يفوق حد التحمل المألوف بحسب الظروف المؤثرة في بيئة العمل .

وفي منطقة الخليج العربي ظهرت التغيرات المناخية الحادة المصاحبة لأزمة المناخ العالمي وأصبح العمل تحت أشعة الشمس مصدر خطر على حياة العمال وصحتهم، ولأن نظام العمل السعودي تضمن في مواده تفصيلاً دقيقاً لأحكام ساعات العمل وظروف العمل من أجل تفادي أي استغلال يقع على العامل، فإن حظر تشغيل العمال تحت أشعة الشمس خلال فترة ذروة ارتفاع الحرارة مطلب قانوني وإنساني أيضاً ويتوافق مع التوجه العالمي والمعايير الدولية . ومن الواضح أن وزارة العمل تعطي مهلة لأصحاب العمل من الشركات والمؤسسات للاستعداد لتنفيذ هذا التنظيم الجديد الذي يمنع تشغيل العمال في أوقات الذروة ما بين الساعة الثانية عشرة ظهراً والثالثة مساءً في الأماكن المكشوفة، حيث تظهر الحاجة إلى حماية العمال، وعلى الأخص الذين يعملون في أعمال المقاولات والطرق وغيرها من الأعمال التي تتم في الأماكن المفتوحة .

وإذا كان هذا التنظيم الجديد يصب في مصلحة العامل، فإن المطلوب من الوزارة أن تبادر إلى تحري مواقع الظلم الذي يقع على العامل أو مصادر الخطر الضارة به أو بحقوقه، خصوصاً تلك الظواهر غير المقبولة من الناحية القانونية، بل الدينية، فتأخير تسليم العمال مرتباتهم ليس حالات فردية، بل هو جزء من ممارسات السوق، خصوصاً لدى الشركات التي عانت فرض السعودة وتحسين أوضاع العمال، فكان التنغيص هو أفضل الطرق، أما الطريق القضائي أمام العمال فإنه شاق وطويل ولن يؤدي نتيجته قبل مرور أشهر، وربما تتجاوز القضية عاماً أو عامين في اللجان العمالية، في حين أن الخلاف على مرتبات متأخرة، ويفترض تدخل مكاتب وزارة العمل حتى لا تتحول الحقوق الأساسية الثابتة إلى مجال للمساومة والابتزاز في حق العمال .

كما أن تفاقم مشكلات العمالة المنزلية لم يعد تجدي معه الحلول الجزئية أو نقل الاختصاص بإصدار التأشيرات من جهة إلى أخرى أو وضع ضوابط جديدة، فكلها لم تؤت سوى مشكلات جديدة تختلف عن سابقتها، وسوق العمل المنزلي اليوم تنتظر بدء عمل الشركات المتخصصة لتوفير العمالة المنزلية. ولا يخفى على وزارة العمل صعوبة الحصول على تأشيرات للعمالة المنزلية ومشكلات الاستعانة بالأيدي العاملة المقيمة بصفة غير نظامية وفتح باب رفع أسعار أجورهم، وهي إحدى مشكلات سوق العمالة المنزلية وتفرع عن ذلك مشكلات مقلقة لرب الأسرة .

إن وزارة العمل تستطيع أن تقدم من خلال صلاحياتها القانونية والإدارية اختصار كثير من الجهد والوقت، فمكاتب العمل مطلوب منها أن تبادر إلى إيجاد آلية فاعلة حاسمة تتولى حماية الحقوق الثابتة للعمال، الذين يتقدمون بشكاوى وفي مطالبات واضحة لا تحتاج إلى نظر قضائي، فهي من الواضح لدرجة يصعب معها فرض إجراءات قضائية للمطالبة بمرتبات يعيش عليها العمال، وهي مصدر دخلهم الوحيد، فضلاً عما تتطلبه القضية من مصروفات ووقت وجهد ووقوف تحت أشعة الشمس وتردد على مكاتب الوزارة، ومن المقترح أن تقوم الوزارة بتشكيل لجنة إدارية من كبار موظفيها في مناطق المملكة للنظر في التظلمات من تأخير دفع المرتبات وإصدار قرارات عاجلة فيها، خصوصاً تلك الشركات التي يتقدم لمكتب العمل عدد كبير من منسوبيها بسبب وجود أزمة مالية أو حالة إفلاس أو خلاف بين الشركاء.

## لائحة تنفيذية جديدة لـ نظام مكافحة المخدرات تحدد

### 32 نوعاً من المخدرات وكمياتها

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء، 15 يونيو 2010

152766 http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/

وافق مجلس الوزراء على اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية، التي حددت تعريفاً للمدمن ومدة بقاءه في المصحة وشروط الوصفة الطبية، وضوابط استيراد بذور المواد المخدرة وشروط زرعها، وكيفية حفظ المواد المخدرة والمؤثرات العقلية في المنشآت المرخص لها، وطرق نقلها. وأوضحت اللائحة 32 نوعاً من المواد المخدرة والمؤثرات العقلية، وكمياتها. وأكدت وجوب أن تكون المنشأة الخاصة الراغبة في استيراد المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية أو تصديرها لأغراض مشروعة مرخصة من وزارة الصحة أو الهيئة العامة للغذاء والدواء.

وذكرت أن على الجهة الراغبة في استيراد بذور النباتات المخدرة التقدم بطلب يتضمن نوع البذور وكميتها والغرض من طلبها، وفي حال الرغبة في زرع هذه البذور يشترط تحديد مكان الزراعة ومدتها، وأن يكون المكان المعد للزراعة محاطاً بسياج أمني، وتحت الحراسة الأمنية التابعة للجهة المستفيدة، ولا يسمح بدخوله إلا للمصرح لهم. وأوضحت اللائحة ضوابط وشروط نقل المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية داخل المملكة وتسليمها، وهي أن يكون النقل داخل حاويات محكمة الغلق ومختومة، وأن تكون الحاوية خلال فترة النقل والتسليم تحت حراسة أمنية مرخصة ومعتمدة من وزارة الداخلية.

وأسندت إلى الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء بالاتفاق مع وزير الصحة اعتماد إجراءات وضوابط تسلم عهدة المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية في مستودعات ومصانع الأدوية والمؤسسات العلاجية. ووضعت ضوابط لتسجيل المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية في المنشآت الصيدلانية والمؤسسات العلاجية أو البحثية المرخص لها باستعمال المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية.

وطلبت من الهيئة العامة للغذاء والدواء تشكيل لجنة دائمة بمشاركة وزارة الداخلية ووزارة التجارة والصناعة ووزارة الصحة، تتولى وضع شروط وإجراءات منح تراخيص المصانع والمعامل الراغبة في إنتاج مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية أو فصلها، أو تشييدها، لأغراض علمية أو تجارية، وكيفية مراقبتها، ودرس طلبات الترخيص. وأشارت اللائحة إلى إمكان الترخيص للأطباء بحيازة الأدوية المخدرة أو المؤثرات العقلية ووصفها وصرفها من عياداتهم الخاصة وفقاً لضوابط.

وعرفت المدمن بأنه من يثبت إدمانه بتقرير طبي صادر من مصحة مخصصة لهذا الغرض، محددة الحالات التي يجوز فيها الأمر بإيداع المدمن المصحة، على ألا تقل مدة علاجه عن 6 أشهر ولا تزيد على سنتين، مع إعطاء المحكمة إمكان النزول عن الحد الأدنى لأسباب موجبة.

وأشارت إلى أنه يراعى في تشديد العقوبة على المتورط في المخدرات والمؤثرات العقلية حرمة الحرمین الشریفین وقديسیتھما، وجميع الأماكن المعدة للتعليم أو التدريب، والنشاطات المرتبطة بها وكذا المرافق التابعة لها والأماكن المجاورة لها.

وطلب مجلس الوزراء تشكيل لجنة في وزارة الداخلية يشارك فيها مندوبون من وزارات الصحة والعدل والمالية (الجمارك) وهيئة التحقيق والادعاء العام والهيئة العامة للغذاء والدواء لرصد الملاحظات التي قد تطرح حول النظام أو اللائحة التنفيذية ودرسها وتمحيصها، وبعد الوصول إلى قناعة بالحاجة إلى إجراء تعديل للنظام أو اللائحة التنفيذية ترفع الاقتراحات اللازمة في هذا الشأن.

وفي ما يأتي نص اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية:  
المادة الأولى:

- إيجد وزير الصحة المختبرات المعتمدة لإجراء التحاليل المخبرية للمواد المخدرة والمؤثرات العقلية والعينات

المأخوذة من المتهمين.

2- يعتمد التحليل المخبري خبيران متخصصان فيما يأتي:

أ - نتيجة الكشف عن كنه المادة المضبوطة وإثبات إيجابياتها أو سلبيتها للمادة المخدرة أو المؤثر العقلي ومدى خطورتها.  
ب - نتيجة تحليل العينات المأخوذة من المتهمين.

3- تعد وزارة الصحة النماذج الخاصة بالتحاليل المخبرية وتعتمدها بالتنسيق مع وزارة العدل.

4- تتحدد وزارة الصحة كيفية أخذ العينات والكميات اللازمة للتحليل بالتنسيق مع وزارة الداخلية.  
المادة الثانية:

1- وسائل النقل هي:

أ - السفن.

ب - الطائرات.

ج - القطارات.

2- ضوابط حمل الأدوية الطبية التي تحتوي على مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية في وسائل النقل هي:  
أولاً: وسائل النقل غير السعودية داخل إقليم المملكة.

1- يشتمل التصريح على أسماء هذه الأدوية وكمياتها ونسبة المادة المخدرة أو المؤثر العقلي فيها.

2- يعلن المسؤول عن واسطة النقل اسم الشخص المسؤول عن عهدة هذه الأدوية.

3- إذا ظهر لموظف الجمارك المختص - أثناء عمليات التفتيش أو التدقيق في سجلات عهدة الأدوية الطبية التي تحتوي على مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية - أي مخالفة، فيثبت الواقعة في محضر رسمي وتبلغ وزارة الداخلية لاتخاذ الإجراء اللازم.

4- إذا دعت الحاجة إلى تزويد وسيلة النقل بالأدوية الطبية التي تحتوي على مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية لوجود نقص لديها، فإنها تتقدم بطلب بذلك إلى الإدارة المختصة بمحطة الوصول، يوضح فيه سبب الطلب وأسماء الأدوية والكميات المطلوبة منها على ألا تزيد على المصرح لها به أصلاً في البلد الذي تحمل علمه أو جنسيته، وتحاط الجمارك علماً بذلك.  
5- تختص إدارة الخدمات الطبية في كل جهة عسكرية باتخاذ الإجراءات المذكورة آنفاً حيال وسائل النقل العسكرية الأجنبية.

ثانياً: وسائل النقل السعودية:

1- ترفع الجهات المسؤولة عن وسائل النقل احتياجاتها السنوية من الأدوية الطبية الإسعافية التي تحتوي على مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية لاعتماده من الهيئة العامة للغذاء والدواء، أو تعديله أو رفضه مع إيضاح السبب.

2- يجب أن تحفظ الأدوية الطبية التي تحتوي على مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية وفقاً لما ورد في المادة (الثامنة والعشرين) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية وهذه اللائحة.

3- تسلم عهدة الأدوية الطبية التي تحتوي على مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية إلى المسؤول عن وسيلة النقل أو من ينيبه، ما لم يكن ضمن طاقمها صيدلي أو طبيب.

4- الأدوية الطبية التي تحتوي على مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية ويجوز حملها في وسيلة النقل هي ما يأتي:  
اسم الدواء ونسبة المادة المخدرة أو المؤثر العقلي:

ديازيبام 10 ميلجرام 2 ميلي، مورفين 10 ميلجرام 1 ميلي، لورازيبام 2 ميلليجرام 1 ميلي، ترامادول 100 ميلليجرام 2 ميلي، بيثيدين 50 ميلليجرام 1 ميلي، ميدازولام 15 ميلليجرام 3 ميلي.

5- كميات الأدوية المذكورة في الجدول أعلاه تحدد بناء على عدد الركاب ومدة رحلة وسيلة النقل - مع الأخذ في الحسبان طبيعة الرحلة ووجود طبيب على وسيلة النقل من عدمه - وذلك على النحو الآتي:

6- يجب أن تكون هذه الأدوية على شكل حقن تستخدم لمرة واحدة فقط، ويجوز لوسيلة النقل تأمين كل هذه الأدوية أو جزء منها بحسب حاجتها.

7- يجب الالتزام بالشروط والضوابط المنظمة لاستخدام المواد المخدرة والمؤثرات العقلية الواردة في نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية وهذه اللائحة.

8- إذا ظهر للموظف المختص - أثناء عمليات التفتيش أو التدقيق في سجلات عهدة الأدوية الطبية التي تحتوي على مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية - أي مخالفة، فتضبط الواقعة بمحضر ضبط بحسب طبيعتها.

9- تختص إدارة الخدمات الطبية في كل جهة عسكرية باتخاذ الإجراءات المذكورة آنفاً حيال وسائل النقل العسكرية

السعودية وما في حكمها.

10 – للرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء أن يعدل قائمة الأدوية الطبية التي تحتوي على مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية، المسموح بها في وسائل النقل، وكمياتها وأشكالها الصيدلانية.

3 – يقصر استخدام الأدوية الطبية التي تحتوي على مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية داخل وسيلة النقل. المادة الثالثة:

1 – السلطات المختصة بمراقبة مرتكبي الجرائم المنصوص عليها في نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية هي: المديرية العامة لمكافحة المخدرات وكل جهة ذات اختصاص بمكان وقوع الجريمة ومحلها.

2 – السلطات المختصة بملاحقة مرتكبي الجرائم المنصوص عليها في نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية هي: كل جهة لها صفة الضبط الجنائي أو القيام بأعمال الضبط الجنائي أو التحقيق أو المحاكمة – كل في ما يخص أعمال وظيفته – وفق ما يقضي به نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية وهذه اللائحة ونظام الإجراءات الجزائية. المادة الرابعة:

السلطات المختصة في طلب مساعدة الدول الأخرى في ضبط التهريب أو الاتجار غير المشروع في المخدرات أو المؤثرات العقلية على سفينة في أعالي البحار هي:

1 – المديرية العامة لمكافحة المخدرات.

2 – إدارة الاتصال للشرطة الدولية (الإنتربول).

المادة الخامسة:

1 – السلطات المختصة في ملاحقة ومعاقبة أي مواطن سعودي أقدم خارج المملكة على ارتكاب جريمة من الجرائم المنصوص عليها في المادة (الثالثة) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية هي: المديرية العامة لمكافحة المخدرات، وهيئة التحقيق والادعاء العام، والمحاكم المختصة.

2 – تحرك الدعوى بناء على طلب رسمي من السلطات المختصة في البلد الذي ارتكبت الجريمة على إقليمه، أو إفادة صادرة من جهة رسمية، على أن ترافق الطلب أو الإفادة صور مصدقة من الوثائق المستند إليها في توجيه الاتهام، متضمنة وقائع الجريمة وأوصافها وبيان أدلة ثبوتها. المادة السادسة:

1 – السلطات المختصة في ملاحقة الأشخاص المتهمين بالاشتراك في ارتكاب إحدى الجرائم المنصوص عليها في المادة (الثالثة) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية خارج أراضي المملكة هي: أ – المديرية العامة لمكافحة المخدرات.

ب – إدارة الاتصال للشرطة الدولية (الإنتربول).

2 – يراعى في اتخاذ الإجراءات المشار إليها في المادة (الثامنة) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية ما تقضي به الاتفاقيات الدولية.

المادة السابعة:

1 – الجهة المخولة بالنظر في طلبات المساعدة هي: لجنة المساعدة القانونية المتبادلة في وزارة الداخلية، وتحال إليها جميع طلبات المساعدة القانونية.

2 – يراعى في طلبات المساعدة وشكلها ومحتوياتها والاستجابة لها أو رفضها أو تأجيلها وشروط استخدامها، ما نصت عليه اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام 1988 ولائحتها التنفيذية. المادة الثامنة:

1 – السلطات المختصة بالسماح بإدخال أو مرور المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية أو مواد حلت محلها عبر إقليم المملكة أو الخروج منه هي: المديرية العامة لمكافحة المخدرات ومصالحة الجمارك.

2 – ضوابط التسليم المراقب وشروطه:

أ – إذا كانت الشحنة تستهدف إقليم المملكة فهي:

1 – أن يكون الطلب مكتوباً باللغة العربية.

2 – أن يشتمل الطلب على المعلومات المتوافرة عن مصدر الشحنة وناقلاها ووسيلة النقل ونوع المادة المخدرة أو المؤثر العقلي والأشخاص المتورطين في ارتكاب الجريمة الموجودين داخل إقليم المملكة.

3 – أن تلتزم الجهة الطالبة بضبط مصدر الشحنة والمتهمين الآخرين – سواء تم الوصول إلى الأشخاص المتورطين داخل المملكة أو لم يتم الوصول إليهم لأي سبب – وتزويد الجهة المختصة في المملكة بنتائج التحقيقات والمحاكمة في القضية.

- 4 – أن تلتزم الجهات المختصة بالضبط في المملكة بتحري الدقة أثناء قيامها بإجراءات الضبط والتحقق من عدم وجود أي تحريض أو استدراج أو تعريض بالغير، ومتى ما ظهر لها ما يدل على ذلك فعليها المبادرة إلى وقف الإجراءات أو إلغائها وإبلاغ سلطات الدولة الطالبة بذلك.
- 5 – وجود المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية محل التسليم المراقب أو جزء من الكمية في حال الاتفاق على استبدالها.
- 6 – أن يتضمن الطلب ما يتفق عليه في شأن الشحنة محل التسليم وسيلة النقل، سواء ضبط المتورطين أم لم يضبطوا.
- 7 – أن تتحقق الجمارك وإدارة مكافحة المخدرات من الشحنات المنققة على إخضاعها للتسليم المراقب في المنفذ الذي ستمر الشحنة من خلاله بموجب محضر مشترك. ثم تسلم بعد جردها مع وسيلة النقل - إن وجدت - إلى إدارة مكافحة المخدرات، لاستكمال باقي الإجراءات.
- ب - إذا كان مطلوباً أن تمر الشحنة عبر إقليم المملكة إلى إقليم دولة أخرى فهي:
- 1 – أن يكون الطلب مكتوباً باللغة العربية.
- 2 – أن تتحقق الجمارك من وجود المادة المخدرة أو المؤثر العقلية محل التسليم أو المواد التي أحلت مكانها وفقاً لما ورد في طلب التسليم.
- 3 – أن تتولى إدارة مكافحة المخدرات - بالتنسيق مع أي جهة مختصة داخل المملكة - مراقبة هذه الشحنة حتى خروجها من إقليم المملكة وتسليمها إلى سلطات الدولة الأخرى.
- 4 – أن يشمل الطلب على معلومات كاملة عن الشحنة وكذلك موافقة الدولة المتجهة إليها، وإن كانت ستمر عبر أقاليم عدة دول بعد خروجها من إقليم المملكة، فيتعين على الجهة المختصة في الدولة الطالبة التنسيق مع تلك الدول وأخذ موافقتها وإرفاق ما يثبت ذلك.
- ج - إذا كانت الشحنة مكتشفة داخل إقليم المملكة وهي في طريقها إلى إقليم دولة أخرى فهي:
- 1 – أن يكون الطلب مكتوباً باللغة العربية.
- 2 – أن تتفق السلطات المختصة في المملكة مع سلطات البلد محل التسليم على إرسال الشحنة نفسها أو استبدالها.
- 3 – إذا اتفق على إرسال الشحنة من المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية دون استبدالها فيجب استقطاع عينات من الكمية.
- 4 – أن يتضمن الطلب ما يتفق عليه في شأن الشحنة محل التسليم وسيلة النقل، سواء ضبط المتورطون أم لم يضبطوا.
- 3 – في جميع الحالات وفي حال كون الشحنة تحتوي على أي مادة ممنوعة أخرى غير المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية، على إدارة مكافحة المخدرات بالتنسيق مع الجهات المختصة ذات العلاقة قبل الشروع في أي إجراء من إجراءات حالات التسليم المراقب المشار إليها.
- 4 – تتخذ الإجراءات المذكورة في الفقرات السابقة، بعد موافقة وزير الداخلية أو من يفوضه على أن ينسق مع الجمارك في ما يخصها.
- 5 – لوزير الداخلية - أو من يفوضه - في الحالات التي يراها، الاستثناء من هذه الضوابط والشروط، على أن تتحقق السلطات المختصة من وجود المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية ومكان إخفائها وتكتفي بالمشاهدة وعدم تفتيشها.
- المادة التاسعة:
- 1 – يجب أن تكون المنشأة الخاصة - الراغبة في استيراد المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية أو تصديرها لأغراض مشروعة - مرخصة من وزارة الصحة أو الهيئة العامة للغذاء والدواء كل بحسب اختصاصه.
- 2 – يجب أن يكون لدى المنشأة الحكومية أو الخاصة احتياج سنوي معتمد من الهيئة العامة للغذاء والدواء.
- 3 – تمنح رخصة الاستيراد لمدة سنة حداً أقصى تنتهي صلاحيتها بنهاية سنة الاحتياج.
- 4 – شروط تجديد رخصة الاستيراد:
- أ - أن يكون ترخيص المنشأة الخاصة ساري الصلاحية.
- ب - أن يكون لدى الجهة الطالبة احتياج معتمد من الهيئة العامة للغذاء والدواء للسنة المراد التجديد خلالها، يغطي الكمية المطلوب استيرادها.
- ج - في حالة وجود تأخير في الاستيراد، فيجب على المنشأة تقديم ما يثبت أن التأخير كان لأسباب مقبولة.
- 5 – على الجهة طالبة التصدير تقديم إذن استيراد ساري الصلاحية من الدولة المراد التصدير إليها مشتمل على ما يأتي:
- أ - اسم وعنوان الجهة المستوردة والجهة المستفيدة والشركة الصانعة والمصدرة.
- ب - اسم المادة العلمي والتجاري وشكلها الصيدلاني وتركيزها وحجمها وعبوتها وكميتها والوزن النقي لها.
- 6 – تمنح رخصة التصدير لمدة تماثل مدة صلاحية إذن الاستيراد الصادر من الدولة المراد التصدير إليها، على ألا

تتجاوز مدة صلاحيتها سنة.

7- شروط تجديد رخصة التصدير:

أ - أن يكون ترخيص المنشأة الخاصة ساري الصلاحية.

ب - أن يكون لدى الجهة الطالبة احتياج معتمد من الهيئة العامة للغذاء والدواء للسنة المراد التجديد خلالها، يغطي الكمية المطلوب تصديرها.

ج - أن تكون رخصة الاستيراد الصادرة من الدولة المراد التصدير إليها سارية المفعول ومطابقة لبيانات رخصة التصدير.

8- يجب أن تشمل رخصة الاستيراد أو التصدير على البيانات الآتية:

أ - اسم وعنوان الجهة المستوردة والجهة المستفيدة والشركة الصانعة والمصدرة.

ب - اسم المادة العلمي والتجاري وشكلها الصيدلاني وتركيزها وحجمها وعبوتها وكميتها والوزن النقي لها.

ج - تعليمات الرخصة التي تحددها الهيئة العامة للغذاء والدواء.

9- يكون استيراد المواد المخدرة والمؤثرات العقلية بواسطة النقل الجوي، وللهيئة العامة للغذاء والدواء بالاتفاق مع وزارة الداخلية السماح باستخدام وسائل نقل أخرى. وعلى المستورد أن يتقيد بشروط ومواصفات نقل وشحن المواد المخدرة والمؤثرات العقلية التي قررتها الشركة الصانعة والشروط المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية والأنظمة السارية في المملكة.

10- لا يجوز استيراد عينات المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية إلا للتسجيل فقط.  
المادة العاشرة:

تراجع الكمية المطلوب استيرادها أو تصديرها وفق الضوابط الآتية:

1- ألا تتجاوز الكمية المراد استيرادها الكمية الواردة في احتياج المنشأة الذي اعتمدهت الهيئة العامة للغذاء والدواء.

2- أن تكون بيانات وكمية المادة المراد تصديرها مطابقة لبيانات وكمية المادة أو جزء من الكمية في رخصة الاستيراد الصادرة من الدولة المراد التصدير إليها.

3- ألا تتجاوز الكمية المراد تصديرها الاحتياج السنوي المعتمد للدولة المراد التصدير إليها من الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات.

المادة الحادية عشرة:

1- يشترط لإصدار رخصة فسخ المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية التي تصل إلى الجمارك توافر رخصة استيراد صادرة من الهيئة العامة للغذاء والدواء قبل تاريخ وصول المواد إلى المملكة، وتسنثنى من ذلك الأدوية المحتوية على مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية التي بحوزة المرضى القادمين إلى المملكة أو المغادرين منها للاستعمال الشخصي وفقاً للإجراءات والضوابط التي يعتمدها الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء بالتنسيق مع وزير الصحة.

2- تحفظ المواد المخدرة والمؤثرات العقلية لدى الجمارك وفقاً للشروط الواردة في المادة (التاسعة عشرة) من هذه اللائحة.

3- يجب أن تشمل رخصة الفحص على تعليمات الرخصة التي تحددها الهيئة العامة للغذاء والدواء.  
المادة الثانية عشرة:

1- على الجهة الراغبة في استيراد بذور النباتات المدرجة في الجدول رقم (4) المرافق لنظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية التقدم بطلب يتضمن نوع البذور وكميتها والغرض من طلبها.

2- يوجه هذا الطلب إلى وزارة الداخلية وتدرسه لجنة مكونة من وزارة الداخلية ووزارة الصحة ووزارة التعليم العالي ووزارة الزراعة، والهيئة العامة للغذاء والدواء.

3- تكون صلاحية رخصة الاستيراد سنة من تاريخ صدورها.

4- يتضمن ترخيص الاستيراد البيانات الآتية:

أ - اسم البذور ونوعها وكميتها.

ب - اسم المستفيد وعنوانه.

ج - اسم وعنوان الجهة المستوردة والمصدرة.

د - الغرض من الاستيراد.

هـ - تاريخ صلاحية رخصة الاستيراد.

و - تعليمات الرخصة التي تحددها وزارة الداخلية.

5- لا يجوز تسليم البذور التي تصل إلى الجمارك إلا بموجب رخصة فسخ صادرة من وزارة الداخلية على أن تعاد هذه

- الرخصة إليها بعد انتهاء الفسخ. ويشترط لإصدار رخصة الفسخ توافر رخصة استيراد صادرة من وزير الداخلية قبل تاريخ وصول البذور إلى الجمارك.
- 6 – لا يجوز استيراد البذور إلا داخل طرود محكمة الإغلاق، مع بيان يحدد اسم المادة وكميتها. ولا يجوز أن تحتوي الطرود الخاصة بهذه المواد على أي مادة أخرى.
- 7 – تكون البذور بعهددة شخص تحدده الجهة الطالبة عند رفع الطلب مع الالتزام بما ورد في المادة (الثانية والعشرين) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.
- 8 – تلتزم الجهة المنتفعة بإثبات استهلاك الكمية للغرض الذي طلبت من أجله، وذلك بموجب بيان تحتفظ به، وتزود وزارة الداخلية بصورة منه.
- 9 – إذا لم تستهلك الكمية يسلم الباقي إلى إدارة مكافحة المخدرات بموجب بيان، وتطبق عليه الأحكام الواردة في المادة (الثانية والخمسين) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية وهذه اللائحة.
- 10 – يشترط للترخيص بالزراعة ما يأتي:
- أ – تحديد مكان الزراعة ومدتها.
- ب – أن يكون المكان المعد للزراعة محاطاً بسياج أمني، وتحت الحراسة الأمنية التابعة للجهة المستفيدة، ولا يسمح بدخوله إلا للمصرح لهم.
- ج – أن يلتزم المستفيد بحفظ إنتاج النباتات من بذور وغيرها بما يكفل عدم تسربها أو استخدامها لغير الغرض الذي من أجله صدر الترخيص، وتتولى الجهة التي يتبع لها المستفيد إجراءات الرقابة والتفتيش للتحقق من ذلك.
- د – أن يتلف الباقي من المزروعات والإنتاج – إن وجد – وفقاً للمادة (الثانية والخمسين) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية وهذه اللائحة.
- المادة الثالثة عشرة:
- ضوابط وشروط نقل المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية داخل المملكة وتسليمها:
- 1 – أن يكون النقل داخل حاويات محكمة الغلق ومختومة بختم ذي رقم تسلسلي مسجل في بيان أصله مع الحاوية ونسخة منه لدى الجهة الموردة ونسخة لدى الجهة المستفيدة.
- 2 – أن يكون تسليم المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية من المستودع إلى الحاوية أو العكس بموجب بيان يوقعه مسؤول العهدة في المستودع والمسؤول المرافق للحاوية.
- 3 – أن يشمل بيان التسليم على اسم المادة والحجم والعبوة والكمية رقماً وكتابة، واسم وعنوان الجهة المسلمة والمتسلمة وتاريخ التسلم والختم.
- 4 – أن تكون الحاوية – خلال فترة النقل والتسليم والتسليم – تحت حراسة أمنية مرخصة ومعتمدة من وزارة الداخلية.
- 5 – إذا نقلت المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية بواسطة شركة نقل خاصة، فيجب أن تكون هذه الشركة مرخصة من وزارة الداخلية.
- 6 – عند نقل الأوعية المحتوية على مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية، تضاف الشروط الآتية:
- أ – أن يكون التخزين أثناء النقل وفقاً لمواصفات التخزين التي أقرتها الشركة الصانعة.
- ب – أن يكون المسؤول المرافق للحاوية صيدلياً أو فني صيدلي.
- ج – أن يشمل بيان التسليم على الشكل الصيدلاني والتركيز ورقم التشغيلية والصلاحية.
- 7 – عند نقل العينات المرسلية إلى المختبرات للتحليل، يجب أن تكون داخل طرد محكم الإغلاق وبداخله خطاب يوضح فيه اسم المادة والكمية بالعدد أو الوزن، على أن يرافق الطرد خطاب موجه إلى المختبر بطلب التحليل مع ذكر رقم الحرز السري.
- المادة الرابعة عشرة:
- 1 – لا تسمح الجمارك بمرور مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية عبر إقليم المملكة إلا بتصريح من وزير الداخلية أو من يفوضه.
- 2 – يشترط لمرور مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية عبر إقليم المملكة ما يأتي:
- أ – حصول المصرح له على ترخيص من الدولة المستورد منها والدولة المصدر إليها.
- ب – تحديد واسطة النقل ومسارها ومنفذ الخروج.
- ج – تحديد نوع المادة المخدرة أو المؤثر العقلي والاسم والكمية والنسبة.



- د - أن تكون هذه المواد تحت حراسة أمنية تحددها وزارة الداخلية.
- 3- تتولى الجمارك التحقق من توافر الشروط اللازمة لعبور المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية عبر إقليم المملكة، وفقاً للأنظمة واللوائح والتعليمات المرعية.
- 4- تتحقق الجمارك من خروج المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية من إقليم المملكة عبر منفذ الخروج المحدد لها خلال المدة المقررة. وإذا لم تغادر فتبلغ إدارة مكافحة المخدرات بذلك فوراً لإكمال ما يلزم بحسب الاختصاص، على أن تبلغ الجمارك بما تم في هذا الشأن.
- المادة الخامسة عشرة:
- يعتمد الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء - بالاتفاق مع وزير الصحة - إجراءات وضوابط تسلم عهدة المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية في مستودعات ومصانع الأدوية والمؤسسات العلاجية.
- المادة السادسة عشرة:
- 1- يجب أن يشتمل بيان تسجيل المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية في المنشآت الصيدلانية والمؤسسات العلاجية أو البحثية المرخص لها باستعمال المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية على الآتي:
- أ - رقم السجل الدوري (المدرور) وتاريخه.
- ب - الاسم العلمي للمادة المخدرة (أو المؤثر العقلي) وشكلها الصيدلاني وتركيزها وحجمها وعبوتها.
- ج - الكمية الباقية من السجل الدوري السابق.
- د - الكمية الواردة.
- هـ - جهة الورد.
- و - المجموع الكلي.
- ز - الكمية المصروفة.
- ح - البيانات الخاصة بمن صرفت له الكمية.
- ط - الكمية الباقية.
- ي - اسم مسؤول عهدة المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية وتوقيعه.
- ك - اسم مدير المنشأة أو من يفوضه وتوقيعه.
- ل - الختم الرسمي للمنشأة.
- 2- تقدم بيانات السجل الدوري (المدرور) كل ستة أشهر إلى وزارة الصحة أو الهيئة العامة للغذاء والدواء كل بحسب اختصاصه، وتحفظ صورة منها لدى المنشأة.
- 3- يعتمد الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء - بالاتفاق مع وزير الصحة - إجراءات مراقبة الصرف وضوابطها.
- المادة السابعة عشرة:
- يعتمد الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء - بالتنسيق مع وزير الصحة - إجراءات وضوابط بيع وتسليم المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية والتصرف فيها في المنشآت الصيدلانية والمؤسسات العلاجية.
- المادة الثامنة عشرة:
- 1- تقدم طلبات الترخيص بإنشاء مصانع أو معامل تختص بإنتاج مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية أو فصلها، أو تشييدها، لأغراض علمية أو تجارية، إلى الهيئة العامة للغذاء والدواء .
- 2- تشكل في الهيئة العامة للغذاء والدواء لجنة دائمة بمشاركة وزارة الداخلية ووزارة التجارة والصناعة ووزارة الصحة، تتولى مباشرة المهمات الآتية:
- أ - وضع شروط وإجراءات منح تراخيص المصانع والمعامل المشار إليها في الفقرة (1) أعلاه، وكيفية مراقبتها.
- ب - دراسة طلبات الترخيص المشار إليها في الفقرة (1) أعلاه، ومدى مناسبة الموافقة عليها.
- 3- ترفع الهيئة العامة للغذاء والدواء طلبات الترخيص التي وافقت عليها اللجنة الدائمة إلى مجلس الوزراء لاتخاذ الإجراء اللازم.
- المادة التاسعة عشرة:
- 1- شروط حفظ المواد المخدرة والمؤثرات العقلية في المنشآت المرخص لها:
- أ - أن تحفظ وفقاً لمواصفات وشروط التخزين التي قررتها الشركة الصانعة.
- ب - أن يكون الحفظ في خزانة أو مستودع في المنشأة المرخص لها.
- ج - أن تكون هذه الخزانة (أو المستودع) مخصصة لتخزين المواد المخدرة والمؤثرات العقلية فقط.

- د - أن تكون هذه الخزنة (أو المستودع) محكمة الإغلاق، وألا يترك مجال لخلعها أو كسرها أو نقلها، وأن تزود بنظام إنذار أمني للحماية.
- 2- تتحقق الهيئة العامة للغذاء والدواء - بالتنسيق مع وزارة الصحة - من سلامة وأمن ما يتوافر من تقنية حديثة لحفظ المواد المخدرة والمؤثرات العقلية بما يكفل خاصيتها في الحفظ وفق الشروط السابقة قبل الموافقة على استخدامها.
- 3- يعتمد الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء - بالتنسيق مع وزير الصحة - إجراءات وضوابط حفظ وإتلاف الأصناف التالفة والعبوات الفارغة للمواد المخدرة والمؤثرات العقلية.
- 4- في حالات الزيادة أو الفقد أو النقص أو التلف في المواد المخدرة والمؤثرات العقلية تتخذ الإجراءات الآتية:
- أ - يلتزم مسؤول العهدة بالمحافظة عليها وإبلاغ رئيسه المباشر بما لاحظته دون لمس أو تغيير في أوضاعها، وعلى المسؤول وضع حراسة فورية على المكان والتحفظ على جميع ما فيه.
- ب - إذا كان الفقد أو النقص أو التلف ناتجاً من سطو أو كان هناك اشتباه بالسرقه أو ما يدل على محاولة السطو، فعلى مدير المنشأة إبلاغ قسم الشرطة وإدارة مكافحة المخدرات بالحادثة.
- ج - إذا كان الفقد أو النقص أو التلف أو الزيادة غير مصحوب بعلامات اعتداء أو سطو أو ليس هناك اشتباه في سرقة، فإنه يتخذ الآتي:
- 1- يشكل مدير المنشأة لجنة تحقيق من ثلاثة أعضاء على الأقل، يكون أحدهم من مراقبة المخزون في المنشأة، لتقويم بما يأتي:
- أ/ جرد الأصناف التي في المكان الذي وقع فيه الزيادة أو النقص أو الفقد أو التلف لحصر الزائد أو الناقص أو المفقود أو التالف منها وكمياته.
- ب/ تقصي أسباب الزيادة أو الفقد أو النقص أو التلف الحاصل، وما إذا كان ذلك نتيجة إهمال أو تقصير أو أي عارض آخر طارئ، مع تحديد مسؤولية المقصر أو المتسبب في الإهمال.
- 2- يرفع مدير المنشأة تقرير اللجنة إلى وزارة الصحة أو الهيئة العامة للغذاء والدواء كل بحسب اختصاصه لاتخاذ الإجراء اللازم، ويحفظ بصورة منه في سجل العهدة.
- 3- إذا وجد المختص في وزارة الصحة أو الهيئة العامة للغذاء والدواء الذي له صفة الضبط الجنائي أن الزيادة أو الفقد أو النقص أو التلف ناتج من فعل جنائي، فيعد محضر ضبط بالواقعة، وتبلغ إدارة مكافحة المخدرات وهيئة التحقيق والادعاء العام بذلك.
- المادة العشرون:
- شروط الوصفة الطبية هي:
- يجب أن تحتوي الوصفة على دواء واحد فقط.
- تتكون الوصفة من أصل مكتوب في أعلاه بخط أحمر) مادة مقيدة) وصورتين مكتوب عليهما (غير قابل للصرف).
- ج- يحتفظ بأصل الوصفة في الصيدلية ويعطى المريض صورة وتحفظ الصورة الأخرى في دفتر الوصفات.
- د- يجب أن تكتب الوصفة بحبر غير قابل للمحو، وأن تخلو من الشطب أو التعديل.
- 2- بيانات الوصفة هي:
- أ/ اسم المنشأة وعنوانها.
- ب/ اسم المريض رباعياً وعمره وجنسه وجنسيته.
- ج/ رقم ملف المريض ورقم الهوية.
- د/ رقم الوصفة وتاريخها.
- هـ/ التشخيص.
- و/ اسم الدواء العلمي والشكل الصيدلاني، والجرعة المقررة ومدة العلاج رقماً وكتابة.
- ز/ اسم الطبيب المعالج ورقم بطاقة العمل وتوقيعه.
- ح- اسم الصيدلي ومسؤول العهدة ورقم بطاقة العمل وتوقيعه.
- ط/ تعليمات الوصفة التي تحددها وزارة الصحة بالتنسيق مع الهيئة العامة للغذاء والدواء.
- ي/ ختم المنشأة.
- تكون صلاحية الوصفة من تاريخ إصدارها على النحو الآتي:
- أ- يوم واحد فقط في الحالات الإسعافية.

- ب- سبعة أيام لمرضى العيادات والمرضى الخارجين من المستشفى.
- 4-لوزير الصحة بالتنسيق مع الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء وتعديل الشروط والبيانات ومدة الصلاحية المذكورة في الفقرات السابقة من هذه المادة.
- 5-تتحقق وزارة الصحة – بالتنسيق مع الهيئة العامة للغذاء والدواء – مما يتوافر من تقنية حديثة في كتابة الوصفة بما يكفل مراعاتها للشروط السابقة قبل الموافقة على استخدامها.
- المادة الحادية والعشرون:
- يحفظ أصل الوصفة لمدة ثلاث سنوات.
- يجب على كل صيدلية الاحتفاظ بسجل خاص بالوصفات لمدة خمس سنوات.
- يتم إتلاف الوصفة وسجل الوصفات بعد انقضاء المدة المحددة للحفظ بواسطة لجنة تشكل من ثلاثة أعضاء بقرار من مدير المنشأة أو من ينيبه، ويعد محضر بذلك.
- المادة الثانية والعشرون:
- يجب أن يكون هناك سجل خاص في المنشآت الصيدلية لكل دواء يحتوي على مادة مخدرة أو مؤثر عقلي.
- يجب أن تكون صفحات السجل مرقمة تسلسلياً.
- يجب أن يشتمل السجل في الصيدليات والمستودعات على البيانات الآتية:
- أ/ اسم الدواء العلمي وشكله الصيدلاني وتركيزه وحجمه.
- ب/ الرصيد السابق.
- ج/ الكمية الواردة ورقم التشغيل وتاريخ الصلاحية.
- د/ الجهة الوارد منها وتاريخ الورود.
- هـ/ المجموع الكلي.
- و/ الكمية المصروفة ورقم التشغيل وتاريخ الصرف واسم من صرفها وتوقيعه.
- ز/ اسم الجهة المستفيدة وعنوانها (للمستودعات فقط).
- ح/ اسم المريض وعمره ورقم الهوية والملف الطبي ورقم الوصفة واسم من وصفها (للصيدلية فقط).
- ط/ الكمية الباقية.
- يجب أن تكتب السجلات بحبر غير قابل للمحو، وعند التعديل يوقع على ذلك.
- عند نهاية كل سنة يجب أن يكتب على السجل اسم مسؤول عهدة المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية وتوقيعه، واسم مدير المنشأة – أو من ينيبه – وتوقيعه، وأن يختم السجل بالختم الرسمي للمنشأة.
- تحفظ السجلات لمدة عشر سنوات.
- يتم إتلاف السجلات بعد انقضاء المدة المحددة للحفظ بواسطة لجنة تشكل من ثلاثة أعضاء بقرار من مدير المنشأة أو من ينيبه، ويعد محضر بذلك.
- تتحقق الهيئة العامة للغذاء والدواء – بالتنسيق مع وزارة الصحة – مما يتوافر من تقنية حديثة في تسجيل جميع ما يرد إلى الصيدلية أو المستودع بما يكفل مراعاتها للشروط السابقة.
- المادة الثالثة والعشرون:
- يعتمد وزير الصحة – بالتنسيق مع الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء – إجراءات وضوابط وصف وصرف الأدوية المخدرة أو المؤثرات العقلية في المؤسسات العلاجية.
- يعتمد وزير الصحة الإجراءات والضوابط للتحقق من التزام المؤسسات العلاجية بما ورد في هذه المادة، والاطلاع على ما يثبت ذلك.
- المادة الرابعة والعشرون:
- 1- يرخص للأطباء بحيازة الأدوية المخدرة أو المؤثرات العقلية ووصفها وصرفها من عياداتهم الخاصة، وفقاً للضوابط الآتية:
- أ- أن يكون ترخيص العيادة الصادر من وزارة الصحة ساري الصلاحية.
- ب- أن يكون لدى العيادة احتياج سنوي معتمد من الهيئة العامة للغذاء والدواء.
- ج- يجب أن تكون الأدوية المخدرة أو المؤثرات العقلية في عهدة الطبيب صاحب العيادة وتحت مسؤوليته، أو في عهدة صيدلي سعودي أو فني صيدلي سعودي يعمل في العيادة.
- د- تقتصر الحيازة على الأدوية الإسعافية التي حددها وزير الصحة.
- هـ- يخضع الوصف والصرف في عيادات الأطباء الخاصة للضوابط المنصوص عليها في المواد (20، 21، 22، 23)

من هذه اللائحة.

ضوابط حيازة وإعطاء الأدوية الإسعافية المحتوية على مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية في الحالات الإسعافية:  
أ/ يكون مدير المركز الإسعافي مسؤولاً عن الأدوية الإسعافية المحتوية على مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية في المراكز الإسعافية، وذلك إذا لم يكن في المركز صيدلي سعودي أو فني صيدلي سعودي.  
ب/ يكون رئيس الفرقة الإسعافية مسؤولاً عن عهدة الأدوية الإسعافية المحتوية على مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية في وسيلة النقل الإسعافية.

ج/ يعتمد وزير الصحة الأدوية الإسعافية المحتوية على مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية وكمياتها وأشكالها الصيدلانية المسموح بها في الحالات الإسعافية.

د/ تعطى الأدوية الإسعافية المحتوية على مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية في الحالات الإسعافية وفق الآتي:  
تعطى الأدوية الإسعافية للمصاب عن طريق المسعفين بعد أخذ موافقة الطبيب وتحديد الدواء والكمية.

يعاد وعاء الدواء الفارغ إلى الجهة التي صرفت الدواء. ويسجل في سجل العهدة اسم المريض، واسم الطبيب ووقت الاتصال به وتاريخه، واسم الدواء المصروف وكميته ووقت صرفه واسم من صرفه وتوقيعه.  
إذا كانت الكمية المقررة للمصاب أقل من سعة حقنة واحدة، فعلى المسعف الذي أعطى الدواء ورئيس الفرقة الإسعافية الذي أشرف على ذلك إتلاف الكمية الباقية، ويوقعان على ذلك في التقرير الإسعافي الخاص بالمصاب.

المادة الخامسة والعشرون:

أفراد العائلة هم الأبوان والأولاد والإخوة والزوج.  
المادة السادسة والعشرون:

يصدر وزير الصحة الضوابط والتعليمات المتعلقة بإعادة الأدوية المحتوية على مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية وكيفية التصرف فيها، بما فيها الأدوية المخدرة والمؤثرات العقلية التي تصرف من مؤسسة علاجية حكومية أو خاصة.  
المادة السابعة والعشرون:

تطبق الأحكام الواردة في نظام استيراد المواد الكيميائية وإدارتها ولائحته التنفيذية على السلائف الكيميائية المدرجة في الجدول رقم (3) المرافق لنظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية، في ما يتعلق بشروط وإجراءات جلبها أو تصديرها أو صنعها أو الاتجار بها أو تعاطيها أو التنازل عنها أو حيازتها، وكيفية مراقبتها والجهات المختصة بذلك.  
تزود الجهات المختصة – المشار إليها في الفقرة السابقة من هذه المادة – وزارة الداخلية (المديرية العامة لمكافحة المخدرات) بما يأتي:

التقديرات السنوية للاحتياجات السنوية – بالسنة الميلادية – المشروعة للسلائف الكيميائية التي تحددها وزارة الداخلية (المديرية العامة لمكافحة المخدرات).

صورة من رخصة الاستيراد والفسح.

ج- الغرض الذي جلبت لأجله هذه السلائف الكيميائية، والكمية التقريبية المطلوبة لهذا الغرض.

د- بيانات وتقارير كل ثلاثة أشهر ميلادية عن الآتي:

1- الكميات التي استهلكت والباقي منها.

2- الكميات المنتجة والمستهلكة منها.

3- الكميات التالفة.

4- أسماء المواد المنتجة وكمياتها، وأسماء الجهات المستفيدة منها وعناوينها، وكمية كل جهة، والغرض من استخدام هذه المواد لدى كل جهة مستفيدة.

5- يجب أن تكون هذه الكميات بالوزن (كيلو غرام، غرام) أو بالحجم (لتر، مليلتر).

هـ- بيان في نهاية كل سنة ميلادية بما يأتي:

1/ مجموع الكميات المستوردة (المفسوحة) بالوزن أو بالحجم، والدولة المستورد منها.

2/ مجموع الكميات المصدرة بالوزن أو بالحجم، والدولة المصدر إليها.

3/ يجب أن يكون الوزن بالصافي، ولا يشمل وزن العبوة أو الحاوية.

و- صورة من محاضر مخالقات نظام استيراد المواد الكيميائية وإدارتها ولائحته التنفيذية.

3- بالإضافة إلى الجهات المختصة المنصوص عليها في نظام استيراد المواد الكيميائية وإدارتها، تنسق وزارة الداخلية (المديرية العامة لمكافحة المخدرات) مع الهيئة العامة للغذاء والدواء لمراقبة السلائف الكيميائية والتحقق من صحة

البيانات المشار إليها في الفقرة (2) من المادة (السابعة والعشرون) من هذه اللائحة.  
4- يكون مسؤولاً عن عهدة السلائف الكيميائية – الواردة في الجدول رقم (3) المرافق لنظام مكافحة المخدرات  
والمؤثرات العقلية – صيدلي سعودي أو كيميائي سعودي أو فني صيدلي سعودي أو فني كيميائي سعودي.  
المادة الثامنة والعشرون:

يستند إلى الأحكام السابقة قبل صدور نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية في توجيه الاتهام وإقامة الدعوى العامة  
بارتكاب الجرائم المنصوص عليها في الفقرتين (5 و 6) من البند (أولاً) من المادة (السابعة والثلاثين) من نظام مكافحة  
المخدرات والمؤثرات العقلية.

يجب أن يشتمل الحكم على تحديد الوصف الجرمي والمادة المخدرة أو المؤثر العقلي.  
المادة التاسعة والعشرون:

يلحق المسجد المرافق الخدمية التابعة له.

يراعى في التشديد حرمة الحرمين الشريفين وقديسيهما.

يشمل التشديد جميع الأماكن المعدة للتعليم أو التدريب، والنشاطات المرتبطة بها وكذا المرافق التابعة لها والأماكن  
المجاورة لها.

تشمل المؤسسات الإصلاحية:

- دور التوقيف.

- الإصلاحيات والسجون.

ج- دور التوجيه والملاحظة ومؤسسات رعاية الفتيات الاجتماعية.

المادة الثلاثون:

إذا رأى القاضي تعزير المتعاطي أو المستعمل للمواد المخدرة أو المؤثرات العقلية بالسجن، فلا تتجاوز العقوبة الحد  
الأعلى المنصوص عليه في الفقرة (1) من المادة (الحادية والأربعين) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.  
المادة الحادية والثلاثون:

يسلم ما في حوزة المتعاطي أو المدمن من مخدرات أو مؤثرات عقلية إلى الجهة التي يتقدم إليها. ويثبت ما يضبط في  
محضر رسمي ويسلم إلى إدارة مكافحة المخدرات.

إذا لم يسلم ما بحوزة المتعاطي أو المدمن من مخدرات أو مؤثرات عقلية وإنما أُرشد إلى مكانها، فتضبطها الشرطة إذا لم  
تكن هناك إدارة لمكافحة المخدرات. تشمل قضايا استعمال المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية – الواردة في الفقرة (2)  
من المادة (الثانية والأربعين) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية – الأفعال الجرمية المعاقب عليها بموجب  
المادة (الحادية والأربعين) من ذات النظام، إذا كان ذلك بقصد التعاطي أو الاستعمال الشخصي.

يحفظ التحقيق في قضايا استعمال المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية أو حيازتها بقصد التعاطي أو الاستعمال الشخصي  
في المرة الأولى، وذلك وفقاً لما تقضي به أحكام نظام الإجراءات الجزائية.  
تلتزم الجهة التي تأمر بحفظ التحقيق بإبلاغ إدارة مكافحة المخدرات في المنطقة لتسجيل القضايا التي تحفظ في سجل  
خاص وفقاً للفقرة (2) من المادة (الثانية والأربعين) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.

المادة الثانية والثلاثون:

المدمن من يثبت إدمانه بتقرير طبي صادر من مصحة مخصصة لهذا الغرض.

الحالات التي يجوز فيها الأمر بإيداع المدمن المصحة.

أ/ المدمن الذي تثبت إدانته بارتكاب جريمة تعاطي المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية، على ألا تقتصر بأي جريمة أخرى.  
ب/ المدمن الذي حاز مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية أو أحرزها أو اشتراها أو تسلمها وكان ذلك بقصد التعاطي فقط، على  
ألا تقيض عن حاجته أو استعماله الشخصي.

ج- المدمن الذي تضبطه الجهات المختصة بناء على بلاغ أو شكوى.

3- تحدد المصحة مدة الإيداع بتقرير طبي بحسب ما تقتضيه حالة علاج المدمن، على ألا تقل مدة الإيداع عن خمسة عشر  
يوماً.

4- ترفع لجنة النظر في حالات الإدمان تقريرها عن المدمن إلى هيئة التحقيق والادعاء العام مشتملاً على حالته  
الاجتماعية والصحية ومدة العلاج التي يحتاج إليها.

5- ترفع هيئة التحقيق والادعاء العام الدعوى العامة إلى المحكمة المختصة مشتملة على تقرير لجنة النظر في حالات  
الإدمان.

6- يودع المدمن في المصحة بأمر من المحكمة بعد الحكم بثبوت الإدمان.

- 7- لا تقل مدة العلاج عن ستة أشهر ولا تزيد عن سنتين، ويجوز للمحكمة النزول عن الحد الأدنى لأسباب موجبة.
- 8- لا يستفيد من الإيداع الحالات الآتية:
- أ- المدمن الذي سبق الأمر بإيداعه المصحة مرتين بأمر من المحكمة.
- ب- المدمن الذي سبق أن ارتكب أثناء فترة علاجه داخل المصحة أيًا من الجرائم المنصوص عليها في نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.
- ج- يستثنى من الفقرة (أ) من مضى على آخر أمر بإيداعه ثلاث سنوات.
- 9- شروط الإفراج:
- أ/ تفرج المصحة عن المودع بعد استقرار حالته بموجب تقرير طبي، على أن تشعر لجنة النظر في حالات الإدمان كتابياً بذلك.
- ب/ إذا تطلبت حالة المودع تمديد فترة علاجه، ترفع المصحة إلى لجنة النظر في حالات الإدمان تقريراً عن الحالة قبل انتهاء مدة العلاج بوقت كاف.
- ج/ يصدر أمر التمديد لفترة أو لفترات أخرى من القاضي مصدر أمر الإيداع.
- يلغى أمر العلاج من المحكمة بطلب من هيئة التحقيق والإدعاء بناء على تقرير من اللجنة، وذلك في الحالات الآتية:
- عدم جدوى العلاج.
- مخالفة المدمن للواجبات المفروضة عليه لعلاجه في المصحة.
- ج- مخالفة أنظمة المصحة وتعليماتها.
- د- إذا ارتكب المودع أثناء إيداعه أيًا من الجرائم المنصوص عليها في نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.
- المادة الثالثة والثلاثون:
- مهمات لجنة النظر في حالات الإدمان واختصاصاتها:
- أ/ تشكيل لجان فرعية وتحديد مهماتها واختصاصاتها وإجراءات سير العمل فيها.
- ب/ دراسة التقارير التي ترفعها اللجان الفرعية عن حالات الإدمان، ورفع توصيات في شأنها إلى اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات.
- ج/ متابعة أداء اللجان الفرعية وتقويمه.
- د/ تحيد الجهات المخولة باستقبال طلبات العلاج من الإدمان، سواء من المدمن نفسه أو أحد أصوله أو فروعه أو زوجه أو أحد أقاربه، ووضع ضوابط تلقي هذه الطلبات.
- هـ/ وضع الضوابط اللازمة للمحافظة على سرية المعلومات وفق ما نصت عليه المادة (الحادية والخمسون) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.
- تضم اللجنة في عضويتها مندوبين من الجهات الآتية:
- وزارة الداخلية.
- وزارة الصحة.
- ج- وزارة الشؤون الاجتماعية.
- د- هيئة التحقيق والإدعاء العام.
- هـ- اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات.
- إجراءات سير عمل اللجنة:
- أ/ تكون للجنة سكرتارية تتولى تنسيق أعمالها.
- ب/ يكون مكان انعقاد هذه اللجنة مقر اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات.
- ج/ يكون للجنة رئيس لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة فقط وبالتناوب بين وزارة الداخلية ووزارة الصحة، ويختار وزير الداخلية الرئيس بالاتفاق مع وزير الصحة.
- د/ تتعقد هذه اللجنة بصفة دورية كل ثلاثة أشهر، ويجوز انعقادها بطلب من الرئيس متى دعت الحاجة إلى ذلك.
- هـ/ تصدر قرارات اللجنة بالأغلبية.
- و/ للجنة أن تستعين - في سبيل تأدية مهماتها - بكل من تراه من المختصين في هذا الشأن.
- ز/ تدعم الأمانة العامة للجنة الوطنية لمكافحة المخدرات أعمال اللجنة ولجانها الفرعية مادياً وفنياً.
- ح/ للجنة الحق في إضافة ما تراه من إجراءات لتسهيل العمل.

المادة الرابعة والثلاثون:

المواد المخدرة والمؤثرات العقلية المشار إليها في المادة (السابعة والأربعين) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية، هي المواد والكميات الآتية:

الخشخاش (الأفيون) 100 ملغرام، القنب وراتنغ القنب 100 ملغرام، القات 1000 ملغرام، فنتانيل 10 ملغرام، هيدروكودون 225 ملغرام، هيدرومورفون 150 ملغرام، ميتادون 1 غرام، مورفين 1.5 غرام، أوكسيكودون 0.5 غرام، بيبثيدين 6 غرام، كوديين 6 غرام، دكستروبروبوكسيفين 3 غرام، ثنائي الهيدروكوديين 6 غرام، درونابينول 0.5 غرام، فينيدات الميثيل 1 غرام، بوبرينوروفين 150، بوتالبيتال 0.5، فلونيترازيبام 15 ملغرام، بنتازومين 3 غرام، بنتوباربيتال 1.5 غرام، باربيتال 7.5 غرام، كلورديازيبوكسيد 0.5 غرام، كلورازيبات 300 ملغرام، ديازيبام 150 ملغرام، لورازيبام 3705 ملغرام، ميدازيبام 300 ملغرام، ميبرويامات 20 غرام، أوكسازيبام 0.75 فينوباربيتال، 1.5 غرام، برازيبام 0.5 غرام، تيمازيبام 300 ملغرام، تترازيبام 1.5 غرام، مجموعة الامفيتامينات عشرة أقراص. لوزير الداخلية – بالتنسيق مع وزير الصحة – أن يعدل أنواع وكميات المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية المذكورة في الجدول الوارد في الفقرة (1) أعلاه.

المادة الخامسة والثلاثون:

تحدد وزارة الصحة – بالتنسيق مع لجنة النظر في حالات الإدمان – العيادات النفسية المشار إليها في المادة (الخمسین) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.

المادة السادسة والثلاثون:

تصادر المواد المذكورة في الفقرة (1) من المادة (الثانية والخمسين) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية بمجرد ضبطها، على أن يثبت ذلك في محضر الضبط. لوزير الداخلية أن يبغي لدى الجهة الضابطة المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية غير المشروعة التي ضبطتها حتى موعد إتلافها أو تسليمها إلى إدارة مكافحة المخدرات. أ- تشكل لجنة أو أكثر – بحسب ما يراه وزير الداخلية – لإتلاف المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية المصادرة، يشارك فيها مندوب من كل من:

1/ إماره المنطقه.

2/ إدارة مكافحة المخدرات.

3/ المحكمة.

4/ هيئة التحقيق والادعاء العام.

5/ مصلحة الجمارك.

6/ الجهة التي تولت الضبط.

ب - تحدد ضوابط وإجراءات إتلاف المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية المصادرة بقرار من وزير الداخلية.

ج- يحدد مجلس الوزراء مكافأة أعضاء لجنة الإتلاف.

4- يجوز تسليم المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية المصادرة – كلها أو بعضها – إلى أي جهة حكومية للانتفاع بها في الأغراض العلمية أو الصناعية أو الطبية، وذلك وفقاً لضوابط تصدر بقرار من وزير الداخلية.

المادة السابعة والثلاثون:

تتخذ الجهات التنفيذية المختصة الإجراءات اللازمة لتنفيذ ما ورد في المواد (الخامسة والخمسين، والسادسة والخمسين، والسابعة والخمسين) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.

المادة الثامنة والثلاثون:

يصدر الإعفاء المنصوص عليه في المادة (الحادية والستين) من نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية بقرار مسبب من رئيس هيئة التحقيق والادعاء العام.

المادة التاسعة والثلاثون:

لمديري مكافحة المخدرات وضباطها وضباط الصف في القطاعات العسكرية صفة الضبط الجنائي في الجرائم المنصوص عليها في نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية داخل القطاعات والمنشآت التابعة لها، على أن ينسق بينهم وبين مسؤولي الضبط الجنائي والتحقيق لدى الجهات المختصة في قضايا المخدرات.

## الأمن العام يبدأ تشغيل خدمات حقوق الإنسان إلكترونياً

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 4/7/1431 هـ 16 يونيو 2010 م العدد : 3285  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100616356264.htm>

قص صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبد العزيز مساعد وزير الداخلية للشؤون الأمنية في الأمن العام، شريط عمل شعبة حقوق الإنسان، مطلعاً على تقنياتها الحديثة والمتطورة في مهام عملها.

وأوضح المشرف العام على شعبة حقوق الإنسان المقدم إبراهيم المنيع أن هذه الخطوة تأتي لهدف فتح قناة تواصل مباشرة ومجانية بين قيادة الأمن العام والجمهور لتقديم المقترحات والملاحظات والشكاوى بشأن منسوبي الأمن العام.

وأضاف المنيع أن الشعبة تتضمن إتاحة جميع الخدمات التي يقدمها الأمن العام عبر إدارته في المملكة عن طريق الرقم المجاني 989 كهاتف خدمي موحد، وتكوين بنية تقنية متينة لإطلاق خدمات هاتفية تفاعلية شاملة قابلة للتطوير والزيادة باستخدام أحدث تقنيات نظام الرد الآلي.

وأشار المشرف على شعبة حقوق الإنسان أن الفكرة تأتي لكسب ثقة ورضا الجمهور بمواكبة التطور في تحسين مستوى تقديم الخدمات، والتعريف بخدمات الأمن العام، وكيفية الاستفادة من الرقم المجاني الموحد.

ولفت المنيع إلى أن الشعبة من شأنها المساهمة في إحياء روح الرقابة الذاتية لدى رجال الأمن والإدارات التابعة للأمن بضرورة التحصن من المساءلات القانونية أو الشكاوى التظلمية باتباع الأنظمة والتعليمات المنظمة.

وقال المشرف على الشعبة سيتم إحلال تقديم الخدمات الأمنية والمرورية بشكل آلي عن طريق نظام الرد الآلي، بدلاً من الطرق التقليدية الورقية، للاستفادة من الكوادر البشرية في ميادين العمل الأمني والمروري.

وأشار المنيع إلى أن هذا المشروع يتيح استقبال أكثر من 240 مكالمة في وقت واحد سواء من داخل المملكة بالرقم 989 أو من خارجها عبر الرقم 0096612928888، مع إمكانية استقبال 32 عملية فاكس في الوقت ذاته.

وأوضح المشرف على الشعبة أن الخدمة تتضمن التعامل مع الجمهور باللغتين العربية والإنجليزية، خلافاً للتنسيق مع الجهات ذات العلاقة فيما يتعلق بإعداد وتنفيذ الخطط في مجال حقوق الإنسان.

ولفت المنيع إلى أن الخدمات تتضمن تقديم الرأي والمشورة لجميع الوحدات الإدارية في قطاع الأمن العام في المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان، العمل على رفع درجة الوعي بهذه الحقوق بين منسوبي الأمن العام بالتنسيق مع جهات الاختصاص.

وأوضح مشرف الشعبة أن هناك خطة لتأهيل الكوادر البشرية عبر إلحاقهم بدورات اختصاصية داخل المملكة وخارجها، إذ جرى ابتعاث عدد من منسوبيها للولايات المتحدة الأمريكية وكندا لتأهيلهم في مجال اللغة الإنجليزية ومصطلحات الحاسب الآلي.



## شرطة جدة تتدخل لـ فض تجمع 80 موظفاً تهمموا على مدير مستشفى ... وأضرروا بمكتبه

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء، 16 يونيو 2010  
153128 http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/

تدخلت شرطة محافظة جدة لفض تجمع أكثر من 80 موظفاً يعملون في مستشفى الملك عبدالعزيز ومركز الأورام، بعد أن حاولوا اقتحام مكتب مدير المستشفى والتهجم عليه، إذ نجحت الأجهزة الأمنية في فض تجمعهم، وتحويل ملف القضية إلى قسم شرطة الجنوبية للتحقيق فيها. وقال لـ «الحياة» المتحدث الرسمي في شرطة جدة العقيد مسفر الجعيد: «إن الفرق الأمنية انتقلت إلى مقر مستشفى الملك عبدالعزيز ومركز الأورام بعد أن تلقت غرفة العمليات بلاغاً يفيد بتجمع 80 موظفاً أمام مكتب مدير المستشفى»، مشيراً إلى أن أفراد الشرطة نجحوا في تهدئة الموظفين، وإقناعهم بفض التجمع وتم تحويل ملف القضية إلى قسم شرطة الجنوبية للنظر فيه.

من جهته، قال مدير الشؤون الصحية في محافظة جدة الدكتور سامي باداود لـ «الحياة»: «لسنا مسؤولين عن إنهاء عقودهم، لأن مشكلتهم مرتبطة بالشركة المعتمدة المشغلة لأعمال الصيانة، لذا كان الأولى لهم التوجه إلى مكتب العمل لأنه الجهة المعنية بحل مثل هذه القضايا». وزاد: «نحن في الشؤون الصحية عملنا خلال الأيام الماضية على سد العجز الذي تسبب فيه إنهاء خدمات هؤلاء الموظفين، إذ تم توزيع بعض العاملين على الأقسام، والآن العمل يسير على أكمل وجه»، مفيداً أن صحة جدة لديها خطط احتياطية مسبقة في حالة توقف عدد من الموظفين عن العمل من أي شركة وفي أي مرفق صحي وذلك لضمان سير العمل بصورة ملائمة وصحيحة وعدم تأثر المنشآت الصحية التابعة لها بنقص أو تغيب الموظفين في المقابل، وصف مدير العلاقات العامة والإعلام في مستشفى الملك عبدالعزيز في محافظة جدة عبدالله الشمراني اقتحام الموظفين للمكتب بـ «الفوضى»، وقال لـ «الحياة»: «ما حدث عملية اقتحام منظمة، بهدف التفاوض مع مدير المستشفى بـ «القوة»، على رغم أنه كان على استعداد تام للتفاوض معهم». وتابع: «المدیر طلب من الموظفين اختيار فريق يضم خمسة أفراد منهم لمناقشة قضيتهم، لكن الموظفين قرروا التفاوض بطريقة غير حضارية وبشكل جماعي.»



## في ندوة العنف ضد الأطفال في المنشآت الصحية د. ناضرة: 90% من المعتدين على الأطفال تعرضوا للعنف في طفولتهم

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 16-6-2010

<http://www.alriyadh.com/article16/06/2010/html535323>

افتتح مدير عام الشؤون الصحية بمنطقة الرياض الدكتور هشام بن محمد ناضرة صباح أمس أعمال ندوة التعامل مع حالات العنف والإيذاء ضد الأطفال في المنشآت الصحية بحضور الشيخ الدكتور صالح بن غانم السدلان . وقد بدأ حفل افتتاح الندوة والتي تنظمها صحة الرياض في إطار جهود وزارة الصحة في مكافحة العنف والإيذاء في المنشآت الصحية بآيات في القرآن الكريم ثم فقرة إنشادية قدمها طلاب مدارس العليا الأهلية ألقى بعدها رئيس فريق الحماية من العنف والإيذاء بمنطقة الرياض الدكتور سعيد الغامدي كلمة تطرق خلالها إلى خطورة ظاهرة الإساءة للأطفال على مسيرة تقدم المجتمع لما لها من آثار سلبية على التنشئة الاجتماعية مشيراً إلى اهتمام القيادة الرشيدة بمكافحة هذه الظاهرة من خلال إجراءات نظامية فاعلة منها التعامل مع حالات العنف والإيذاء بالمنشآت الصحية . وأضاف الدكتور الغامدي أنه بموجب هذا النظام تم تشكيل فريق عمل من المختصين بالشؤون الصحية أشرف على إنشاء لجان للحماية من العنف في كل من المستشفيات التابعة للوزارة مشيراً إلى وجود 37 لجنة في مستشفيات منطقة الرياض بالإضافة إلى مركزين لحماية الطفل بمجمع الملك سعود الطبي ومستشفى وادي الدواسر وقريباً يتم إنشاء مركز مماثل بمستشفى الأمير سلمان بالرياض. وأشار الدكتور الغامدي أن لجان حماية الطفل من العنف والإيذاء ضد الأطفال خلال عام 1429هـ ارتفعت إلى 89 حالة عام 1430هـ منها 26 حالة لأطفال معنفين .

د. الغامدي: لجان الحماية من العنف رصدت 89 حالة عنف وإيذاء للطفل في المستشفيات العام الماضي وألقى مدير عام صحة الرياض الدكتور هشام ناضرة كلمة أوضح خلالها عدم توافر المعلومات الدقيقة حول ظاهرة العنف والإيذاء ضد الأطفال لنقص المراكز البحثية المتخصصة في رصد وتحليل حجم وأسباب هذه الظاهرة، ومن ثم الاعتماد على الحالات التي يتم إبلاغ الشرطة بشأنها، وتقارير الجهات الحكومية والدراسات التي يقوم بها بعض المختصين في مجال علم الاجتماع والناشطين في مجال حقوق الإنسان .

وأضاف مدير عام صحة الرياض أن الاتفاقيات الدولية تتصدى لكل أشكال العنف والإيذاء والإساءة ضد الأطفال، بما في ذلك المعاملة المنطوية على إهمال أو استغلال، حتى وإن حاول البعض تبرير ذلك العنف بدعوى التربية والتأديب نظراً للآثار المدمرة لمثل هذه الممارسات على مستقبل الطفل لافتاً إلى أن بعض الدراسات تشير إلى أن أكثر من 90% من المعتدين على الأطفال، قد تعرضوا هم أنفسهم للعنف في طفولتهم، وأن أكثر من 80% من متعاطي المخدرات والكحول من ضحايا الاعتداء والعنف في مرحلة الطفولة، وكذلك الحال بالنسبة لما يقرب من 80% من المترددين على السجون . وقال الدكتور ناضرة إن حكومة خادم الحرمين الشريفين تعمل جاهدة على توفير أقصى درجات الحماية والرفاه للطفل انطلاقاً من اعتمادها شريعة الله منهجاً للحكم ومن منطلق حرصها على مستقبل بلادنا المباركة، مؤكداً أن تلك التوجيهات توجت بإصدار نظام التعامل مع حالات العنف والإيذاء بالمنشآت الصحية من قبل معالي وزير الصحة لرصد تسجيل مثل هذه الحالات في جميع المستشفيات التابعة للوزارة والرفع بها للإدارة العامة للصحة النفسية والاجتماعية بما يساهم في بناء سجل وطني مرجعي لحالات العنف والإيذاء ومن ثم تفعيل آليات التعامل معها.

## على مسؤولية وزارة التجارة والصناعة 62 بالمائة من المتسوقين غير راضين عن أداء الجهات الرقابية بحماية المستهلكين

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء 16 يونيو 2010

1&G=765975 &I=13515 http://www.alyaum.com/issue/article.php?IN=

أظهرت نتائج دراسة مسحية رسمية أن 62 بالمائة من المستهلكين في المملكة غير راضين عن أداء ودور الجهات الحكومية المعنية بحماية المستهلكين فيما رأى 70 في المائة منهم أن دور الجهات ذات العلاقة جاء دون توقعاتهم . وأضحت الدراسة الصادرة عن وزارة التجارة والصناعة بعنوان (واقع حماية المستهلك في المملكة) أن 70 بالمائة من العاملين بالجهات المعنية بحماية المستهلك و 38 في المائة من المستهلكين يعتقدون أن محتوى المنتجات المتوافرة في الأسواق لا يراعي أمن وسلامة المستهلك مشيرة إلى أنه لم توجد فروقات في إجابات العاملين بالجهات المعنية بحماية المستهلك باختلاف الخصائص الشخصية والوظيفية لهم وأكدت الدراسة التي أعدها كل من مدير عام البرامج المالية والاقتصادية الدكتور عبد الله ناصر السبيعي و مدير إدارة برامج القطاع الأهلي الدكتور بندر بن أسعد السجان ، تأكيد 90 في المائة من العاملين في الجهات المعنية بحماية المستهلك أن هناك انتشارا للمنتجات المقلدة في الأسواق في حين أكد 88 بالمائة من هؤلاء العاملين و 73 بالمائة من المستهلكين أن هناك انتشارا للمنتجات ذات الجودة الرديئة في الأسواق. وأوصت الدراسة بضرورة تشديد المراقبة على الأسواق وإيجاد آليات مناسبة للحد من ارتفاعها غير المبرر على المستهلك ، والعمل على الحد من التفاوت في الأسعار بين الموزعين فيما عدا ما يمكن تبريره لإخلاف التكاليف بين الموزعين. ودعت إلى ضرورة الاستمرار في تزويد المستهلك بالمعلومات المهمة على عبوات المنتجات والتي تساعده في اتخاذ قراره الشرائي وأن تكون واضحة ومفهومة لعموم المستهلكين وباللغة العربية . وأكدت الدراسة على وضع ضوابط أكثر صرامة مع مراقبة تنفيذها من قبل الجهات المختصة فيما يتعلق بأمن وسلامة المنتجات ونشر المعلومات المهمة في وسائل الإعلام عن المنتجات ينطوي على استخدامها مخاطر على المستهلك. كما أكدت الحاجة إلى تفعيل الآليات وتشديد المراقبة في الحد من انتشار المنتجات ذات الجودة الرديئة والمغشوشة والمقلدة في الأسواق وإيجاد آليات تسهل على المستهلكين تمييز المنتجات المقلدة عن غيرها. وناذت بضرورة تفعيل ضوابط التزام المنتجات التجارية بتوفير خدمات ما بعد البيع للمستهلكين حسب الاتفاقات المبرمة بينهم ، وضرورة الاستمرار في العمل على زيادة وعي المستهلكين من خلال عقد الندوات والمحاضرات العامة للمستهلكين ومن خلال نشر البحوث الميدانية التي تسهم في تعريفهم بحقوقهم ومجالات الإخلال بها وعبر إصدار مجلات متخصصة في هذا المجال. ودعت الدراسة الجهات المختصة بضرورة العمل على تطوير أدائها في مجال تطبيق العقوبات على المخالفين لأنظمة وتشريعات حماية المستهلك ، ووجوب تطوير أدائها في مجال الإفصاح عن المعلومات المهمة للمستهلكين وتسهيل الضوء على القضايا التي تهمهم في وسائل الإعلام.

## العيان لـ الحياة: نسيق مع الجهات الأمنية السورية للقبض على قتلة المواطن السعودي

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء، 16 يونيو 2010  
153153 http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/

شدد السفير السعودي في سورية عبدالله العيفان على التنسيق مع الأجهزة الأمنية السورية للقبض على الجناة الذين اعتدوا على مواطن سعودي قبل نحو شهر، ما تسبب في دخوله المستشفى، والذي فارق الحياة فيه بسبب الكدمات والضربات التي لحقت به.

وقال العيفان في حديث إلى «الحياة» أمس: «هناك مجهولون اعتدوا على مواطن يبلغ من العمر 63 عاماً في منطقة زينب في وقت متأخر من الليل قبل نحو شهر وأصيب بمضاعفات ونقل إلى المستشفى، ومن ثم نقله ابنه إلى أحد مستشفيات المملكة لبضعة أيام حتى توفي أخيراً»، مشيراً إلى أن السفارة منذ وقوع الحادثة وهي تتابع القضية مع الأجهزة الأمنية في سورية، والتي تبذل دورها جهوداً للقبض على الجناة، خصوصاً أن الشاهد الوحيد في القضية لا توجد لديه معلومات دقيقة عن المعتدين.

وأضاف أن السفارة السعودية دأبت على فتح أبوابها لملاقات المواطنين، والاستماع لمطالباتهم، وتلمس حاجاتهم، إذ أنشأت قسماً خاصاً توجد فيه صالة للرجال وأخرى للنساء، وعدد كافٍ من الموظفين، لاستقبال المواطنين والاستماع إلى آرائهم، لافتاً إلى تخصيص ساعتين يومياً لاستقبال المواطنين من دون الحاجة إلى موعد مسبق أو إذن. وذكر أن سفارة المملكة تتجه إلى عقد لقاءات شهرية أو أسبوعية مع المواطنين، فيما تعمل حالياً إلى تهيئة المقر المناسب لذلك.

إلى ذلك، أصدرت السفارة السورية في الرياض أمس بياناً صحافياً حول مقتل المواطن السعودي (تلقت «الحياة» نسخة منه)، ذكرت خلاله أن متابعة مثل هذه القضايا يكون بالتواصل مع الجهات المعنية في بلادها، «التي تقوم بواجبها على أكمل وجه»، مشيرة إلى أن جميع دول العالم تقع فيها حوادث اعتداء، «ومعظمها خلافات شخصية لا علاقة لها بجنس المشتركين فيها.»

وأضافت السفارة السورية أن وسائل الإعلام في بلادها لم تتطرق مع الحوادث المختلفة التي حصلت لمقيمين سوريين في المملكة، كونها فردية وشخصية لا علاقة لها بالروابط بين أبناء البلدين الشقيقين، مؤكدة أن جميع أنحاء بلادها تنعم بالأمن والأمان لجميع السياح الراغبين في زيارتها. يذكر أن السفارة السعودية في دمشق حذرت في العام الماضي مواطنيها من التنقل بين المدن السورية ليلاً بعد تعرض ثلاثة مواطنين للاختطاف من مجهولين استولوا على هواتفهم المتحركة، إضافة إلى مبالغ مالية.

## التربية تلاحق المتحدثين الافتراضيين الجيشين للمعلمين والمعلمات الطياش لـ "الوطن": الوزارة لم تعين شخصاً للحديث

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 16 يونيو 2010

5&CategoryID=7133 http://www.alwatan.com.sa/Local/News\_Detail.aspx?ArticleID=

شرعت وزارة التربية والتعليم في ملاحقة عدد من منسوبيها من المعلمين والمعلمات، أسمتهم بـ "المتحدثين الافتراضيين" الذين "يحرصون على النقاعس عن العمل، ويدعون إلى التجمعات أمام مقر الوزارة أو الجهات الحكومية الأخرى عبر منتديات إلكترونية رصدتها الوزارة".

وعلمت "الوطن" من مصادر مطلعة بالشؤون الإعلامية بالوزارة، أن إجراءات الملاحقة بدأت برصد توجهات المواقع التي تم إنشاؤها تحت اسم التربية والتعليم، أو المعلمين والمعلمات، ومن ثم رصد أسماء القائمين عليها تمهيدا لإحالتهم للجهات القانونية والإدارية بالوزارة لاتخاذ الإجراء اللازم حيالهما قانونيا. وكشفت المصادر أن الأسماء التي تم رصدها هي لمعلمين ومعلمات لم يمضوا في الحقل التعليمي سوى بضع سنوات، وتزعموا عمليات تجييش المعلمين والمعلمات عبر مواقع إلكترونية أنشأوها بهدف دعوة المعلمين والمعلمات إلى التجمع أمام مقرات الجهات الحكومية لتحقيق أهداف معينة وقد وصل الأمر \_ والحديث للمصادر ذاتها \_ إلى حد توجيه رسائل تدعو إلى النقاعس عن العمل لعدم عودة الحقوق" على حد تعبيرهم ."

كما أنهم بدأوا يتحدثون لوسائل الإعلام على أنهم متحدثون رسميون للمعلمين والمعلمات. وفي الوقت الذي رصدت فيه "الوطن" أكثر من 10 مواقع إلكترونية للمعلمين والمعلمات، متخصصة في تناقل قضاياهم، ويقوم عليها أشخاص يدعون أنهم متحدثون رسميون باسم المعلمين والمعلمات، وأنهم على علاقة مباشرة مع مسؤولي الوزارة، ويعقدون اجتماعات مستمرة مع المسؤولين بشأن قضية مستويات المعلمين، شدد المشرف العام على الإعلام التربوي والمتحدث الرسمي بوزارة التربية والتعليم الدكتور فهد الطياش على أن هؤلاء المتحدثين هم في العالم "الافتراضي"، وأنهم يفترضون أنهم متحدثون باسم المعلمين والمعلمات، وانطلقوا للحديث من خلال مناصبهم التي تقلدوها افتراضيا.

وأوضح لـ "الوطن" أن الوزارة لا تعترف بلفظ المتحدث الرسمي للمعلمين والمعلمات، ولم تقم بتعيين أي شخص للحديث باسمهم، وأن المعلمين والمعلمات موظفون تابعون للوزارة التي تضم إدارة عامة للإعلام، وبها متحدث رسمي، وأنشأت قسما في إدارة شؤون المعلمين يهتم بعلاقتهم وتواصلهم ومعاملاتهم في الوزارة.

تستعد وزارة التربية والتعليم للبدء في إجراءات الملاحقة القانونية والإدارية لعدد من منسوبيها من المعلمين والمعلمات، الذين أسمتهم بـ "المتحدثين الافتراضيين" الذين يحرصون على النقاعس عن العمل، والدعوة إلى التجمعات أمام مقر الوزارة أو الجهات الحكومية الأخرى عبر منتديات إلكترونية رصدتها الوزارة. وعلمت "الوطن" من مصادر مطلعة بالشؤون الإعلامية بالوزارة، أن إجراءات ملاحقة من أسمتهم الوزارة بـ "المتحدثين الافتراضيين" بأسماء المعلمين والمعلمات، بدأت برصد المواقع التي تم إنشاؤها تحت اسم التربية والتعليم، أو المعلمين والمعلمات، ومن ثم رصد أسماء القائمين على هذه المواقع الإلكترونية، ورصد الملاحظات التي تقوم بها هذه المواقع والقائمين عليها، ومن ثم إحالتها إلى الجهات القانونية والإدارية بالوزارة لاتخاذ الإجراء اللازم حيالها قانونيا . وكشفت المصادر عن أن أبرز الأسماء التي تم رصدها هي أسماء لمعلمين ومعلمات لم يمضوا في الحقل التعليمي سوى بضع سنوات، وتزعموا عمليات تجييش المعلمين والمعلمات عبر مواقع إلكترونية تم إنشاؤها بهدف دعوة المعلمين والمعلمات إلى التجمع أمام مقرات الجهات الحكومية لتحقيق أهداف معينة، ووصل الأمر إلى بدء بعضهم توجيه رسائل تدعو إلى النقاعس عن العمل لعدم عودة الحقوق على حد تعبيرهم، كما أنهم بدأوا يتحدثون لوسائل الإعلام على أنهم متحدثون رسميون للمعلمين والمعلمات.

وأكدت المصادر أن الأسماء تم رصدها عبر هذه المواقع الإلكترونية، ومن خلال عدد من المختصين بالشؤون الإعلامية بالوزارة، وأن بعض هذه الأسماء أصبح يتحدث للمعلمين والمعلمات على أنهم مسؤولون عن قضاياهم العالقة، وأنهم يقومون بالتواصل مع مسؤولي الوزارة لحلها. وقالت المصادر إن بعض هؤلاء المعلمين يروجون شائعات تعمل على تقوية موقفهم، ومنها ادعاؤهم لقاء مسؤولي الوزارة، وعقد لقاءات مطولة مع المسؤولين لحل قضية مستويات المعلمين، وأن بعضهم يدعي أن مسؤولي الوزارة استقبلوهم في المطار، وسكنوهم في فنادق 5 نجوم كونهم مؤثرين مباشريين على المعلمين والمعلمات.

وفي الوقت الذي رصدت فيه "الوطن" أكثر من 10 مواقع إلكترونية للمعلمين والمعلمات، متخصصة في تناقل قضاياهم، ويقوم عليها أشخاص يدعون أنهم متحدثون رسميون باسم المعلمين والمعلمات، وأنهم على علاقة مباشرة مع مسؤولي الوزارة، ويعقدون اجتماعات مستمرة مع المسؤولين بشأن قضية مستويات المعلمين، شدد المشرف العام على الإعلام التربوي والمتحدث الرسمي بوزارة التربية والتعليم الدكتور فهد الطياش على أن هؤلاء المتحدثين هم في العالم "الافتراضي"، وأنهم يفترضون أنهم متحدثون باسم المعلمين والمعلمات، وانطلقوا للحديث من خلال مناصبهم التي تقلدوها افتراضياً.

وأوضح لـ"الوطن" أن الوزارة لا تعترف بلفظ المتحدث الرسمي للمعلمين والمعلمات، ولم تقم بتعيين أي شخص للحديث باسمهم، وأن المعلمين والمعلمات موظفون تابعون للوزارة التي تضم إدارة عامة للإعلام، وبها متحدث رسمي، وأنشأت قسماً في إدارة شؤون المعلمين يهتم بعلاقاتهم وتواصلهم ومعاملاتهم في الوزارة.

وحول الإجراءات القانونية التي ستتخذها الوزارة ضد هذه الظاهرة، أكد الطياش أن جهات مختصة بالوزارة بدأت في حصر هذه المواقع، وأسماء القائمين عليها، ورصد بعض التجمعات الإلكترونية التي تسيء للتربية والتعليم، وتحرض منسوبي الوزارة على التقاعس عن العمل، وتدعو إلى تجمعات غير قانونية.

وأكد أن إجراءات الوزارة سوف تستمر في تتبع ورصد مثل هذه الظواهر حتى يتم التوصل إلى القائمين عليها، واتخاذ الإجراءات القانونية بحقهم، وأن مثل هذه المواقع لا تقدم للوزارة ومنسوبيها أي تطور في الجوانب التعليمية والتربوية، وتسهم في زعزعة مكانة المعلم



## الحوار الوطني يدرّب منسوبي الهيئة على التواصل الاجتماعي

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء، 16 يونيو 2010

<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/153154>

أنهى مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني تدريب وتأهيل مدرّبين معتمدين من منسوبي هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبر ثلاثة برامج تدريبية في مهارات الاتصال والحوار الفعّال، ضمن برنامج «المدرّب المعتمد لنشر ثقافة الحوار».

وأوضح المدير العام لإدارة التدريب في المركز عبدالله الصقهان، أن البرنامج يهدف إلى تأهيل مدرّبين قادرين على تنفيذ برامج مشروع التدريب المجتمعي لنشر ثقافة الحوار، إذ يتضمن البرنامج التحلي بالثقافة الاجتماعية التي تمكّن المدرّب من التواصل مع مختلف الشرائح الاجتماعية، إضافة إلى التعرف بشكل عملي على آفاق العمل الحواري الذي يشمل مهارات محددة بشكل منهجي في الحقبة التدريبية التي أعدها المركز على يد اختصاصيين وخبراء في هذا المجال. وأضاف أن سياسة المركز في تأصيل ثقافة الحوار عبر التدريب المجتمعي حققت نجاحاً جيداً، إذ استفاد من المشاريع التدريبية والبرامج الحوارية التي يقدمها المركز نحو 300 ألف مواطن ومواطنة، كما تم تأهيل نحو 1700 من المدرّبين والمدرّبات المعتمدين لنشر ثقافة الحوار.

## إعلاميون وممثلو جهات حكومية يحملون رسالة مكافحة الإيدز إلى المجتمع

المصدر: جريدة الجزيرة الاربعاء 16 يونيو 2010  
<http://www.al-jazirah.com/ln20100616.htm>

تستهدف الجمعية السعودية الخيرية لمرضى الإيدز الإعلاميين وممثلين عن الجهات الحكومية لإبصال رسالتها عن التوعية بالسلوكيات الخاطئة حول مرض الإيدز، حين أطلقت الجمعية يوم أمس الأول الاثنين النسخة الأولى من دورة مبتعني القطاعات الحكومية والخاصة بهدف نشر التوعية بسلوكيات الإيدز الخطرة في مفاصل أعمالهم وبين أفراد المجتمع، بعد إخضاعهم لاجتماعات وجلسات الدعم النفسي حول الإيدز لمدة ثلاثة أيام متتالية. وجاءت الدورة تحت شعار: «الريادة لتحسين السلوكيات الخطرة في الشباب» بالتعاون مع خبراء من المكتب الإقليمي للأمم المتحدة الإنمائي. وتناولت الجلسة الأولى الوقائع العلمية والوبائية حول فيروس الإيدز والمفاهيم المغلوطة، وقدمها الدكتور إيهاب الخراط. بينما الجلسة الثانية استهلقتها الدكتورة خديجة معلا بالحديث عن النهج التنموي والاستجابة لفيروس الإيدز في المنطقة العربية. بعد ذلك تحدثت الدكتورة سناء فلمبان في الجلسة الثالثة عن الإيدز في مجتمعنا وقالت: إن فكرة الدورة تتم للمرة الأولى بهذه الطريقة وهذا الحجم، حتى يحمل المشاركون فيها رسالة الجمعية بالتوعية بالسلوكيات الخاطئة حول مرض الإيدز. واستطردت أن الجمعية حرصت على استهداف أكبر عدد ممكن من كل القطاعات الحكومية والخاصة، حيث يشارك في الدورة أفراد من التعليم والصحة وحقوق الإنسان، إضافة إلى تربويين وإعلاميين وأطباء وممرضين، وسيكونون بعد تدريبهم أشبه بمندوبين للجمعية في المجتمع، يحملون رسالتها ويؤدونها بوعي ودراسة

## محكمة مكة تأمر بتوبيخ مدير معهد لتشويه سمعة معلم

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 16 يونيو 2010  
<http://www.al-madina.com/node/252739>

أصدر القاضى في المحكمة الجزئية بمكة المكرمة الشيخ عبدالوالى السلمى حكماً يقضى بتوبيخ مدير معهد بمكة المكرمة يتبع لإحدى الجامعات لثبوت اتهامه بتشويه سمعة معلم كما حكم القاضى بتوبيخ المعلم نفسه لوصفه مدير المعهد بالكاذب، كما حكم القاضى بأخذ التعهد عليهما بعدم العودة لمثل ذلك مستقبلاً. وأمر القاضى السلمى كلاً منهما بالاعتذار للآخر. وحسب الصك الصادر الذى حصلت «المدينة» على نسخة منه فقد قرر المدعى عليهما عدم قناعتها بالحكم وطلباً رفعه لمحكمة الاستئناف واستعدا بتقديم لاثبتيهما الاعتراضيتين خلال المدة النظامية فقرر المدعى العام عدم الرغبة فى الاعتراض على الحكم. من جهة أخرى رفع أكثر من 15 معلماً بالمعهد شكوى يطالبون بتشكيل لجنة لإعادة التقويم الوظيفى لهم، متهمين المدير بأنه بخسهم فى التقويم الوظيفى لتصفية حسابات بينه وبينهم، ولم ترد الجامعة بالموافقة على تشكيل اللجنة من عدمها.



## محام يقاضي السلطات الأميركية لاعتقالها سعودياً في غوانتانامو

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء، 16 يونيو 2010  
153157 http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/

ينوي المحامي السعودي أحمد الراشد، مقاضاة السلطات الأميركية، لاعتقالها المواطن راشد العويضة (31 عاماً) في سجن غوانتانامو خمسة أعوام دون ذنب.

وقال الراشد لـ «الحياة» إنه رفع خطاباً إلى السفارة الأميركية في الرياض الأسبوع الماضي، يطالب فيها برفع قضية في المحاكم الاتحادية الأميركية ضد وزارة الدفاع الأميركية، مضيفاً أن موكله اعتقل في باكستان في عام 2002 بعد أن ذهب هناك بداعي التجارة، «وسلمته السلطات الباكستانية إلى الأميركية بعد أن صادرت 50 ألف دولار كانت بحوزته.» وزاد: «طوال فترة اعتقاله التي تجاوزت الخمسة أعوام تعرض موكلي لتعذيب جسدي ونفسي رهيب، لانتزاع اعترافات منه.»

ولفت إلى أن التعذيب كان يشمل إدخاله غرفة مثلجة تصل فيها درجات الحرارة إلى 40 درجة مئوية تحت الصفر، وانتزاع الاعترافات بالقوة، وتعريضه لضغط نفسي وتهديده بالكلاب البوليسية.

ونوه الراشد إلى أنه سيطالب السلطات الأميركية بتعويض مادي قدره 30 مليون دولار، بعد الإفراج عن موكله من دون توجيه اتهامات له، بسبب الأضرار التي تعرض لها موكله أثناء فترة اعتقاله.

من جانبه، قال العويضة لـ «الحياة» إن 13 معتقلاً سعودياً ما زالوا محتجزين في سجن غوانتانامو، مشيداً بتعاون السلطات السعودية التي بذلت كل الجهود لاستعادة مواطنيها في غوانتانامو.

وكانت «الحياة» نشرت قصة العويضة وهو من أهالي منطقة الجوف في عام 2005 حين كان معتقلاً في السجن، ضمن سلسلة تحقيقات صحافية عن معتقلي سجن غوانتانامو من أهالي منطقة الجوف وعددهم ستة مواطنين.

## تأجيل قضية عضل 3 فتيات في عسير لعدم حضور الأطراف

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 16 يونيو 2010  
252708 http://www.al-madina.com/node/

أرجأ قاضي المحكمة الشرعية بمحافظة خميس مشيط النظر في قضية 3 فتيات رفعن قضية ضد والدهن الذي عضلهن عن الزواج بسبب عدم حضور الأطراف الاربعه وهم الاب والفتيات الثلاثة، واصغرن 35 عاماً ولا يعملن ووالدتهن متوفاة ومضافات لدى والدهن في الضمان الاجتماعي. وأكدت مصادر ان الاب رفض التوجه للمحكمة. وقد وجه قاضي المحكمة خطابه يوم أمس للحقوق المدنية بمحافظة خميس مشيط وإشعارهم بأن أطراف القضية لم يتم حضورهم. وكانت الفتيات تقدمن بشكوى لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بمحافظة خميس مشيط عدة مرات في شكوى ضد والدهن.. وتلخصت الشكوى المقدمة إنهن حاولن بشتى الوسائل إقناع والدهن بقبول زواجهن من أشخاص تقدموا لهن، ولكن جميع محاولتهن باءت بالفشل، خصوصاً وأن والدهن يحتج لا يرى هؤلاء الأشخاص المتقدمين مناسبين لهن..

وناشدت الفتيات حقوق الانسان التدخل السريع في حل قضيتهم .. وقال عبدالعزيز سالم الشهراني شقيق الفتيات لـ «المدينة» انه حاول نصح والده في زواج شقيقاته ولكنه ليس لديه قناعة بحجة انه لم ير الرجل المناسب لهن. يذكر أن الفتيات ليس لديهن وظائف عدا الضمان الاجتماعي الشهري لهن الذي يتقاضاه والدهن وطمعا في استمراره منع عنهن الزواج



## اختلاف حول تجريم التلاعب بالموظفين

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء، 16 يونيو 2010  
153131 http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/

أشعلت قضية تجمع موظفي مستشفى الملك عبدالعزيز «المنهية» خدماتهم من قبل شركة محلية فائزة بعقد من وزارة الصحة يضمن لها التشغيل والصيانة، فتيل الجدل بين المحامين حول القضايا العمالية التي سجلت ارتفاعاً ملحوظاً في السعودية خلال الفترة الماضية، وبرزت ملامح الجدل عندما اختلف المحامون حول جدوى تجريم المؤسسات المستعينة بموظفين غير مرسمين على بنود وظيفية محددة من عدمه، على رغم أنهم أجمعوا على أن تجمع الموظفين والمطالبة بأخذ حقوقهم بالقوة يعد تصرفاً غير حضاري، مشيرين إلى عدم قانونية اللجوء إلى الضغط عبر التوقف عن أداء مهماتهم. وأوضح المحامي طارق الشامي أنه لا يحق للشركة إيقاف العاملين لديها، إذ إن العلاقة ما بين صاحب المؤسسة والعامل علاقة خاصة، أكبر من كونها تعاقدية، وهناك نص في عقود العمل على أن توظيف العامل بعقد بموجب المشروع المتفق عليه بين الشركة والجهة الحكومية فإن الأولى يحق لها في حال انتهى العقد مع الجهة الحكومية إنهاء عقد العامل، واستدرك، لكن ذلك مشروط بالقاعدة العامة (المشروط شرط والمعروف عرف والمؤمنون على شروطهم)، لافتاً إلى أن اللجان الخاصة بالقضايا العمالية هي الهيئة الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية والهيئة العليا، مؤكداً أن من حق العامل اللجوء إلى مكتب العمل في حال تقاعس الشركة في دفع أجره وبحسب اتباع نظام ومواد العمل التي تنص على إعطاء أجر العامل في وقته، ولكن لا يجوز للعامل التوقف أو الإضراب عن العمل، بل يحق له رفع دعوى والتوجه إلى مكتب العمل للتظلم من عدم صرف مستحقاته سواء راتباً أو بدلات أو مكافآت.

وفي هذا الجانب، زعم الشامي أنه من المؤكد أن يكون لدى المؤسسة أو الشركة وعي قانوني في عقود العمل، ووضع لوائح واضحة فيها حقوق العامل وواجباته في أماكن مقروءة. وأضاف أن هناك آليات مناسبة للحد من تلك الظواهر وهي تعود للشركة وأنظمتها واللوائح الداخلية الخاصة بها، بيد أن الآلية المهمة هي أن يعلم رب العمل أن لدى الموظف مسؤوليات ولا بد من إعطائه جميع مستحقاته ورواتبه، ملمحاً إلى أن توقف العمال عن أداء عملهم ينتج منه تعطل للشركة والمؤسسة وبالتالي يحدث تعطل كبير للمراجعين والمراجعات، مشدداً على مراقبة تنفيذ تلك العقود وتفعيل دور ديوان المراقبة العامة بالإشراف على العقود الحكومية مع القطاعات الخاصة وكذلك مراقبة التقاعس من قبل الجهات الخاصة في أداء المهمات الموجهة لها.

في المقابل، قال زميله المحامي نايف يمانى: «إن الشركات التي تأخذ مقاولات من الجهات الحكومية سواء في المستشفيات أو الموانئ أو المطارات غالباً لا تتجاوز عقودها 20 إلى 36 شهراً، أي أنها محددة وبالتالي عندما تنتهي عقودها مع الموظفين والموظفات فأمامها خيارات عدة، إما بنقل خدماتهم إليها أو استقدام موظفين جدد، وبالتالي فإن الشركة تكون على دراية كاملة بوقتها في هذه المقولة أو عقد العمل ذلك.

وأشار إلى أن إنهاء العقود تنطبق عليه أنظمة العمل والعمال بإطارات عدة، إذ تختلف في حال كان العقد محدداً أم لا، فإذا كان العقد أكثر من ثلاث سنوات يتحول بناءً على نظام العمل من عقد محدد المدة إلى غير محدد»، وزاد: «في حال أعطت الشركة موظفيها حقوقهم كاملة ففي تلك الحال لا يستطيع أي موظف أن يرفع دعوى ضدها إذ إنها اتبعت الأنظمة بأكملها وبالتالي تكون الشركة أقللت أي باب أمام الموظفين بأن يتجهوا لمكتب العمل ورفع دعوى، فيما يحدث العكس في حال عدم إعطائهم حقوقهم

## جزئية الباحة تمهل الجامعة لحل خلاف بين محاضرة و أكاديمي

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء، 16 يونيو 2010  
153132 http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/

علمت «الحياة» من مصدر مطلع في المحكمة الجزئية في الباحة أن المحكمة ستوجه خلال الأيام المقبلة خطاباً إلى مدير جامعة الباحة الدكتور سعد الحريقي بشأن دعوى قضائية تقدمت بها «محاضرة» في جامعته ضد عميد كلية العلوم وأكاديميين آخرين.

وأكد المصدر أن المحكمة عمدت إلى هذا الإجراء في محاولة أخيرة منها لحل الخلاف داخل أروقة الجامعة قبل فصل القضاء فيها، خصوصاً أن طرفي القضية ينتسبان إلى جامعة الباحة.

وكانت المحكمة الجزئية في الباحة استمعت أمس (الثلاثاء) إلى طرفي قضية «محاضرة - جامعة الباحة»، التي أنكر فيها محامي عميد الكلية والأكاديميين الآخرين الدعوى مصرراً على أن ما فعلوه يوافق الأنظمة والتعليمات، ما أدى إلى رفع الجلسة إلى الخامس عشر من شهر شعبان الجاري، ووجدت المحكمة أمامها سانحة لمخاطبة مدير الجامعة لحلها عرفياً. من ناحيته، بين الدكتور سعد الحريقي لـ «الحياة» أن الجهود مبذولة لإنهاء المشكلة التي وصفها بـ «عدم تصافي الأنفس».

وكشف إجراءه حديثاً مع والد المحاضرة (طرف القضية الأول) قبل رفعها الدعوى، أبان له فيه تقديم خطاب له يتضمن كل الاتهامات التي ساققتها ابنته وتفاصيل المشكلة كافة.

وأضاف الحريقي: «أبلغت والد صاحبة الشكوى قيامي شخصياً بالنظر في تلك الاتهامات، وطلبت منه منحي فرصة انتظار حتى أسمع للطرف الآخر، بيد أنني فوجئت عندما وردني رد عميد كلية العلوم بأن هناك دعوى ضده وأكاديميين آخرين من ابنته».

ومتابعة لما جرى، أوضح الحريقي أنه تم تشكيل لجنة للتحقيق في الاتهامات التي تقدمت بها «المحاضرة» إلى المحكمة الجزئية برئاسة وكيل الجامعة للشؤون الأكاديمية الدكتور محمد الدوسري وضمت أحد أعضاء هيئة التدريس في الجامعة، بدأت أعمالها أمس باجتماع أول، وستواصل في مساعيها إلى أن تصل للحقيقة النهائية، مؤكداً إنهاء أعمالها في غضون أقل من شهر من الآن.

ورفض الحريقي الحديث عن عقوبات بحق «المحاضرة» أو «عميد الكلية والأكاديميين الآخرين»، مكتفياً بالقول «إن هدفنا الآن هو إحقاق الحق قبل كل شيء».

وما إذا كانت هناك عقوبات من الجامعة بشأن المتخاصمين «طرفي القضية»، أكد الحريقي أن أي عميد كلية ليس بمقدوره سحب أي مادة من أي أكاديمي في كليته إلا بعد قرارات من المجالس المختصة، وقال: «لو أن قرار العميد كان فردياً لكنا حاسبناه».

يذكر أن «المحاضرة» اتهمت عميد كلية العلوم واثنين من الأكاديميين الوافدين بالتزوير والتشهير بها أمام طالباتها ومنسوبات الجامعة.

وتعود بداية القضية إلى سحب مادتين من «المدعية» التي تعمل في قسم علوم الحاسبات في كلية العلوم بجامعة الباحة، وإسناد مهمات وضع الأسئلة وتصحيح الإجابات إلى غيرها، واتهمت المحاضرة في دعواها في المحكمة الجزئية «العميد» و«اثنين من الأكاديميين» بوضع إعلانات في ردهات الكلية تشير إلى سحب مواد وإسناد المهمات المشار إليها إلى أساتذة آخرين يحمل أحدهم درجة البكالوريوس في الهندسة على رغم أنها تحمل شهادة الماجستير في علوم الحاسب الآلي.

وواصلت «المحاضرة» كبل اتهاماتها المقدمة إلى المحكمة الجزئية باتهام عميد كلية العلوم بتجاوزات، منها تسجيل قريية له في الكلية بطريقة غير نظامية، إذ تم قبولها بعد انقطاع دام 18 عاماً وهو ما يتعارض مع لوائح الجامعة



## الإمارات تحتجز 11 بحاراً أسيوياً على متن قاربين سعوديين

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء، 16 يونيو 2010

<http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/153108>

تحتجز السلطات الإماراتية، 11 بحاراً أسيوياً، بعد تجاوزهم المياه الإقليمية الإماراتية أخيراً، أثناء رحلة صيد كانوا يقومون بها على متن قاربي صيد يملكهما مواطنان سعوديان، فيما أفرجت نظيرتها القطرية أخيراً، عن 19 بحاراً وستة قوارب صيد تابعة لخمسة صيادين، بعد تجاوزهم الحدود القطرية.

ويتوقع أن تصدر السلطات الإماراتية، أحكاماً في حق المحتجزين، إما بالتعهد بعدم تكرار ما حدث، أو السجن، أو دفع غرامة مالية، أو بهما معاً، بعد التحقيق مع المحتجزين، نتيجة تجاوزهم المياه الإقليمية. فيما أعادت القاربين إلى مالكيهما، اللذين يقطنان في دارين والقطيف. فيما أوقف حرس الحدود في المنطقة الشرقية، خلال الفترة الماضية، عدداً من القوارب الخليجية، أغلبها بحرينية، بعد تجاوزها المياه الإقليمية السعودية. وطبق في حقها الإجراءات ذاتها. وتأتي هذه الإجراءات بناءً على اتفاقات موقعة بين الدول المطلة على سواحل الخليج العربي، إضافة إلى الاتفاق الأمني بين دول مجلس التعاون الخليجي. ويُعد الدخول إلى المياه الإقليمية «مخالفة» تنص عليه قوانين الدول المطلة على الخليج، إلا أن تكرارها من جانب الصيادين أصبح معتاداً لدى قطاعات حرس الحدود، في ظل «غياب العلامات والحدود البحرية»، بحسب ما أشارت إليه مصادر في حرس الحدود السعودي.

وتقوم قطاعات حرس الحدود في تلك الدول، باحتجاز قوارب الصيد المتجاوزة، وإبلاغ نظيرتها في الدول التي تتبع لها تلك القوارب، بعملية التجاوز والاحتجاز للقوارب والبحارة. وتختلف العقوبات التي توقعها كل دولة على الصيادين المتجاوزين، بحسب قوانين وأنظمة كل بلد. وغالباً يتم تسليم الصيادين المتجاوزين إلى حرس الحدود في الدولة التي قدم منها القارب، بعد مرافقته من قبل دورية بحرية تابعة من الدولة المُحتجزة.

## وزارة العدل : إحالة عقود زواج القاصرات إلى المحاكم للبت فيها

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 16 يونيو 2010  
252740 <http://www.al-madina.com/node/>

أكد ناصر الحمد المستشار بالإدارة العامة لمأذوني عقود الانكحة في وزارة العدل لـ "المدينة" ان الوزارة لم تحدد سن القاصر حتى الآن، مشيراً الى انها طلبت من جميع المأذونين انه في حالة الاشتباه في سن القاصر يتم إحالة العقد الى المحكمة الشرعية في منطقة كل مأذون للنظر في ذلك. واعترف بوجود أخطاء حدثت من مأذوني الانكحة وصفها بـ «القليلة» ويتم الحد منها من خلال مثل الندوات والدورات والإجراءات. وأشار الى انه لا يتم التصديق على وثيقة عقد النكاح إلا بعد إرفاق شهادة التوافق الطبي وهناك لجنة برئاسة قاضي وعضوية مستشار نظامي وعضوية ثلاثة آخرين ينظرون في المخالفات التي وقع فيها المأذون والعقوبات الموجهة له ابتداء من الإنذار او الإيقاف بالمدة المحددة او شطب اسمه من قائمة المأذونين المعتمدين من قائمة وزارة العدل البالغ عددهم 4 آلاف، وللمأذون أن يعترض على هذه القرارات لدى ديوان المظالم. وادك ان المأذون بشر من المتوقع أن يحدث أي خطأ ولكن نحن نقوم بمحاسبتهم في حالة ثبوت الخطأ. وكشف عن صدور نظام قريبا حول التوثيق يسمح فيه لغير منسوبي وزارة العدل بتوثيق العمل مثل توثيق الوكالة وغيرها. وقال، خلال مشاركته في اللقاء الأول لمأذوني عقود الانكحة، الذي أقيم في تبوك: إن أهم أهداف اللقاء الرفع من مستوى المأذنين وتبصيرهم بالمشاكل التي تحدث مع المواطنين قبل وبعد العقد ولتكون التعليمات واضحة لهم جميعا لصالح المجتمع من الناحية الشرعية والطبية فمثلا لكي لا تزوج المرأة نفسها دون أن يعلم ابنها او والدها عنها شيئا حتى لا تحدث إشكاليات بسبب أخطاء يقع فيها المأذون بحسن نية. و اضاف: إن المأذون "محتسب" يحمل الشهادة الشرعية لا يقل عن بكالوريوس الشرعية وهو مثل اللجان المحتسبة الأخرى في المجتمع وهم عون للمحكمة والجهات الشرعية او المختصة ووزارة العدل هي الجهة الوحيدة التي تمنح رخصة لمزاولة مهن مأذوني عقد الانكحة ولدينا إحصائية وبيانات كاملة لجميع المأذونين على مستوى المملكة والذين يقاربون 4 آلاف مأذون انكحة في مناطق المملكة المختلفة. وأوضح ان الوزارة تعمل الآن على تطبيق النظام الشامل الذي دخلت فيه بعض المحاكم من إصدار الصكوك وإدخال جميع المعلومات لعقود الانكحة في هذا النظام الشامل والتي تأتي الخطوة الثانية فيه بربط وزارة العدل مع وزارة الشؤون الاجتماعية وكذلك الربط مع الأحوال المدنية. وادك ان كشف الزواج المبكر نجح تطبيقه من خلال مأذوني الانكحة مشيراً الى أن وزارة العدل تقوم بإعداد جميع البيانات حيال ما يتعلق بذلك ويتم إبلاغ وزارة الصحة بنسبة الأمراض المتركة في المناطق من خلال كشف ما قبل الزواج. وقال: إن الوثيقة الجديدة لنماذج عقود الانكحة كتب فيها تاريخ ميلاد الزوجة وكذلك أكدنا على المأذونين انه عندما يرون ان العروس قاصر فعليه ان يترك الموضوع للمحكمة وهي التي تتولى النظر في تحديد إتمام الزواج ام لا.

## دراسة تطبيقية عن مؤشرات التطرف الفكري لدى النساء الدريس لـ"الوطن": الدراسة تسعى للتعرف على الخصائص الشخصية للمتطرفات فكرياً وكيفية التعامل معهن

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 16 يونيو 2010

5&CategoryID=7068http://www.alwatan.com.sa/Local/News\_Detail.aspx?ArticleID=

كشف المشرف على كرسي الأمير نايف لدراسات الأمن الفكري بجامعة الملك سعود الدكتور خالد بن منصور الدريس عن تكوين فريق بحثي نسائي للبحث في "مؤشرات التطرف الفكري لدى النساء.. دراسة تطبيقية على عينة من أسر متطرفة فكرياً" استجابة للأحداث التي كشف عنها مؤخراً بخصوص الدور النسائي في تنظيم القاعدة وتفاعل معها . وأشار الدريس خلال اتصال مع "الوطن" أمس إلى أن الكرسي شكل فريقاً بحثياً نسائياً برئاسة الدكتورة لطيفة السميري أستاذة المناهج وطرق التدريس، وعضوية الدكتورة نوف آل الشيخ أستاذة الدراسات الاجتماعية، والدكتورة لانا بن سعيد أستاذة الدراسات الاجتماعية، والدكتورة هناء الصقير أستاذة علم النفس، والدكتورة وفاء الزعاقبي أستاذة الدراسات الإسلامية، والدكتورة فاطمة السلمي أستاذة أصول التربية، للبحث في مؤشرات التطرف الفكري لدى النساء.. دراسة تطبيقية على عينة من أسر المتطرفين فكرياً. وقال إن ذلك يأتي استمراراً لتنفيذ توجيهات النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء، وزير الداخلية، مؤسس وممول كرسي الأمن الفكري بجامعة الملك سعود صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز بضرورة الاهتمام بالجانب النسائي وتفعيل دور المرأة في مناشط الأمن الفكري، والوقاية من الانحرافات الفكرية المهددة للأمن الوطني.

وأشار الدريس إلى أن هذا البحث يهدف إلى الكشف عن المؤشرات العامة الدالة على السلوك المتطرف فكرياً، وتصنيف تلك المؤشرات وفقاً لأبعاد الشخصية المتطرفة فكرياً، مبيناً أنه سيركز على التعرف على الخصائص الشخصية للمتطرفات فكرياً.

## وزير الصحة: تطبيق بدل السكن والتميز للأطباء... قريباً

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء، 16 يونيو 2010

153224 <http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/>

كشف وزير الصحة الدكتور عبدالله الربيعه لـ «الحياة» عن قرب تطبيق بدل السكن والتدريب والتميز، ورئاسة الأقسام والإشراف على التدريب للأطباء التابعين للوزارة، إذ إن قرار الموافقة على صرفها الذي أصدره مجلس الوزراء أخيراً أُحيل إلى وزارة المالية. وأضاف - خلال رعايته الاحتفال باليوم العالمي للتبرع بالدم أول من أمس في مستشفى الملك سعود الطبي - أن وزارة الصحة عملت بمشاركة مجلس وزراء الصحة العرب على إقامة مصنع لإنتاج مشتقات «البلازما» ومستلزماتها ليؤمن حاجة المملكة والدول المجاورة لها. وذكر أن المختبر الوطني سيبدأ عمله العام المقبل، وأن الوزارة تسعى لتقديم التسهيلات كافة من أجل توفير الدم الآمن لمن يحتاج إليه من المرضى والمصابين، إذ تأخذ في اعتبارها التجهيزات الحديثة، والفحوصات وتوفير القوى العاملة المؤهلة، حرصاً على طمأنة وتشجيع الراغبين في الإسهام بهذا العمل التطوعي الإنساني. ولفت المدير العام للمختبرات وبنوك الدم في الوزارة الدكتور إبراهيم العمر إلى أن 416 ألف كيس دم تم جمعها العام الماضي عبر 252 بنك دم منتشرة في المملكة، وأن نصيب التبرع الطوعي منها 40 في المئة. وأشار إلى أنه تم توفير أحدث الأجهزة لخدمات نقل الدم واستقطاب الكفاءات الفنية المؤهلة من الأطباء والاختصاصيين والفنيين ووضع استراتيجيات وطرق العمل في بنوك الدم، إضافة إلى تطبيق برامج إدارة مراقبة الجودة المستدامة للتأكيد على سلامة الدم طوال رحلته من وريد المتبرع إلى وريد المريض، مضيفاً أن هذا ما رشح المملكة لرئاسة الهيئة العربية لخدمات نقل الدم بالوطن العربي لدورتين متتاليتين منذ 2005، وحتى 2010.

## مآسي الشباب.. في زيجات دمشق

المصدر: جريدة شمس الثلاثاء العدد 1616 / 15-06-2010

100389 http://shms.pressera.com/html/story.php?id=

ورقة وقلم.. وضعها طفل سعودي، حمل مواصفات الاسم، ولا يعرف معنى الهوية، في بلاد اختارتها نزوة الأب، ولم يحسها صوت العقل، ولا لغة الضمير.

تلك الورقة وذاك القلم لا يجسدان حجم المعاناة من ظلم الإنسان لأخيه الذي فتح له ذراعيه احتضاناً، وحنناً، فعاش في الأرض فساداً، لا ليهلك النسل، بل ليبيد بذرة النسل ويلقيها على شاطئ الحزن.

في سورية الشاسعة الملامح واللهاجات، اصطف عشرات الأطفال السعوديين مثل صالح صاحب الورقة والقلم، يبحثون عن يلم شتاتهم، فالأب حضر في لحظة صيف أو بالأحرى «طيش»، رمى ثقل نزواته على أول أريكة خاطبة، أهدته ألبومات مصورة، تتغازل فيها خصل الشعر، وتتنافس فيها خضرة الملامح، وتتراكم عليها أوجاع الرغبة في الزواج من أي سعودي وافر، بينما الكل يقبض الثمن.

الخاطبة تعرض، وتعرض، ثم تأخذ نصيبها من الدراهم غير المعدودات، حسب لهفة العريس، والأم أو الأب لعلهما يقبضان الثمن، إما نقداً أو وعداً، حسب صلاح أحوالهما الأخلاقية، حتى الزوجة تقبض الثمن في أحيان كثيرة، رغبة ولهفة، وتخليصاً من واقع مر ربما تعيشه، أو تمنياً لواقع أميز ربما تنتشده، بينما الوحيد الذي لا يقبض الثمن، هو صاحب الورقة والقلم.

صراع مع الرغبات

كنت أحسب أن الراحلين إلى قاهرة المعز، أو الدار البيضاء المغربية، والمتجاهلين فلذات أكبادهم في تلك البلدان، فئة محدودة، اختارت مدينتين أو لعلها اختارت دولتين.

أنخوا فيهما شهوات ذاتهم، ثم مضوا بعد ليالي العشق الكاذب، لا إلى حيثما أمرهم أبوهم، بل حيثما أهدتهم ضمانتهم المعطوبة.

رحلوا، بلا وعد ولا حتى وعيد، فأصبح صدى ليلة المخاض، أشبه بالصراخ في عرض البحر، فلا جاء المنقذ، وإنما حل ظلام النهار بقراصنة جدد لا يهمهم مصير السابقين، ولا عظة الأولين، فالمهم أرتال من الشهوات على مرأى من البصر.

لم أفطن لحقيقة المعاناة، وفداحة الانتشار، إلا عندما وضعت أقدامي في سورية، حيث لا مجال للتردد، بمجرد وصولك إلى المنطقة المتعارف عليها من قبل الشباب السعوديين، تجد ديلفري العازبات يصل إليك في موقعك، فلن تحتاج إلى تفكير، خصوصاً إذا كانت المغريات واضحة، والصور لا تخفي ولا تستر إلى ما قد تستر العيون من لوعة المشهد.

لقاء الجواري

نزلت في أحد الأماكن القريبة من وسط البلد، وبدأت البحث عن دلائل المعاناة من زاوية الارتباط بينات البلد، فلم أجد إلا كل ترحيب، بل إغراء وإغواء، عندها عرفت أن بعض الشباب سيئي الخلق، لا يستطيعون مجارة سحب البياض، ولا حمرة الوجوه، التي لا تخجل إلا بعد فوات الأوان.

تهاقتت علي الخاطبات، وعدونني ووعدتني، فما كان مني إلا وعد باطن بنيش الحقائق، وما كان منهن إلا بوعد فائح، بروية العين، لأنها أبلغ من الصور: «إذا بدك تشوف على الطبيعة، لا مانع، وإذا بدك تخرج وتتمشى أيضاً لا مانع، احنا ما نعطيك أي شيء إلا باقتناعك».

لكنهن ما إن لمسن داخلي بذرة تردد، حتى أمطرنني بسيل من الإغراءات، لا يقاومها شاب متزوج من ثلاث، فضلاً عن شاب لم يتعرف من قبل على فتاة: «لا تتعجل، ولا تتردد، إذا تبي عرفي، أو صيفي أو مستديمة، فالكل متوفر، لكن المبلغ يختلف، سواء لها أو للخاطبة».

حاولت تميع الارتباط، وصولاً لوعي: «أنتم عرفتم رغبتني كيف؟».

علمت بعدها أنهن يراقبن النزلاء سواء في الفنادق أو الشقق المفروشة، وما إن يعثرن على زبون أو ضحية، إلا ويسار عن عرض ألبوم الصور، الذي حملته أم فادي، والآخر حملته أم عصام.

بياض اللالي

قاسمتهن المشهد، وبدأت في استعراض الصور المتأرجحة، وجدت الفتيات مثل اللآلئ في ليلة ظلماء، تقاسيمن تبلور أعمارهن، غالبيتهن قاصرات العمر، ولسن قاصرات الطرف، لا تزيد الأعمار التي أمضيتها في غياهب الدنيا عن الـ 20، وتهبط إلى الـ 13، أما حسب الوصف فمنهن ثيبات وأبكار، ورغبات معظمهن متأرجحة بين الشهر والستة والسنة أو طول العمر: «أشر على ما شئت، فطلبك مجاب، وكيفيني فخرا أنني زوجت 400 فتاة سورية على مدى عملي منذ 20 عاما».

تجاهلت حساب الزيجات السنوية التي تصل إلى 20 زيجة لسعوديين، بمعدل زيجة ونصف الزيجة شهريا، ليثور داخلي السؤال.. أو لست شابا؟

عندها دهمني الاعتقاد بأنني امتلكت فانوسا سحرية، نقلني إلى عالم ما وراء البحار، حيث الجواري، لكنني أفقت من غفوتي مع أول رسالة تلقيتها من صاحب الورقة والقلم.

أين الضمير؟

إنه صالح.. طفل لا ترى في ملامح وجهه سوى التراب الوطني، ولا تعرف من تقاسيم وجهه إلا ابن البلد، التي لا يعرفها إلا على خريطة درسها في تعليمه العام، ولم يغير أقدامه بترابها، وحدها صفحات الألم والمرارة التي تغريه بالإمساك بالورقة والقلم، ليكتب رسالته، إلى من يسمع، وإلى من لا يسمع: «اسمي صالح السعودي، بالورقة والإثباتات، اسمي صالح وأنا لا أعرف من هويتي غير الاسم، ولا أعرف من لغتي غير ما تعلمته من تلك المدرسة، اسمي صالح بلا تابع، فالأب ليس لقباً يذبل على خلفية الاسم، بل لغة تتعاطاها مع أول إشراقة لك في الدنيا، ترددها ليحفظها لسانك، وتلوكها ليستسيغها جوف فمك وخاطرك، لكنني لم أذقها يوما ما».

فتح صالح السعودي ابن □ الـ 12 عاما، الذي تحتضنه أمه في منطقة كفر السوسة، التي لا يشغل بال سكانها إلا ذاك النفق الجديد الذي يربطها مع الأحياء الأخرى، والصراع على انهاءه في أكتوبر المقبل.

الكل من الأطفال والكبار يزورون الموقع المعتاد، حيث تتواصل أعمال الحفر والتفيم، والتأسيس، والتسوية والصب، لكن صلاح وحده يواصل سرد حكايته: «لم أر والدي منذ مولدي، أعيش الآن مع والدي وجدتي في هذين الغرفتين، صحيح أنهما ليسا على مد البصر، لكنني أحفظ فيهما أجمل ذكرياتي، وإن كان مدهما لا يتجاوز المترين في المترين، فالباب المنفس الوحيد لتمير الهواء، لكنني يا عم لا أستطيع التنفس حتى من الباب!!».

صمت الصالح.. وتلقت الأم لغة الحديث من فمه الذي بدأ يصارع أمواج الدموع، عليها تنتشله من ضياع اللحظة بعدما أسقطته في ضياع الأعمار: «يعيش صالح كارثة إنسانية، لا يشعر بها أحد غيره، والتفاصيل تعود إلى ما قبل 12 عاما، عندما عرضوا علي الزواج من القادم السعودي، الذي لن يتأخر علي في توفير كل شيء، الأوراق نظامية، والزواج مؤسس على أرضية صلبة، والحياة أشاركه فيها على أرضه، ففكرت مثل أي فتاة في الاستقرار والانتقال من الفقر، بالإضافة إلى إنجاب الذرية الصالحة، وبدأت القصة، إذ تزوجني في دمشق، واصطحبني معه للمملكة، ولم يخذعني في إبلاغي أن والدته ستقاسمنا عش الزوجية، ولم أهتم بالأمر كثيرا، لكن حدثت أشياء لا يمكن الصبر عليها، لذا فصلت الولادة في دمشق، فوفر لي الرغبة، لأنجب صالح، ويأتي ليشهد على أنه سعودي الهوية، بعد أربعة أشهر من ميلاده، ثم غاب حتى يومنا هذا».

لكن حياة صالح وأمه بدأت منذ تلك اللحظة، لم تتوقف عندها الحياة، وإن توقفت معها أنفاس الصغير وأمه: «بدأت في العمل في مجال حياكة الملابس، والتنقل للعمل في المنازل لأوفر لقمة العيش وحاجات الصغير، لكنه يكبر وتتضاعف حاجاته».

أواصر وبيضة الديك

سألناها.. ألم تزورك أواصر؟

ففاضت في الإجابة: «منذ عامين أنت جمعية أواصر واستبشرنا خيرا بوجودها، فعملها كان يبدو جادا، فدرسوا حالتنا، ووعدوا بصرف مساعدات لنا، وبدؤوا أول شهر بصرف مبلغ وكانت المفاجأة أن أواصر صرفت لنا ما لا يزيد على ألفي ليرة – ما يعادل 160 ريالاً سعودياً – ومع ذلك اعتبرناه بداية الأمل لنا، لكنه سرعان ما انطفأت تلك الشعلة، حيث كان أول وآخر مبلغ تسلمناه، وكأنه بيضة ديك».

بيان الجحود

قبل 16 عاما، اقترنت أم بيان بالسعودي المقتر ماديا، والمستقر اجتماعيا، عبر صيغة زواج تتوفر فيها كل الشروط النظامية.



توقعت الأم نجاح الزيجة واستقرارها، في ظل الرغبة المشتركة في ذلك، لكن بعد عام واحد، دهسها قطار الانفصال، عبر إعلان الزوج الطلاق: «كنت حاملا في طفولتي، لترى النور دون أب، وتعيش يتيمة منه على الرغم من حياته، افترشت وابنتي الأرض والتحفنا السماء، كم من ليلة أرخى الظلام أطرافه وارتعدت أطرافنا بردا وخوفا وجوعا، كنت أحملها وأنتقل بها بين المنازل بحثا عن لقمة تسد جوعنا، وتتقد حياتنا، انتظرنا عطف الأب على ابنته البكر، لكن طال الانتظار، حتى كتب الله لي الزواج مرة أخرى من رجل من بني جلدتي، قبل بي وبابنتي المسكينة، وعمل على تربيتها مع أبنائه الـ 14 طفلا حتى بلغت سبعة أعوام، وفجأة ظهر الأب من جديد، طلب اصطحاب بيان، فوافقت بشرط أن تستمر في زيارتي، فرحل بها، لكنه عاد إلينا بعد عدة أيام، وتركها معلنا أنه لا يستطيع تربيتها، ثم غاب، وقبل عام أتانا خبر وفاته، لتعيش بيان اليتيم الحقيقي».

حاولت بيان تجديد جواز سفرها، لكنها اصطدمت بتهديد اخوتها من أبيها، بمنعها من العودة لوادتها لو دخلت المملكة: «رفضوا إعطاءها حقها الشرعي في إرثها من والدها، وهددوها بأنها إذا طالبت بحقها حال سيزوجونها أحد أقاربهم ولن تغادر المملكة ولن ترى أمها ثانية».

لكن بيان التي تعيش حاليا مع أمها وزوجها في محافظة القدم، تتمسك بحقها في الهوية، وفي إرث والدها، عله ينقذها أو يعوضها عما فات: «سأطالب السفارة بتوفير محام، يطالب بحقي من اخوتي الذين لم يكتفوا بظلمي، بل استمروا في ظلمي وحرمانني من كل حقوقي».

باحثة عن العودة

هناك سعودية يتيمة الأب والأم، فعمرها الذي تجاوز 48 عاما، لم يدع لها التفكير في معنى اليتيم. تعيش وحيدة في ريف دمشق، في منطقة تدعى زملكا، وحده المرض الذي يقاسمها النوم الهادئ ويغير من رتم أيامها: داخل منزل عمها الذي فارق الحياة قبل عام ونصف العام. تتذكر هناك أنها ضحية انفصال الأب والأم، لكنها لا تنسى أيضا الترحم عليهما: «لا أجد ما يسد جوعي، ويطفى ظمئي، أعمل في حياكة الملابس بمبلغ زهيد، لكن المرض يدهمني ولا يجعلني أوفر لقمة العيش للغد».

هناك تنتظر عطف المحسنين لإكمال علاجها وإطعامها، تنتظر مبادرة أحد لتوفير العلاج لها في المملكة وسكن بجانب بيت الله أو مسجد رسوله، لا يهمها صغر المساحة، بل في العودة إلى حضن الوطن، لتقضي فيه ما تبقى لها من عمر، نداء وجهته إلى من يستطيع الإجابة، نداء كان مليئا بسحابات الدموع وآلام المنفى الذي فضل أبوها موتها به، وعدم قدرتها على العودة من جديد للمملكة لصعوبة المعيشة وانعدام أي دخل تتقاضاه أو مال ترثه لتبقى مشردة خارج الوطن الأم

## معلمات يشدن على احتساب سنوات البند 105 في التقاعد ويتغاضين عن المستحقات وسط توقعات أن يصدر خلال الفترة المقبلة قرار بهذا الشأن

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الإربعاء 16 يونيو 2010

state=true&حقوق=&search574100 &article=11523 &issueno=43http://www.aawsat.com/details.asp?section=

لا تزال أعصاب الآلاف من المعلمين والمعلمات المنتدبين لوزارة التربية والتعليم مشدودة في انتظار انفراج لقضيتهم التي بردت بعد بروزها في فترة سابقة، وتتخلص قضيتهم في تجاوب الجهات المعنية مع مطالبهم والتماسهم باحتساب سنوات خدمتهم ضمن بند الأجور أو البند الشهير بالرقم «105» ضمن سنوات الخدمة الكاملة بعد تقاعدهم. وكانت قضية موظفي بند الأجور في قطاع التربية والتعليم قد أثارت الرأي العام واحتلت الصدارة في النقاش لفترة طويلة إلا أنها بردت من جديد كما تقول ميساء علي معلمة متعاقدة على بند الأجور، وهي تؤكد أنها والكثير من زميلاتها في العمل يأملن أن يتم النظر في القضية مرة أخرى وأن تعاود الظهور إلى السطح إلى حين إيجاد حل فعلي ونهائي لها على الأقل باحتساب هذه السنوات في سن التقاعد.

وتقول علي «على الرغم من القرارات التي صدرت لتحسين أوضاع المعلمين والمعلمات على البند ( 105 ) فإن المشكلة لا تزال قائمة بشكل أو بآخر»، وتضيف «تحسين الأوضاع لأقرب درجة للكثير من المعلمين والمعلمات دون صرف الفروقات ودون أخذ سنوات العمل على بند الأجور بعين الاعتبار ومساواة العاملين على أساسه بالموظفين الجدد ليس عادلا، والأسوأ من هذا كله هو الضرر الذي سنعاني منه مستقبليا عند التقاعد من جراء عدم احتساب هذه المدة، ويجب أن يكون هناك نظرة منصفة وعادلة لحل هذه القضية».

وتؤكد علي أن ملاحظتها ليست مطلبا شخصيا لكنه هاجس يشغل بال شريحة كبيرة من المعلمين والمعلمات الذين يشعرون أنه لم يتم إنصافهم، وقالت «نسمع كثيرا عن وعود ودراسات لحل هذه المشكلة، لكننا لا نرى شيئا، وأخشى أننا سنظل على هذه الحال وقتا طويلا وستهدر الكثير من الحقوق تبعا لذلك».

وتذهب نورة القحطاني وهي معلمة عينت على البند 105 لعدة سنوات بأنها تتمنى على الأقل احتساب سنوات خدمتها على البند ضمن التقاعد، خاصة أنها تود التقاعد المبكر، مشيرة إلى أن عدم احتسابها سيدفعها إلى العمل نحو 5 سنوات إضافية تقريبا.

وتضيف «أنا والكثير من زميلاتي لا نريد أي حقوق مالية أو خلافة، لكن كل ما نتمناه احتسابها في خدمة التقاعد». وعلى الرغم من أن أمرا ساميا صدر في 2006 بحل أزمة المعلمين والمعلمات على بند الأجور، وأوصى بتثبيتهم، واستفادت منه ميساء علي والكثير من زميلاتها، على الرغم من أنه لم يشمل المعينين الجدد بعد ذلك التاريخ، فإن إشكاليات أخرى لا تزال تلقي بظلالها على معلمي ومعلمات بند الأجور منها عدم احتساب سنوات خدمتهم على البند المذكور ضمن سنوات الخدمة بعد التقاعد. وهو ما دفع مجموعة من المعلمين والمعلمات على بند الأجور لرفع دعوى قضائية بهذا الشأن لم يتم البت فيها حتى الآن.

من جانبه اعتبر الدكتور فهد الطباش، الناطق الرسمي باسم وزارة التربية والتعليم أن الوزارة دائما مع المعلمين والمعلمات فهم أبناؤها، وقبل ذلك هم أبناء الوطن، لكن هناك شروطا تنظيمية وإدارية تحكم وظائف الدولة، ولا تستطيع أي وزارة أن تقوم بالتجاوز، وكل ما تستطيعه الوزارة بهذا الخصوص هو الرفع لأصحاب الصلاحيات، وفي قضية مثل هذه القضية بالذات هناك تبعات كثيرة تتعلق بأي قرار بهذا الخصوص وتتضمن مبالغ طائلة، وربما كان هناك آلية معينة ينظر فيها لمعالجة أوضاع المتعاقدين على بند الأجور التقاعدية.

قضية معلمي ومعلمات بند الأجور شغلت أوساطا عدة وجهات مختلفة من بينها الجمعية الوطنية للمتقاعدين التي قررت بدورها تبني القضية وإعادة تصعيدها مؤخرا بحسب رئيس مجلس إدارتها الركن عبد العزيز الهندي، الذي أشار إلى أن موظفي بند الأجور في كل الوزارات لا تحسب خدمتهم أثناء فترة التعاقد ضمن هذا البند في سنوات التقاعد، وهو ما نوهت به التأمينات الاجتماعية إلى المقام السامي، ووجه مجلس الوزراء التأمينات باحتساب هذه المدة ضمن التقاعد، وهي بالتالي أجرت حساباتها ودراساتها الخاصة ورفعت إلى وزارة المالية باعتماد هذه المبالغ، إلا أن الموضوع توقف لدى وزارة المالية لأنها ارتأت فيما يبدو أن المبالغ كبيرة جدا.

وأضاف «في قضية مثل هذه يجب أن تثار من جديد وعلى مستويات عدة إلى أن يتم اتخاذ إجراء معين، ونحن حاليا في الجمعية الوطنية للمتقاعدين نتبنى هذه القضية، ونحن بدورنا ننسق مع جهات عدة من بينها التأمينات الاجتماعية، حيث تابعنا معهم القضية إلى حين توقفها عند وزارة المالية، وحاليا نرتب لاجتماع مع الوزارة لم يتم تحديده إلى الآن بسبب ارتباطات الوزير، ومن بين القضايا التي سنبحثها معه مسألة موظفي بند الأجور وعلى رأسهم المعلمين والمعلمات. كما نقوم بالاجتماع ببعض أعضاء مجلس الشورى الناشطين أو المهتمين بالأنظمة المتعلقة بالتقاعد لإثارة القضية ضمن المجلس مجددا».

وزارة التعليم شأنها شأن الكثير من الوزارات الأخرى لا توجد بها إدارة خاصة بالمتقاعدين، حيث تعتمد الدوائر الحكومية عادة على ديوان الخدمة المدنية فيما يخص متطلبات وقضايا المتقاعدين، لهذا نعاني من بعض البطء في متابعة القضية بشكل فاعل.

## (وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانَ مِمَّا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا)

المصدر: جريدة الرياض الخميس 10-6-2010  
http://www.alriyadh.com/article10/06/2010/html533602

### شريفة إبراهيم الشماليان

لعلي وكثيرين غيري فرحوا بكتابة عمر الزوجة في استمارة عقد الزواج بتمهيدا لتحديد سن الزواج ، وشكراً لوزير العدل حيث أعاد النظر بتصريحاته: (أن وزارته لا ترى أن زواج القاصرات ظاهرة ، كما أنها لا تستطيع بالوقت الحاضر تحديد سن الزواج ..) ما أثار القلق والخوف ، فوزارة بحجم وزارة العدل لا تستطيع أن تتعرف على آثار زواج الصغيرات من الناحية البدنية والعقلية ، ولا تأثيره على طفولة هؤلاء الفتيات وحقهن بممارستها أو حقهن بالتعليم ، وأخذهن من مقاعد الدراسة لحضن أزواج الله وحده أعلم كيف ممكن أن يعاملوهن .. نضيف إن فرضنا أن الأبدان الغضة ممكن أن تتحمل ما يترتب على الزواج من حقوق بدنية ، ومن ثم الحمل والولادة برحم غض صغير ، وربما تحملن إجهاضاً متكرراً سلبهن راحة بدنهن وسفحن مزيداً من الدماء ، بلا ذنب ولا جنائية .. ربما نقر تجاوزاً بقبول هذا الوضع الذي سيتمثل بصحة عليلة وأم لا تعرف من أمرها شيئاً ..

هذه الطفلة التي اغتيلت طفولتها وسُرق حقها في الحياة الكريمة وكلفت مالا طاقة لها به، تُرى كيف ستربي الوليد وكيف ستسهر عليه وترضعه وتنظفه؟! ومن ثم كيف ستخدم الزوج وتجهز نفسها له .. كامراً له حقه الشرعي في بدنها الغض المرهق .

(..من قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ..)

إن زواج الصغيرات ليس ظاهرة وهذا ما نتفق به مع معالي الوزير ، لكنه موجود ، بمعنى لو ماتت فتاة في الحادية عشرة نتيجة إجهاض ، قد لا يعتبر ذلك في القانون أو النظام جريمة قتل ، لكن نتائج هذا الزواج تكاد تتطابق مع جريمة التحريض على القتل .. وهذا التحريض سيكون برضا القانون وبمدارته أيضاً .. وقتل هذه النفس البريئة ، هو كمن قتل الناس جميعاً .. ولكن عندما يسن نظام واضح لسن الزواج ليس للبنات فقط ولكن للفتى أيضاً، مع تأكيدنا أن الزواج ستر وعصمة وتكوين أسرة لكن أن تتكون الأسرة على أسس صحيحة وهذه تتمثل في : الصحة البدنية ، واكتمال النمو ، الصحة العقلية ، ووجود حد أدنى من التعليم ، بمعنى منع التسرب من التعليم بسبب الزواج ، الصحة المادية ( إن صح التعبير ) . ففي حديث للنبي صلى الله عليه وسلم : يا أيها الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ) .. فإن تزوجت من يقاربها سناً فذلك يعني عدم توفر الباءة الجسدية والمادية ، وإن تزوجت كبيراً في السن عطلت حياتها حاضراً ومستقبلاً أما الحاضر فهو ما سبق شرحه أما المستقبل فهو إما تقضي شبابها ممرضة بالمجان أو تجد نفسها أرملة ببضعة أطفال عليها أن تتدبر حياتهم وحياتها معهم ، ناهيك عما قد يترتب من أمور أخرى ، خاصة وهي خالية من شهادة تؤهلها للعمل ومع ندرة الاعمال أيضاً ، قد تؤدي الحاجة بها للانحراف لا قدر الله .

أعود لمعالي الوزير د. العيسى فأقول شكراً لخطوتك الأولى لإحياء نفس ، وقدرك الله على فعل الصواب . واعمل سيدي على تحديد السن عاجلاً كي تعتق رقاباً.

## ضرورة تجريم زواج القاصرات

المصدر: جريدة الوطن يوم الخميس 10 يونيو 2010

701 http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=

### تركي الدخيل

لا يمكن لأحد أن يستوعب زواج طفلة صغيرة بمسنّ كبير يتزوج بعد أن يضع في جيب والد الطفلة الجشع دراهم معدودة . بعض الآباء لا تعني بناتهم لهم شيئاً . حالهم كحال الجاهليين إذا بُشّر أحدهم بالأنثى ظلّ وجهه مسوداً وهو كظيم . وكاتب هذه السطور منذ سنة كتب مقالات كثيرة عن هذه الكارثة والآفة . وكنتُ ناشدتُ المفتي بأن يتدخل لحسم هذا الجدل ، ولا أظن أننا سنجد بمن هو في حكمة المفتي وحنكته ودرايته بمستوى خطر هذه الكارثة . إن فكرة الزواج ببساطة أن تسلم الأطفال لشهوات الكبار .

يكفي أن أمين هيئة كبار العلماء الشيخ: عبداللطيف آل الشيخ انتبه لهذه الكارثة . يقول في حوار معه: "والذي يشاهد حال الناس اليوم وضعف الوازع الديني والأخلاقي عند بعضهم لا بد وأن يرى ضرورة تحديد سن زواج للقاصرات لدفع الظلم الذي يراد إيقاعه عليهن لضعفهن وقلة حيلتهن أو استغلال حاجتهن أو حاجة أسرهن .

وأرى أن الحاجة لمثل هذا التقييد ملحة وتوجب سرعة البت فيه وتطبيقه . ولا يخفى ما حصل لتنظيم وتقييد السماح بالزواج من الأجنيات من اعتراض في بداية الأمر وأثبتت التجارب جدوى وفائدة هذا التقييد، والذي يعتبر من تقييد المباح شرعاً للمصلحة العامة ."

قلتُ: وهذا هو مربط الفرس أيها السادة؛ إن نعرف أن أجساد الصغيرات ليست ملكاً لكم أيها الآباء بل ملكاً للإنسانية . ولا يجب أن نظهر للعالم على أننا أقل إنسانية منهم .

فلو كان هؤلاء الآباء مع قلة المسؤولية هذه في أمريكا أو أوروبا لنزعت الولاية منهم . الكثير من المآسي النفسية والاجتماعية تبدأ من تزويج الطفلة لمسنّ، وما إن تهرب منه حتى تبدأ مشكلتها النفسية، وقد حدث هذا مع نساء أصبحن يكرهن الرجال بسبب هذا الفعل الشنيع، وهل هناك أشجع على نفسها من أن يبيعهما والدها - ذلك الكيان الحبيب الحنون الذي صاحبتة ووثقت به منذ الصغر - إلى مسنّ شهواني فاحش .

أظنّ أن الأوان قد حان لأخذ زمام المبادرة من هيئة كبار العلماء أن نتحفظنا بفتوى واضحة مفصلة حول هذه القضية، وبخاصة أن أمينها لديه الخبرة الكاملة بأهمية هذه القضية اجتماعياً.

## إنسانية المنع عن المنع

المصدر: جريدة اليوم الخميس 10 يونيو 2010

1&G=764595 &I=13509 http://www.alyaum.com/issue/article.php?IN=

### د. أمل الطعيمي

«فلا تعضلوهم» وفي آية أخرى «ولا تعضلوهم» نهي واضح ورد في القرآن الكريم وهو كلام الله الذي لا يأتيه الباطل.. وكما هو الحال في معظم آيات القرآن التي تتناول شأننا يتعلق بالمرأة وخصوصياتها التي أدركت الحكمة الألية ان بعض الرجال سيتعاملون معها من منطلق السلطة الأبوية أو الأخوية أو الزوجية وهي جميعا سلطة ذكورية لا يحسن الكثير من الرجال استخدامها فيصل الأمر الى سلب الحق والعنف وإنكار ما أقره الشرع الرباني لها. مؤخرا لفت نظري والقراء الكرام خبر تدخل الأمير محمد بن فهد – حفظه الله – في ثلاث حالات من العضل التي تكون ضحيتها امرأة ظلمها رجل وكانت تلك الأخبار تنقل لنا ان سمو الأمير انهي تلك الحالة ورفع الظلم عن المظلومة وقوم الأمر كما اراد له الله سبحانه وتعالى من منطلق انساني خالص. إن تدخل الحاكم الاداري في بعض الشؤون الاجتماعية مطلب هام وفاعل في تأثيره أثناء الحدث وبعده فهو علاج وتصحيح لسلوك خاطئ قد يتمادى مرتكبه ان لم يجد من يمنعه ولأنه لا وجود لقانون يلزم المخطئ بالعودة عن خطئه فلا بد ان يمنع بالحكمة والموعظة الحسنة، وهو بالتأكيد الشأن الذي يتبعه سمو الأمير من خلال اهتمامه بتلك المنغصات الأسرية التي من اجلها انشئ مكتب التكافل الاسري في امارة المنطقة وهو عمل انساني بالدرجة الاولى يلامس اوجاع المتضررات ويضمد جراحهن وما اكثرهن عندما يغيب الوعي بالحقوق ويتعالى صوت العقول المتحجرة والقلوب المتصحرة وتتطاول يد البطش من تحت عباءة السلطة ومثل هؤلاء عادة هم خير من يتهرب من العدالة وينتثب بأهداب الاعراف البالية والتقاليد التي ولدت امراضا اجتماعية تدفع ثمنها الكثيرات. ان تقارب الحاكم من تفاصيل الادواء الاجتماعية أمر محمود العواقب وقد شاهدنا الدليل وقرأنا في هذه الصحيفة تفاصيله وحمدنا الله على القضاء على ذلك النوع من التسلط وكأن ذلك الأمر يعني جميعا.. بل هو بالفعل كذلك فهو جزء من تحقيق أمثلة تداعي الجسد عندما يشتكي منه عضو واحد. فما ينشر في الصحف من حوادث يترتب عليه القهر والتعنيف يؤلمنا جميعا ويضر بنا جميعا وما يعالج منه يجعلنا نتنفس الصعداء برئة واحدة مشتركة وهذا بفضل الله يتحقق بوجود القلوب المرهفة والعقول المتزنة والرغبة في رفع الضرر، فبورك في عمل وتدخل اجتماعي بناء...

## جامعة الحقوق

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 27/06/1431 هـ 10 يونيو 2010 م العدد: 3279  
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/Con20100610 /htm20100610355280

### محمد بن عبدالله المشوح

الراصد للواقع الحقوقي في المملكة يدرك هذا الحراك الكبير والتطور السريع للمنظومة الحقوقية والقضائية، ابتداءً بالتعديلات المرتبطة بنظام المرافعات الشرعية ونظام الإجراءات الجزائية والترقب الشديد لصدور نظام التنفيذ الذي ينعكس بشكل لافت وفاعل على الساحة القضائية.

ومن المشاهد - أيضا - سعة انتشار الثقافة الحقوقية عبر الدورات القانونية والقضائية التي تزيد من الوعي لدى الموظف والمواطن عموما.

وعلى الرغم من التحفظ الذي يبديه البعض تجاه تلك الدورات وعدم التركيز والدقة والفاعلية لها، والتي أخذت طابعا ربحيا وتجاريا بحتا، إلا أنها لا شك سوف تسهم في رفع مستوى الوعي.

والتوجه الذي حملته الجامعات الناشئة في إنشاء كلية الشريعة والأنظمة، والبعض يسميها كلية الحقوق، وآخرون يسمونها كلية القانون وغيرها.

يتحتم على وزارة التعليم العالي توحيد المسمى ليتسنى تحديد المخرجات اللازمة، بعيدا عن هذا التشتت والتعدد السلبي للمسميات، مما ينعكس على سوق العمل، حيث أن الجهة المتقبلة للخريج تقع حتما في حيرة حينما يقع معها تلك الخيارات المتعددة في الأسماء لتلك الكليات.

وهذا أيضا يزيد من حيرة الطالب الراغب في التوجه إلى إحدى تلك الكليات.

تقدم إلي العديد من الشباب من خريجي الثانوية العامة يطلبون النصيحة في اختيار الكلية المناسبة التي تستوعب الجانب القانوني الحقوقي، وهو سؤال ما زال محيرا للجميع.

إنني أمل من الكراسي المخصصة للجوانب القضائية والحقوقية والقانونية أن تمارس أدوارا أكبر في التأهيل للطلاب، ومن المهم تقديم رؤية جديدة وموحدة لتلك الكليات عبر مجلس التعليم العالي.

ومن المشاهد أن خريجي كلية الشريعة بحاجة إلى مزيد من الدورات التأهيلية في الجوانب النظامية القانونية والأنظمة الصادرة، وكذلك بعض كليات القانون يعوزها التأهيل الشرعي الذي ينقص البعض.

وذلك راجع - حسب نظري - إلى عدم تقديم رؤية موحدة لتلك الكليات.

نحن أمام قضاء شرعي وأنظمة صادرة وقوانين لدول مجاورة يحتاج معها الطالب إلى استيعاب صحيح لها.

وإذا كان البعض ينظر إلى المعهد العالي للقضاء بصفته إحدى أبرز الجهات التي عنيت بالجانب القضائي والحقوقي، فإنه أن الأوان لسرعة تحويل المعهد إلى جامعة متخصصة تعنى بتأهيل القضاة وإقامة الدورات الحقوقية وتنظيم الملتقيات ونشر الثقافة القانونية، كما أن باستطاعته العمل في لم شتات تلك الكليات المنتشرة.

المعهد العالي للقضاء، وقد مضى على تأسيسه أكثر من أربعين عاما، بحاجة ماسة إلى رؤية جديدة تتناسب مع متطلبات العمل وسوق الحقوق والحاجة إلى أعداد كبيرة من المتخصصين والقضاة.

إذا كان الجميع قد علم قبل فترة بتكوين لجنة لتطوير المعهد، فإننا نأمل أن لا يطول انتظارها وخروج توصياتها والعمل بها

## خطف طفل ... لمدة خمس دقائق!

المصدر: جريدة الحياة الخميس، 10 يونيو 2010  
150879 <http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/>

### عبدالعزیز السويد

قصة سيارات الليموزين في بلادنا هي قصة الانفلات، رعى هذا الانفلات ورسّخه جهات حكومية اما بالتراخيص غير المحكمة، ماحولها لاحقاً الى تجارة، او بالصمت على اسلوب عمل وادارة جعل من الليموزين أسهل عمل يمكن لاي كان الانخراط فيه دون اي مؤهل او حاجة لسجل نظيف، الوجه الآخر له هو السخرة، يكد سائق الليموزين ليدفع مبلغاً يومياً محدداً لأصاحب المؤسسة او الشركة، في تستر بانن تم الصمت عنه، زاد الطين بلّة برامج شركات تقسيط سيارات في توفير المركبات للمؤسسات والشركات بأيسر السبل، ما أفقد المركبة القيمة مقابل ما تحصله من عائد اللف السريع، جاء التأمين ليكمل الناقص، فشهدنا من سائقي الليموزين ألوان القيادة المتهورة حتى اصبح طرفاً في النسبة الأكبر من الحوادث، هذا واقع عمره عقود، خطورته واضحة أمنياً واجتماعياً الا ان كل هذا الوضوح لم يحدث فرقاً في التعديل والتراجع والإصلاح، ساهم في استمتاع هذا القطاع بمساحة رحبة تعامل مروري فضفاض معه، لذلك اصبح الليموزين عبارة عن سيارات دوريات تلف البلد في الاحياء والطرق كل الوقت، النتائج السلبية لهذا اجتماعياً وأمنياً وحتى اقتصادياً لا يمكن حصرها ونحن نستمر بحصد المحصول.

كان الليموزين وما زال مثل الطفح في جسد التنمية يخبر عن علة داخلية، عدم التعامل معه في حينه فاقم من ألوان العلل وعددها، تتحول اجهزة حكومية في بلادنا الى مكائن استصدار تراخيص ولاعلاقة لها بما يحدث من تراخيصها تلك، هي في تقديرها ان هذه مهمة جهة اخرى، والأخرى تظن وبعض الظن إثم ان تلك من مهمات جهات اخرى تدور الدائرة لتصل الى جهة التراخيص.

خطف سائق ليموزين طفلاً واستعدته شرطة جدة خلال خمس دقائق -كما قالت عكاظ- ، أعيد الطفل الى امه سالمًا، ومع تحقّطي على حكاية الخمس دقائق هذه، الا ان الشكر للشرطة واجب، التحفظ سببه علم يعمل الشرط واجراءاتها، والقصة ناقصة، يجب الا تنتهي الرواية عند حد الانجاز الأمني باستعادة طفل مخطوف. نريد ان نعلم سبب الخطف، هل لدينا تجارة اعضاء بشرية مثلاً، ام اعادة تهيئة اطفال للتسول؟ وكم هي نسبتها؟ وما دور الليموزين فيها؟ ثم لماذا لا نتاح لنا احصاءات عن عدد خطف الاطفال كل عام؟ لماذا لا تنشر صورهم للمساعدة في البحث عنهم؟ اذا وفرت هذه المعلومات للجُمهور تكتمل القصة اما اذا انتهت كالعادة بإنجاز امني يعالج حادثة واحدة ولا يعلم عن حوادث اخرى محتملة شيئاً فالقصة والانجاز يعانيان من قصور



## مغازلة لبعض بنات أفكار (الجزيرة): 2-2

### الموضوع الثالث: المرأة وحقوقها.. هل تعي النساء ذلك؟

المصدر: جريدة الجزيرة الخميس 10 يونيو 2010  
http://www.al-jazirah.com/ar20100610.htm5.d

#### عثمان عبدالعزيز الربيعية

أصل المقال الذي كتبتَه الأستاذة سمر المقرن كان يتحدث عن مبادرة اللجنة النسائية بنادي جازان الأدبي بإقامة ندوة عن (حقوق المرأة) دعيت لها الكاتبة فشاركت بالحديث عن (بعض القضايا الأساسية المتركة في وضع المرأة أمام السائد الاجتماعي). الذي يلفت النظر هنا أن الندوة عقدت بمبادرة نسائية من جازان، وقد سبق للكاتبة الكريمة أن تحدثت في الزاوية نفسها عن مبادرة نسائية من القصيم تمثلت في تنظيم لقاء ضم الجمعيات الخيرية النسائية. مثل هذه المبادرات التي تمثل شكلاً من حراك نسائي - إن جاز هذا التعبير - تختلف عن المطالبات الفردية أو النشاطات الشخصية أو الإنجازات العلمية والإدارية التي تحققها بعض نساءنا على انفراد أو ما ينشر على أعمدة الصحف من أطروحات فكرية متصلة بحقوق المرأة. ما هو منتظر من المرأة هو أكثر من أن تسعى بمفردها في مجتمع ذكوري (بل مطلق الذكورية) لتأكيد ذاتها وتكريس حقوقها. وقد فرشت الدولة - من ناحيتها - البساط عريضاً أمام المرأة لتخطو عليه بثقة وإقدام من خلال إتاحة فرص التعليم والعمل والتأكيد على دورها في التنمية في خططها الخمسية وقرارات مجلس الوزراء، ولكن - كما ذكرت الكاتبة - منذ عقد المؤتمر الثالث لمركز الحوار الوطني في عام 2003م الذي تناول موضوع المرأة - حقوقها وواجباتها وعلاقة التعليم بذلك - فإن المبادرات الجماعية والفعاليات الرسمية التي تتناول هذا الموضوع كانت نادرة. وأضيف لذلك أن صوت المرأة في هذا الشأن كان خافتاً، وكان للرجل الكلمة الأولى - أو على الأقل الكلمة الظاهرة - ولا أدري إن كان يصح التمثيل على ذلك بالمؤتمر الذي عقد في البحرين مؤخراً ليناقد الاتفاقيات والتوصيات التي تمخضت عنها المؤتمرات الدولية عن المرأة. وشارك في هذا المؤتمر من المملكة (مركز باحثات المرأة)، وكما يستدل من الاسم فهو مركز نسائي لكن رئيسه والمتحدث باسمه هو شخص فاضل ومتمكن، ولكنه رجل على أي حال. ويبدو أن المبادرات الجماعية النسائية أكثر فاعلية من الجهود والأراء الفردية، وخير مثال على ذلك البرنامج الوطني للأمان الأسري؛ فقد صدرت الموافقة السامية على إنشاء هذا البرنامج بناء على مبادرة من مجموعة من النساء المستنيرات اللاتي تبين توصيات ندوة عقدتها الخدمات الطبية بالقوات المسلحة عن مكافحة العنف الأسري ورفعن بذلك للمقام السامي. ومن الأمثلة النيرة اقتحام العنصر النسائي لمجال الترشيح لعضوية مجالس إدارات الغرف التجارية. إن تقدم النساء إلى واجهة المجتمع ليمارسن وظائفهن الاجتماعية وينلن حقوقهن الشرعية حاصل لا محالة؛ لأنه نتاج طبيعي لمسيرة التطور التي قطعها المرأة في عصرنا الحديث ضمن مسيرة التنمية الوطنية أو بمحاذاتها. وعلى سبيل المثال فإن نسبة الأمية كانت عند النساء في عام 1402هـ (69%) ثم انخفضت حتى بلغت في عام 1428هـ (20%)، وفي مجال الممارسة المهنية كان عندنا - مثلاً - في عام 1400هـ (39) طبيبة و(350) ممرضة فقط، ولكن في عام 1429هـ صار عندنا (3724) طبيبة و(14100) ممرضة، وصرنا نحفل بتكريم عالمات في الطب والعلوم الإحيائية وناشطات في مجال الاقتصاد، وشاعرات وصحافيات وروائيات، وتعيين قيادات في مناصب عليا في مجال التعليم خاصة، والمحاميات الآن على وشك الدخول إلى سوق العمل. ولعلنا نتذكر أن عدد طالبات التعليم العام كان في عام 1380-1381هـ (بداية تعليم البنات) 5150 طالبة، ثم وصل في عام 1430هـ (لجميع مستويات التعليم العام) إلى 1.976.715 طالبة؛ أي ما يقارب عدد الطلاب الذكور البالغ 2.092.792 طالباً. أما في مرحلة البكالوريوس فقد بلغ عدد الطالبات المقيدات في عام 1427هـ 340.857 طالبة (يشمل هذا العدد طالبات كليات البنات). بلغ عدد المعلمات السعوديات 225.251 معلمة، بنسبة 98% من جميع المعلمات في عام 1430هـ، وعموماً فإن النساء السعوديات يشغلن ثلث وظائف الخدمة المدنية.

هل سيقف التطور عند هذا الحد؟ لا شك أنه لن يتوقف. ومع استمرار التطور يزداد وعي النساء بأهمية مساهمتهم في التنمية وبدورهن في المجتمع - وليس فقط داخل الأسرة - وثقتهن بأنفسهن. وعندما يصبح الوعي جماعياً تنشأ الحاجة للعمل المشترك في صورة لجان أو جمعيات نسائية أو مبادرات جماعية في إطار فعاليات رسمية أو غير رسمية؛ ذلك أن الوعي النسائي هو الذي ينتظر منه أن يدفع في اتجاه حل مشكلات المرأة وصياغة حضورها الاجتماعي وبناء شخصيتها المؤثرة، واسترجاع ما أضاعه التخلف والجهل من حقوق كفلها التشريع الإسلامي والضرورات الحياتية المستجدة. أنا لم أسمع مثلاً - وأرجو أن أكون مخطئاً - عن مؤتمر نسائي ناقش قضية الحوادث التي تتعرض لها المعلمات على الطرق الطويلة الموصلة إلى أماكن عملهن، وهذا مجرد مثال من أمثلة عديدة يمكن للنساء فيها أن يأخذن زمام المبادرة من الرجل الذي يريد دائماً أن يقوم بدور الوصي، وكثير من الرجال يخلط بين مفهوم الوصاية ومفهوم القوامة، وشتان ما بينهما.

وعلى أي حال فإن الحديث عن تطور الوعي وانتشاره بين النساء في مجال الحقوق والواجبات الدنيوية يذكرنا بما أخرجهُ الطبراني مروباً عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه قال: قالت النساء: يا رسول الله، ما باله يذكر المؤمنين ولا يذكر المؤمنات؟ فنزلت (إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ..). إلى آخر الآية (35) من سورة الأحزاب. ولست أدري إن كان من الجائز الاستشهاد بهذه الواقعة في هذا السياق؛ لأن أولئك الصحابييات الجليلات سألن لغرض هو أسمى وأجل مما نحن بصدد الحديث عنه، ولكن أعتقد أن وعيهن الذي نما وتطور بما تعلمنه من الوحي المنزل ومن أحاديث الرسول - صلى الله عليه وسلم - هو الذي دفعهن إلى طرح هذا السؤال الطموح.

## تزويج القاصرات البالغات

المصدر: جريدة الحياة الجمعة، 11 يونيو 2010  
http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/151300

### سامي الماجد

كان موضوع المقال الماضي عن الصورة الأولى لنكاح الفتاة القاصر، وهي تزويج الأب لابنته الصغيرة التي هي دون البلوغ، غير أنه وإن قال أكثر العلماء بجوازه وصحة عقده، حتى وإن حُكي فيها إجماع، إلا أنها لا تزال مسألة اجتهادية، تحتمل الاختلاف، وما حكي من إجماع فهو منقوض بمخالفة من خالف من الفقهاء، كابن شبرمة وأبي بكر الأصم وعثمان البتي، ومال إليه ابن عثيمين، والقول بمنع الآباء من تزويج بناتهم ما لم يبلغن قولاً وجيه، تحتمله الأصول والقواعد الشرعية، فإن الأصل اشتراط رضا الزوجين في النكاح، والصغيرة لا رأي لها معتبراً، نظراً لصغرها، فلم يمكن التحقق من رضاها، فيُمنع من تزويجها حتى تبلغ ويصبح رأيها معتبراً. وما استدلل به الأولون قابلٌ للمناقشة والتأويل، وليس هذا موضوع بسط الأدلة والمناقشة.

وفي رأيي أن أكثر ما يكون الإشكال في الصورة الثانية، وهي تزويج الفتاة (البالغ) التي لا تزال في عرف القانون المدني قاصراً، لعدم بلوغها سن الـ 18، فالقوانين المدنية تمنع ذلك وتحرم الفتيات من هذا الحق الشرعي بحجة أنهن ما زلن قاصرات غير راشدات، ومن المفارقة في هذا أن المؤسسات التعليمية في بعض الدول التي تلتزم هذه القوانين تحاول ترشيد العلاقات غير الشرعية - بزعمها - بتوزيع واقيات لمنع انتشار الإيدز والحمل السفاح! فهي تعترف بما لديهن من غريزة يحتجن معها إلى إفراغها ضرورة، وأنهن وإن كنَّ في مرحلة مبكرة إلا أنهن لا يستطعن كبت هذه الغريزة ولا الصبر عن إنشاء العلاقات ما دمن يدرسن في جو تعليمي مختلط.

وفي تشريع منع الأولياء من تزويج الفتيات (البالغات) اللاتي ما زلن - في عرف القانون - قاصرات اشكال كبير، ذلك أن الشرع جعل رضا الفتاة معتبراً في شأن تزويجها إذا بلغت، ولا يمكن تحديد البلوغ بسن معين، فقد تبلغ وعمرها ثنتا عشرة سنة، أو ثلاث عشرة سنة، والعلماء مجمعون على أن البنت متى ما حاضت فقد بلغت وجرت عليها أحكام المكلفين، فإذا كان رأيها بعد بلوغها معتبراً في أمر زواجها، فإن من مصادرة حقها الشرعي أن تُمنع من الزواج من الكفاء إذا هي رضية ورضي بعدها وليها. وإذا كان ليس من حق الولي أن يمنعها من الكفاء فغير الولي أولى.

ثم ماذا لو حصل أن زوج الولي فتاته البالغ برضاها وهي دون 18 سنة؟ ما وجه إبطال هذا العقد مع اكتمال شروطه وأركانه؟ إن ما صح في الشرع لا يُبطل إلا بالشرع.

ومن هنا فإن تردد المؤسسات الشرعية المخولة بالإفتاء في المملكة في تسويغ المنع من تزويج البالغات - اللاتي دون سن 18 - هو في الحقيقة تردد وجيه، بل إن التوجه إلى عدم تسويغ منعهن من الزواج توجه قوي له مستند الشرعي، وليس هو بأقل من تشريع المنع في مراعاة حقوق المرأة والدفاع عنها والاحتياط لها.

نعم! يسوغ - مكان ذلك - أن تشرع عقوبات صارمة على كل من يزوج فتاةً من غير كفاء ليراعي في ذلك مصلحته على حساب مصلحتها، حتى ولو رضيت الفتاة بذلك الزوج، لأن الولي مطلوب منه ألا يزوج موليته إلا ممن هو كفاء لها، بحيث تكون مصلحتها في زواجها منه.

## العنف الأسري

المصدر: جريدة الوطن يوم الاثنين 14 يونيو 2010

774http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleId=

### خالص جبلي

استمعت للقصة وصدمت وعجزت عن التعليق! .. لماذا قتله أخوه؟ سألت الأرملة ذات الـ 38 عاما وترعى ثمانية أطفال. قالت كان نزاعا حول المال! تابعت أنا : وكيف؟ قالت : طلب مالا من زوجي وابنتي بيتا كان شرطه المناصفة، فلما انتهى سكن وتمتع، وأبى المناصفة، وأبى إعادة المال المقترض، فانتهى النزاع بالقتل. قالت : ذبحه .

قلت : ولكن هذا مشكلة .. وهذا سيقود القاتل إلى القصاص !

قالت : نعم... فاختصر الأخ قتل القصاص؛ فضرب نفسه بالرصاص مثل هتلر منتحرا، وبذلك حلت كارثة في العائلة بمقتل أخ وانتحار الأخ القاتل.

لقد روعتني حوادث العنف الأسري بما رأيت وسمعت خلال فترة قصيرة. الأول وصل إلى الأسعاف يسبح في دمه. كانت الطعنة في الرقبة بسكين اخترقت منطقة الشرايين المغذية في العنق. ثم تابعت طريقها فتلقاها عظم الترقوة، ثم تابعت المسير فخرقت الصدر فزرف، وخلال فتح الصدر بأنبوب تدفق إلى الخارج 600 مل من الدم، كان جراح الصدر محتارا أين يفتح ويتصرف .

قلت له لنفتح نفس المكان ونرى ماذا جرى. وفعلا دخلنا وكان محظوظا بسلامة الشرايين السباتية، مع تقطع الشريان الفقري، ولو أصيب فسنتكون مأساة ماحقة، تنتهي بشلل وخرس ، هذا إذا نجا من الموت نزفا.

أسعفنا الرجل وعاش، ثم حاول الهروب من المشفى وصدرة معلق إلى أنبوبة ووعاء الماء وهواء . الحادث الثاني كان بين اثنين من الإخوة من فحول العائلة، فلم يجدا سبيلا للتفاهم إلا طعنا بالخناجر ومثاقب الجدران، طعن الصغير الكبير في ذراعه فصاح الدم الحقوني!

وصل المريض إلى المشفى يسبح في دمه كما يعرف الأطباء المنظر، وفورا استقر في غرفة العمليات، وخلال أربع ساعات من العمل المضني الشاق والدقيق الصبور تم إصلاح حنفيات الدم والعضلات المقطوعة والأعصاب الطائفة. كانت الإصابة أشد وأعمق وأفظع من المتوقع، وهكذا هي أيام الحوادث..

في النهاية نجا المريض من الموت نزفا، واليد من البتر بانقطاع تروية الدم ورجع إلى بيت العنف سالما .. سألت السيدة التي خسرت زوجها فترملت وعندها ثمانية من الأطفال اليتامى وهي شابة؛ ألهمه الدرجة من العنف يعيش الناس؟ قالت : نعم . قالتها بصوت خفيض كسير حسير..

حلق بي الخيال في صراع الإخوة من قديم الزمان، ثم استقرت الصور عند اثنين؛ الأول ابن آدم الأول الذي قتل أخاه، فدشن أول جريمة في التاريخ الإنساني، والثانية قصة يوسف كيف أرادوا قتل أخيهم شر قتلة حين ألهمه في البئر ليموت جوعا وعطشا، في حبس لا يصل إليه إنس ولا جان، لولا صدفة المرور لقافلة تبحث عن الماء؛ فألقت الحبل في البئر فخرج الغلام الزكي، ليصبح رئيس وزراء مصر أيام الهكسوس.. فيقال له: يوسف الصديق أفتنا ... وأنت اليوم لدينا مكين أمين..

إنها نماذج من قصص الإخوة والحسد في العائلة الواحدة، الذي يقود تلقائيا إلى الجريمة وأشباهاها من هنا كانت تربية الرحمة والإيثار في العائلة الواحدة في غاية الأهمية لقوم يعلمون

## النساء .. والعضل .. والفتن

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 15 يونيو 2010

1&G=765835 &I=13514 http://www.alyaum.com/issue/article.php?IN=

### مفلح بن حمود الأشجعي

سرني ما طالعتنا به (اليوم) في عددها الصادر رقم 13481 وتاريخ 29/5/1431 هـ تحت عنوان: (بتوجيه الأمير محمد بن فهد: إنهاء قضيتي عضل في الأحساء)، فليس بمستغرب على سمو أمير المنطقة الشرقية الاهتمام بشئون رعيته ودفع الشر عنهم لا سيما في أمور الدين ، وليس بمستغرب على سموه أيضا مسح دموع البائسين وتضميد جراحاتهم. إن تقييد المرأة ومنعها من التصرف بنفسها والتمتع بكافة حقوقها الشرعية من قبل وليها الشرعي يتنافى مع تعاليم الشرع القويم الذي حث على احترام كيان المرأة وحفظ كرامتها من الهدر، وأن تنزل المنزلة التي تليق بها ، وأن يرفع الظلم عنها ، والتزام ذلك كله حين التعامل مع المرأة يعد من مظاهر الإيمان بالله تعالى والحرص على اتباع ما أمر به واجتناب ما نهى عنه، على اعتبار أن الولاية أمانة ، وعكس ذلك إنما هو مسلك جاهلي وأنانية.

لقد بدا عضل النساء من قبل أوليائهن من الأمراض الاجتماعية التي تسري في مجتمعنا بالرغم من مخاطره الجمة التي لم تعد خافية على أحد ، خاصة حينما يتم عضلها من قبل والدها بعدم تزويجها من كفء لها تغليباً لمصالحه الشخصية، أو مساومتها في حريتها حين طلبها الطلاق من زوجها، مستغلين قوامتهم عليهن، ولم يعلموا بأن القوامة ما هي إلا تكليف وليست تشريفاً أو تفضيلاً للرجل على المرأة.

ويلجأ بعض الأزواج لهذا العضل اللئيم والمساومة الرخيصة لكي يسترجعوا ما دفعوه لهن من مهر، بينما الحقيقة بأن كل ما أخذوه بغير وجه حق هو حرام وسحت وظلم، أما المرأة فهي في هذه الحالة كالأسير الذي يفتدي نفسه بالمال أو بأي شيء لينعم بالحرية وليحصل على كافة حقوقه، بالرغم من أن الحرية هي الأصل في الإسلام، وبالتالي أصبحت حقا أصيلاً للإنسان، ولا يزال هناك من ينازعه عليها ويحاول مصادرتها عليه؟.

إن تجاهل مشاعر المرأة وعضلها وحرمانها من أبسط حقوقها كإنسان سيجعلها عرضة للفتن المظلمة ، ومصدر خطر يهدد محاسن أخلاقها ، وينمي بداخلها الكره الشديد لوليها الشرعي وربما الانتقام منه، فمن يحتويه الظلام سيكون عقله بلا أدنى شك مرتعا خصبا لكل فكر شيطاني منحرف وسيتجرأ على ارتكاب المحظور دون النظر في العواقب، فالإنسان في الغالب لا يميل إلى العنف والعدوانية والانحراف إلا حينما تنتهك وتغتصب حقوقه .

أخيرا وليس آخرا كان الله في عون من يعانين عضل أوليائهن فالزمن طويل جدا لمن يتألم ويعاني ويصارع ويكافح من أجل البقاء والحصول على حقه، وأخيرا ليس آخرا أيضا لقد رتبت الشريعة الإسلامية، عقوبات زاجرة ورادعة لأية مخالف لتعليمات الشرع القويم، وتزداد شدة العقوبة إذا ترتب على المخالفة ضياع أو تهديد لضياح حق الغير حتى وإن كان الابن أو الابنة، فالفقهاء قد اتفقوا على أن تكرار عضل الولي يفسقه وبالتالي فلا ولاية لفاسق ، كما أفتى سماحة مفتي الديار السعودية الشيخ محمد بن إبراهيم يرحمه الله في فتواه المؤرخة في 1382-5-17 هـ بأن: (غش الولي لموليته بامتناعه من تزويجها بالكفء الصالح من العضل الذي يعتبر من تكرر منه فاسقا ناقص الدين ساقط العدالة حتى يتوب)، وليت بعض قومي يسمعووون.

## تراحم .. تعارب التجارة بمعاناة المساجين

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء 16 يونيو 2010  
252782 http://www.al-madina.com/node/

### د. عبدالله مرعي بن محفوظ

حتى نحارب المتاجرة بمعاناة الناس بصفة عامة ، يتوجب على الجمعيات الخيرية واللجان الإنسانية في المجتمع المدني التعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية ، والسبب لان أموال الزكاة وأموال المحسنين وأموال الضمان الاجتماعي ، الى الان لم تقض على ظاهرة الفقر أو اعفاف الأسر عن طلب المساعدة . مع العلم ان حجم الأموال التي تنفق من الدولة ومن افراد المجتمع يقارب (الخمسين) مليار ريال سنويا ، كلها تنفق علي اعمال الخير وعلى مساعدة الفقراء والمعسرين والأرامل والأيتام ، وبحساب ان كل فرد سوف يحصل على مبلغ 60 ألف ريال سنويا ، فهذا المبلغ قادر بان يغطي 830 ألف مواطن فقير معدم . من الواضح ان هناك خلا في توجيه المساعدات النقدية أو تسريب لغير قنواته الشرعية ، لذلك نهجت اللجنة الوطنية لرعاية السجناء والمفرج عنهم وأسراهم ، على إعادة هيكلة إدارتها لتطوير برامجها وخدماتها ، والتخصص في (القضية) الأساسية وهي الاهتمام بجميع النواحي (الشرعية والنظامية) بالنسبة للموقوفين في القضايا لدى أقسام الشرطة وفي دار الرعاية والملاحظة وحمايتهم قبل دخولهم السجن ، ولكن من يثبت عليه الحكم الشرعي، تنتقل الى المرحلة الثانية وهي متابعة السجن تاهيلا واصلاحا وتدريبيا . ومن هذا المنطلق تستعد اللجنة في مساعدة أسر السجناء وأبنائهم على تجاوز التبعات والآثار السلبية للطارئ الذي يمررون به، وذلك بتطبيق منظومة من البرامج والخدمات المدروسة، مثل برنامج التوعية والإرشاد (محاضرات)، والتأهيل والتدريب والتوظيف (برنامج متكامل) مع شركات تدريب وتوظيف متخصصة، وتقديم الرعاية الصحية من خلال (بوالص التأمين)، والمساعدة على الزواج من خلال التنسيق مع (جمعيات الزواج)، وتوفير الغذاء والمنتجات الاستهلاكية من خلال التعاون مع المستودع الخيري . ان التخصص ميزة تسعى اليها لجنة (تراحم) تجاه السجن إصلاحاً وتربوياً وتأهيلاً وتدريباً ووظيفياً وهو دورها الحقيقي، ثم دمج المفرج عنهم في المجتمع بلا تمييز، وهذا واجب ديني ووطني واجتماعي. ان أهمية تطبيق شعار (السجن بيئة تأديب تربوية، وتأهيل مثالية)، وإحلال الطمأنينة للسجين عبر تراحمنا معه كمجتمع، وزيادة الترابط الأسري نيابة عنه حتى موعد الإفراج، لتكون (تراحم) مرتكز الاهتمام بالسجين وأسرتة وجعل السجن بينته (تقويم). إن الرسالة الأساسية للجنة تُعنى بالسجين في المقام الأول ولا تصاغ هذه الرسالة إلا على أساس تطبيق مبدأ إنساني هام وهو «رعاية وتقويم السجن، وإعانة أسرته، ومساندة المفرج عنه» فـ (تراحم) تسعى في رسالتها إلى تقديم الرعاية بمفهومها الشامل لجميع الفئات المشمولة حول السجن، فلا تقف عند حد تقديم الدعم المالي والعيني، بل تمتد إلى برامج تأهيلية واجتماعية ونفسية وصحية وتعليمية، مع إعطاء برامج التدريب والتأهيل والتوظيف الاهتمام الأكبر، وإجراء الدراسات العلمية حول الجرائم التي تنتج عن الإدمان الذي ضرب اطنابه مجتمع الشباب السعودي . ان فكرة لجنة (تراحم) إلى كافة أفراد المجتمع المدني السعودي وخاصة رجال الأعمال بكل وضوح وشفافية، وهي المساهمة في نشوء وتنوع ثقافة التطوع والتبرع بما يساند الجهود والعمل على رعاية واحتواء أسرة السجن التي لا ذنب لها. وعلى لجنة تراحم العمل على الاقل ، ضمن المحاور التالية : الأول: العمل على إعطاء السجن حقه في معرفة حقوقه الشرعية والنظامية، وكذلك التنسيق مع إدارة السجون للعمل التطوعي والخيري لتقديم الدورات التدريبية والتأهيلية للسجناء من خلال مدربين متخصصين والتأكد من توفير الخدمات الصحية والاجتماعية والدينية والترفيهية، لتكون إقامته في السجن (تأديبا) وليست (عقابا)، ثم تأهيلهم بعد خروجهم من السجن. الثاني : الاهتمام بأسرة السجن الفقيرة بالعمل على مساندتها ماديا لإنشاء مشاريع صغيرة ومتناهية الصغر ، وتقديم للمجتمع منتوجاتها وتكون بذلك أسرا منتجة معتمدة على نفسها مستقلة عن أية مساعدات مالية لتلافي أي قصور في ظل غياب عائلها بالسجن، ومعنويا بمتابعة تعليم أولادها في المدارس. والثالث : العمل على تطبيق برنامج الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم من خلال مؤسسات اجتماعية متخصصة، لضمان عدم انتكاسته وعودته إلى السلوك المنحرف، وتوفير الوظيفة المناسبة لهم. الرابع : والذي أشعر بعظم أهميته هو تأهيل السجناء بشكل كامل، وتوفير

فرص وظيفية لهم بعد الإفراج عنهم ومساعدتهم لتأسيس مشاريع صغيرة منتجة لهم ولأسرتهم. الخامس : وهو محور استراتيجي ، أهمية التنسيق والتعاون وتوحيد الجهود مع المؤسسات والجمعيات الخيرية، والابتعاد عن العمل الفردي في اللجنة، وتكوين قاعدة معلومات بما يتعلق بالمساعدات المالية والعينية، والبرامج التدريبية، مع عمل ربط الكتروني بين جميع الجمعيات الخيرية واللجنة لتوحيد الجهود تجاه توصيل المساعدات المشتركة لأسر السجناء وتنفيذ البرامج التأهيلية المشتركة لأسر السجناء. ختاماً: تظل التساؤلات الكبيرة التي تطرح من أفراد المجتمع بشكل عام وهو بيت القصيد ، ماهية أهم مبادرات العمل الحديثة لتحديث السجون وتطوير الخدمات داخل السجون؟ ما هو دور العمل التطوعي لرعاية السجناء والمفرج عنهم وأسراهم؟

## تضية سيول جدة



## مهندسون: تداعيات كارثة جدة خفضت التلاعب في ضوابط البناء

المصدر: جريدة الحياة الإثنية، 14 يونيو 2010

152347 <http://ksa.daralhayat.com/ksaarticle/>

كشفت مهندسون معماريون دوراً مهماً لتداعيات «كارثة جدة» في خفض نسب التلاعب بـ«ضوابط البناء» في مباني المحافظة. وقالوا لـ«الحياة»: «إن الأمانة بدأت فعلياً في تشديد الرقابة على بعض الإجراءات الخاصة بالبناء، مثل المطالبة بتجديد الرخص المفصلة للمقاولين وإجراءات البناء»، مشيرين في الوقت ذاته إلى أن التلاعب يتم غالباً في المساحة وارتفاع المبنى. وأكد رئيس جمعية المهندسين العرب الدكتور نبيل عباس لـ«الحياة» أن التلاعب يكون في المساحة (نسبة المباني)، إضافة إلى وجود تلاعب في ارتفاعات واستخدامات المباني. وأضاف: «إن المقاولين عموماً لديهم معرفة كاملة بمخالفاتهم، خصوصاً في انعدام العقوبات الصارمة الموجهة لهم في حال المخالفة، وهذا يجعلهم يتمادون».

وحول المخاطر التي يمكن أن تحدث في حال حدوث تلك التلاعبات قال: «إن مخاطر التلاعب في مساحات المبنى لن تؤثر كثيراً عليه في حال عدم وجود مشكلة فنية أساسية في المبنى»، موضحاً أن الزيادة إذا لم تتم بإشراف هندسي سيشكل خطراً على المبنى.

وأشار عباس إلى أن غالبية المقاولين لا يرجعون إلى المهندسين لعلمهم بمخالفاتهم لتلك الضوابط»، مستدرِكاً بالقول: «إن هذه المخالفات لا ينجم عنها مخاطر كبيرة تضر بمستخدمي المبنى فيما بعد». ولفت عباس إلى أن الرقابة الحكومية شددت بعد كارثة جدة على جوانب معينة أثناء عملية البناء، في حين أن هناك جوانب لا تشدد عليها الأمانة، وأوضح أن الأمانة أصبحت تشدد على الرخص المفصلة للمقاولين، والمطالبة بكل المستندات، أما في حال تنفيذ البناء لا يوجد تدقيق من الأمانة على عمليات التشييد والبناء. في المقابل، ذكر نائب رئيس جمعية المهندسين السعوديين المهندس سعود الأحمد أن التلاعب في تطبيق ضوابط البناء المعتمد من الأمانة يقتصر على المساحات المسموح بالبناء عليها، وقال: «إن التلاعب يقتصر في المساحات، إذ يسمح بالبناء على مساحة تقدر بـ60 في المئة من مساحة الأرض، ويتم التنفيذ على مساحة تصل إلى 95 في المئة من مساحة المبنى».

وأفاد أن التلاعب يشمل كذلك زيادة في الطوابق التي رخصت للمبنى، موضحاً أن المقاول لا يهتم بتلك الضوابط إذ يهتم بما يريد المالك، من دون النظر إلى الإجراءات والضوابط، مرجعاً سبب ذلك لعدم وجود رقابة من الجهات المعنية ومنها الأمانة المشرفة على عمليات البناء، وزاد: «للأسف ليس لدينا عقوبات صارمة تطبق بحق المقاولين المخالفين، إضافة إلى عدم وجود رقابة فعالة من قبل الأمانات».

واستدرك بالقول: «في الغالبية يكون عامل الأمان لتصميم المباني في السعودية عالياً جداً، إذ إن هذا التلاعب لن يؤثر على المبنى بشكل كبير أو مباشر».

من جانبه، شدد المهندس خالد جمجوم على أن الرقابة على عمليات البناء والتشييد غير كافية، على رغم تشييد أمانة جدة مشاريع عدة تنفذها بعد كارثة جدة، وتابع: «لا تزال عمليات الرقابة ضعيفة على رغم أن الأمانة تشدد الرقابة على تطبيق ضوابط البناء المتعمدة لديها». ولفت إلى أهمية وجود توعية بأهمية التقيد بتلك الضوابط وتنفيذ المشاريع على أساسها. وحول إمكان وجود تلاعب في تطبيق تلك الضوابط قال: «هناك تلاعب أثناء تشييد بعض المباني ولكن بنسب ضئيلة جداً، وفي الغالبية يكون التلاعب بتغيير التصميم الهندسي للمبنى، إذ من الممكن أن يتم تغيير غرفة الحارس أو موقع «البوابة»، مستبعداً أن تكون هناك مخالفات في الأساسات لأن هناك عقوبات صارمة تصل إلى إزالة المبنى في كثير من الأحيان مما يجعل هذه المخالفات نادرة الحدوث، وأضاف: «تكون المخالفات في طرق التنفيذ والتصميم، إذ يحاول المالك التوفير في بعض المواد أثناء عملية التنفيذ»، مشيراً إلى أن هناك مخاطر يمكن أن تحدث جراء التلاعب في تغيير

مواصفات بعض المواد المستخدمة في توصيلات الكهرباء والسبابة، وقال: «ينتج من التلاعب في الكهرباء استخدام مواد وأسلاك لا تتحمل الضغط العالي للكهرباء مما يؤدي إلى حرائق لا سمح الله أو انقطاع الكهرباء عن المنزل.»



## أمين عام هيئة الإغاثة:

### خادم الحرمين يقف مع جميع الحالات الإنسانية داخل المملكة وخارجها

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 14 - 6 - 2010

<http://www.alriyadh.com/article14/06/2010.html534562>

نوّه الدكتور عدنان بن خليل باشا الأمين العام لهيئة الإغاثة الإسلامية العالمية، بالتحويلات الاستراتيجية والتنمية التي شهدتها المملكة منذ تولي خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز مقاليد الحكم قبل خمسة أعوام . واعتبر أن السنوات الخمس أسست لمرحلة تنمية دائمة ومستمرة مبنية على قواعد قوية وقابلة للنمو والتطور، مشدداً على أن اهتمام خادم الحرمين الشريفين بالجانب الإنساني فاق كل الوصف . وذكر أمين عام هيئة الإغاثة بمواقف خادم الحرمين إبان كارثة السيول التي شهدتها محافظة جدة، وبوقوفه الدائم مع جميع الحالات الإنسانية في المملكة وخارجها، وهو ما أكسبه لقب ملك الإنسانية بكل جدارة . ورأى باشا أن المملكة شهدت خلال السنوات الخمس الماضية قفزة هائلة في شتى المجالات لاسيما الاقتصادية منها والتعليمية وهو ما يشكّل بداية الحصاد لمستقبل واعد يبشر بتطور طموح على مختلف الصعد . واختتم تصريحه بالتأكيد على أن حوار الحضارات الذي أطلقه الملك عبدالله بن عبدالعزيز أعاد التوازن وصوّب الكثير من الحقائق، كما دحض الاتهامات التي طالت المملكة لاسيما من خلال تبنيها للعمل الإنساني داخل وخارج المملكة

## حقوق الإنسان في العالم

## وثيقة الإسكندرية ... توصيات حول حقوق المسلمين وواجباتهم في المجتمعات الغربية

المصدر: جريدة الحياة السبت، 12 يونيو 2010

151418 <http://international.daralhayat.com/internationalarticle/>

أصدر المؤتمر الدولي حول «حقوق وواجبات المسلمين في المجتمعات الغربية» وثيقة تضمنت توصيات عدة، وذلك في ختام أعماله التي عقدت أخيراً في مدينة الإسكندرية. نظمت المؤتمر رابطة الجامعات الإسلامية بالتعاون مع المعهد السويدي في الإسكندرية ومكتبة الإسكندرية، وحددت الوثيقة معالم التعاون المرجو بين المسلمين ومجتمعاتهم الغربية عبر عدد من التوصيات في مقدمها ضرورة الحوار مع غير المسلمين والانفتاح عليهم، والتمسك في الوقت ذاته بالقيم الإسلامية والحفاظ عليها.

ودعت التوصيات إلى «تعايش سلمي إيجابي»، وتثبيت الهوية الإسلامية والحرص على إقامة الشعائر الدينية وتقديم الصورة السلوكية الحقة للمسلم. كما أوصى المشاركون في المؤتمر بالعمل الدؤوب المستمر من أجل الحفاظ على اللغة العربية وعلوم الشريعة المختلفة، مشددين على ضرورة إنشاء مؤسسات تعليمية متخصصة في تعاليم الدين الإسلامي وأعراب المؤتمرون عن أملهم بدور أبرز لمسلمي أوروبا في إطار المشاركة الفاعلة في الاتحاد الأوروبي والمتعلقة بتشريعات تخص أمور الأقليات الإسلامية. وأكدوا موقفهم من وسطية الإسلام، محذرين من دعاوى التطرف والإرهاب ومعاداة الآخرين. وذكرت «وثيقة الإسكندرية» في هذا الصدد أن احترام الآخر والحوار معه هو مبدأ إسلامي جاء تأكيده العملي على شكل مبادرات إسلامية محلية ودولية عدة، كمبادرة حوار مدريد والأمم المتحدة، مؤكداً أهمية استمرار عقد هذه المؤتمرات بصفة دورية في بلاد غربية عدة.

ووجهت الوثيقة الدعوة إلى الدول الغربية التي تعيش فيها تجمعات إسلامية إلى ضرورة تفهم واحترام معتقدات الإسلام وإتاحة مساحة أوسع لممارسة الحقوق والحريات الدينية من منظور المواطنة، كبناء المساجد وتخصيص مساحات مناسبة للصلاة والسماح بإجازات مدفوعة الأجر في الأعياد الدينية. وطالبت الوثيقة الصحف الأوروبية ومختلف وسائل الإعلام بالكف عن الإساءة إلى الإسلام والشعائر الإسلامية باعتبار أن الدين الإسلامي هو دين سماوي لا يمكن المساس به أو الإساءة إلى نبيه الكريم.

وناقش المؤتمر على مدار يومين الكثير من الدراسات والبحوث وأوراق العمل شملت التركيز على الجوانب والمشكلات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المتعلقة بوضع المسلمين في المجتمعات الغربية. واهتم المؤتمر ببحث سبل مواجهة الصورة السلبية للمسلمين في تلك المجتمعات والدور المتوقع من الأمة الإسلامية للتعامل مع هذه المشكلات. وأكد أمين عام رابطة العالم الإسلامي الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي خلال المؤتمر أن مبادرة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبدالعزيز للحوار بين أتباع الأديان والثقافات المختلفة هدفت إلى تقليل الأزمات الإنسانية والابتعاد عن الصراع وتقوية القواسم المشتركة بين الشعوب. ولفت إلى أن التمييز ضد المسلمين في الغرب يخالف القوانين الغربية والعدالة الإنسانية، موضحاً أن من يدرس الإسلام دراسة حقيقية يجد أن رسالته منفتحة، تحض على التواصل والتعاون الإنساني لمواجهة مشكلات البشرية. وفي السياق نفسه طالب الأمين العام لرابطة الجامعات الإسلامية الدكتور جعفر عبدالسلام في كلمته بوضع ميثاق شرف لأخلاقيات العلم للاستفادة من تجارب وبحوث مختلف الدول، وتشجيع تبادل الأبحاث العلمية بين الجامعات، وعمل دراسات مشتركة للارتقاء بالأمة الإسلامية، على أن تكون قابلة للتطبيق، ومتابعة تنفيذها والتركيز على المشكلات التي تهم العالم الإسلامي.

وفي الختام دعا المؤتمر الغرب لمكافحة نظرة الخوف الهوسي من الإسلام والتصدي لها كونها تضر بنسيج المجتمعات الغربية المتعددة وكذلك علاقاتها بمسلمي العالم، كما حضّ مسلمي أوروبا والغرب على التفاعل الإيجابي مع مجتمعاتهم الأوروبية في شكل متوازن بين هويتهم الإسلامية وواجباتهم كمواطنين واحترامهم للقيم والقوانين السائدة في تلك

المجتمعات، وكذلك المشاركة الفاعلة في بناء المجتمعات الأوروبية في مختلف المجالات . وأكد احترام الإسلام حرية الرأي المسؤول، ودعا إلى عدم الإساءة إلى الأديان عموماً والإسلام بخاصة، باسم حرية الرأي والتعبير . وتزامن المؤتمر مع ندوة عقدتها رابطة الجامعات الإسلامية بالتعاون مع جامعة الإسكندرية حول «الدور المأمول للجامعات الإسلامية في المرحلة الراهنة». وأكد الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي خلال الندوة أهمية الحوار الإسلامي الغربي لتصحيح الصورة المغلوطة التي صنعها الإعلام الغربي للإسلام واتهم فيها أمتنا بالتخلف والتطرف، مشدداً على أن تاريخ الأمة الإسلامية حافل بالإنجازات العلمية، سواء في الأندلس أو شرق أوروبا، وفي بغداد والمغرب، ما جعلها قبلة للعلماء .

وقال التركي إن الجامعات السعودية تمر في الوقت الراهن بفترة غير مسبوقه، خصوصاً في ما يتعلق بالبنية التحتية، والتخصصات المختلفة، وعلاقتها مع العالم الخارجي . وعرض لتجربة جامعة الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير العلوم والتكنولوجيا، باعتبارها نمطاً جديداً للجامعات الإسلامية، فقد استطاعت الانفتاح على العالم والتواصل معه تكنولوجياً ومعرفياً . ونوه كذلك بمدى اهتمام الملك عبد العزيز والملك عبدالله للبحث العلمي في السعودية، وشدد على أهمية الاهتمام بالدراسات العلمية والتاريخية والسياسية، لافتاً إلى التحديات العالمية التي نواجهها، والتي تسعى إلى تفتيت مجتمعاتنا العربية إلى دويلات وطوائف متعددة. كما طالب العلماء بضرورة التركيز على التحديات التي تواجه الأمة العربية والإسلامية، داعياً إلى إنشاء ملتقى دولي على مستوى الجامعات العربية الإسلامية، يمكنها من التعاون في بحث المشكلات والتحديات التي تواجه العالم الإسلامي، ويتم من خلاله تطوير الرؤى الاستراتيجية، في ما يتعلق بالبحث العلمي وتبادل الخبرات التكنولوجية .

ومن جانبه أشار الدكتور جعفر عبدالسلام إلى أهمية إعادة النظر في العلوم والمناهج التي يدرسها الطلاب في الجامعات العربية والإسلامية، وقياس مدى نجاحها في تأهيل الشباب لمواجهة تحديات العصر، ودعا إلى الاهتمام باللغة العربية، والثقافة الإسلامية، فمن دونهما لن ننجح في الارتقاء بالجامعات الإسلامية والعربية. وفي سياق متصل أكد نائب رئيس جامعة الإسكندرية الدكتور عكاشة عبد العال أهمية الانفتاح الملتزم في رسالتنا، ومدى تأثيره على قيمنا الأصيلة، فنحن في فترة حرجة وأحوج ما نكون إلى التمسك بديننا وتقاليدنا العربية الأصيلة . وفي ختام الندوة ناشد المشاركون فيها الدول العربية والإسلامية كافة، وضع موازنات مناسبة للبحث العلمي، والعمل على وضع ميثاق شرف عالمي لأخلاقيات العلم، يلتزم به العلماء والباحثون يمكنهم من الاستفادة من الأبحاث العلمية والتقنية المتطورة، كما شددوا على ضرورة ملاحقة التطورات العلمية، والمستحدث في الجامعات الشرقية، والتي تفوقت مناهجها التكنولوجية الخاصة على بقية جامعات العالم.



## خبير أممي يشكك كثيرا في التحقيق الإسرائيلي بشأن أسطول الحرية

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 15 يونيو 2010

1&G=765960 &I=13514 http://www.alyaum.com/issue/article.php?IN=

عبر مقرر الامم المتحدة الخاص للأراضي الفلسطينية ريتشارد فولك أمس عن "تشكيكه الكبير" بشأن اللجنة التي وافقت عليها اسرائيل للتحقيق في الهجوم الاسرائيلي على اسطول الحرية. وقال فولك المقرر الخاص حول حقوق الانسان في الاراضي الفلسطينية ان اجراء "تحقيق خارجي ومستقل" هو امر مفضل.

ورد على الصحافيين بعد عرض تقريره لفترة الستة اشهر الاخيرة "ان نمط التصريحات التي ادلى بها المسؤولون الاسرائيليون حول ان الجنود الاسرائيليين الذين شاركوا في العملية البحرية ضد اسطول الحرية لن يخضعوا لأي استجواب (...). يثير تساؤلات حول مصداقية مثل هذا التحقيق". و اضاف "اني اشكك كثيرا، وهذا التشكيك يعزز التحقيق الذي اجري حول عملية "الرصاص المصبوب" (الهجوم الاسرائيلي الدامي على قطاع غزة في شتاء 2008-2009) حيث كانت اخطر مخالفة وردت في التقرير تتعلق بسرقة جندي اسرائيلي بطاقة ائتمانية". و اضاف الخبير الاممي ان "ايا من المعلومات الخطيرة المتعلقة بالتكتيك والسلاح والهجوم نفسه لم تخضع لأي تحليل موضوعي" خلال التحقيق في الهجوم على قطاع غزة. و امس الاثنين وافقت الحكومة الاسرائيلية بالاجماع على تشكيل "لجنة عامة مستقلة" بمشاركة مراقبين اجانب للتحقيق في الهجوم الاسرائيلي على اسطول الحرية الذي اسفر عن مقتل تسعة نشطاء اترك في 31 ايار/مايو. وستتحقق اللجنة في ما اذا كان هجوم 31 ايار/مايو والحصار البحري المفروض منذ اربع سنوات على قطاع غزة يحترمان القانون الدولي بحسب رئيس الوزراء بنيامين نتانياهو. وقد دعا مجلس الامن الدولي الذي انعقد في الاول من حزيران/يونيو الى اجراء "تحقيق حيادي يتمتع بالمصداقية والشفافية ويتطابق مع المعايير الدولية

## أشادت بقبول إيران لتوصيات تحسين وضع المرأة وحماية الأطفال الكويت لمجلس حقوق الإنسان في جنيف:

### واثقون بقدرة العراق على إرساء الديمقراطية وسيادة القانون

المصدر: جريدة القبس الثلاثاء 8-6-2010

15062010 date=&searchText613105 http://www.alqabas.com.kw/Article.aspx?id=

جنيف - كونا - أعربت الكويت امس عن ثقتها بقدرة العراق على ارساء الديمقراطية والحكم الرشيد وسيادة القانون والمساواة للتصدي لكل التحديات التي من شأنها أن تضعف وحدته.  
وأكد عضو وفد الكويت الدائم لدى الأمم المتحدة في جنيف صادق معرفي في كلمة بلاده أمام مجلس حقوق الإنسان في إطار التقييم الدوري الشامل لمف حقوق الإنسان في العراق «تفاعل العراق بكل جدية مع التوصيات التي وردت إليه اثناء عملية المراجعة الدورية الشاملة بقبول العديد من التوصيات وخاصة تلك المتعلقة بالامتثال للقانون الانساني الدولي والقانون الدولي».

حقبة مريرة

وأوضح الدبلوماسي الكويتي ان العراق «عانى حقبة مريرة مليئة بالانتهاكات الانسانية من جراء نظام صدام حسين البائد في العراق والتي طالت الكويت أيضا، اذ عاش شعب العراق ولسنوات طويلة في ظل نظام حكم دكتاتوري مارس اساليب العنف خارج اطار القضاء بشكل واسع، وشهدت تلك الحقبة أشع جرائم التعذيب والاعدام من دون محاكمة».  
كما بين ان العراق «قام بالعديد من الجهود بغية تعزيز الحريات الاساسية وحماية حقوق الانسان بعد سقوط النظام البائد وذلك من خلال ترسيخ ونشر ثقافة حقوق الانسان والتصدي لأفة الارهاب الذي خلقه نظام صدام حسين الفاسد».

إشادة

من جانب آخر، أشادت الكويت اليوم بقبول ايران بالعديد من التوصيات التي وردت إليها اثناء المراجعة الدورية الشاملة لها امام مجلس حقوق الانسان، خاصة تلك المتعلقة بمواصلة جهودها لتحسين سياساتها وبرامجها للارتقاء بوضع المرأة والفتيات وحماية الأطفال بمن فيهم ذوو الاعاقة.

وقال السكرتير الأول بالوفد الدائم لدولة الكويت في جنيف طلال خالد المطيري في كلمة الكويت أمام المجلس ان ايران بذلت جهودا مضمينة في تعزيز حقوق الانسان، حيث ابدت تعاونها مع آليات حقوق الانسان للتصدي لكل التحديات التي تواجهها في ضمان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحقوق المدنية والسياسية.  
وأضاف المطيري ان قبول ايران بتوجيه دعوة دائمة الى المقررين الخاصين لزيارتها يؤكد تفاعلها وتعاونها الجاد مع التوصيات التي روجت لها من الفريق العامل المعني بالمراجعة الدورية الشاملة.

## في ندوة على هامش أعمال مؤتمر العمل الدولي بجنيف غباش: مبادرات تنظيم سوق العمل في الإمارات تعزز حماية حقوق العمالة

المصدر: جريدة الاتحاد الاثنين 14 يونيو 2010

<http://www.alittihad.ae/details.php?id=2010&y=35129>

نظم وفد دولة الإمارات المشارك في أعمال الدورة الـ 99 من مؤتمر العمل الدولي المنعقد بقصر الأمم المتحدة في جنيف ندوة تحت عنوان "حماية العمال في دولة الإمارات العربية المتحدة" تحدث فيها معالي صقر غباش سعيد غباش وزير العمل إلى جانب مسؤولين كبار وخبراء بمنظمة العمل الدولية ومنظمة الهجرة الدولية.

حضر الندوة وزراء العمل والشؤون الاجتماعية في كل من مملكة البحرين وسلطنة عمان واليمن وفلسطين والفلبين إضافة إلى معالي مدير عام منظمة العمل العربية ومدير مكتب منظمة العمل الدولي الإقليمي للدول العربية وحشد من رؤساء وأعضاء الوفود المشاركة بالمؤتمر والسفراء ورؤساء البعثات المعتمدين لدى مقر الأمم المتحدة بجنيف يتقدمهم السفير عبيد سالم الزعابي المندوب الدائم لدولة الإمارات لدى مقر الأمم المتحدة بجنيف وأعضاء السلك الدبلوماسي . واستهل معالي صقر غباش أعمال الندوة بالترحيب بالحضور وتوجيه الشكر إلى المتحدثين بالندوة لحرصهم على المشاركة وإلى الهيئة المشرفة على تنظيم الدورة الحالية لاتاحتها الفرصة والعون لوفد الدولة من أجل عقدها ، مشيراً إلى أن وفد الدولة إلى دورات المؤتمر دأب على تنظيم مثل هذه الفعاليات بهدف إعلام الوفود المشاركة والمسؤولين بالمنظمة والرأي العام الدولي بأهم المبادرات التي أطلقتها أو تعد لإطلاقها وزارة العمل في إطار تنظيمها لسوق العمل بالدولة سواء كانت مبادرات تشريعية أو في مجال صياغة السياسات العمالية أو تفعيل وتطبيق أنظمة مستحدثة من شأنها حماية حقوق العمالة.

ونوه معاليه بتطور التعاون الفني مع منظمة العمل الدولية في إطار استراتيجية للعمل اللائق بدولة الإمارات العربية المتحدة .

وقدم معاليه برنامج الندوة المكون من عرض لأهم المبادرات الحديثة ابتداء من عرض لنظام حماية الأجور أعده الدكتور كارل فان دام الخبير الدولي المتخصص الذي كانت المنظمة قد أوعدته إلى الدولة في وقت سابق من هذا العام لغرض إجراء تقييم شامل لهذا النظام يليه تقرير لسيجي ماشيدا مدير إدارة سلامة العمل بمنظمة العمل الدولية حول مبادرة صياغة معايير اتحادية للصحة والسلامة المهنية في قطاع التشييد والبناء التي أطلقتها الوزارة مؤخراً بالتعاون مع الهيئات المعنية بالحكومات المحلية ومؤسسات القطاع الخاص وبدعم فني من المكتب الإقليمي للمنظمة ثم عرض لأهم ما أنجزه البرنامج النموذجي في إدارة دورة العمل التعاقدية الذي تنفذه الوزارة بالتعاون مع الوزارات المعنية في الهند والفلبين قدمته ميشيل كلاين سولومون مديرة سياسات ودراسات الهجرة بمنظمة الهجرة الدولية.

من جانبه تناول كارل فان دام المستشار بمنظمة العمل الدولية في تقريره هيكلية نظام حماية الأجور والنهج الذي اتبعته الوزارة في تطبيقه ، وأشاد بما وصفه بنظام مبدع قادر على تحقيق هدفه في ضمان تسلم العمال مستحقاتهم كاملة وفي وقتها ودون أي اقتطاعات غير قانونية ومرشح لأن يصبح نموذجاً قد تختار دولة الإمارات وضعه بتصرف دول أخرى في المنطقة وحول العالم .



واستعرض سيجي ماشيدا مدير إدارة سلامة العمل بمنظمة العمل الدولية مبادرة الوزارة لصياغة معايير السلامة والصحة المهنية لقطاع التشييد والبناء بالتعاون مع المنظمة ومنهجية عملها والجدول الزمني لوضع مخرجاتها. وعرضت ميشيل كلاين سولومن في مداخلتها أهم إنجازات البرنامج النموذجي في إدارة دورة العمل التعاقدية والذي يجري تطبيقه في ضوء التوصيات الصادرة عن مؤتمر حوار أبوظبي لعام 2008. وعبرت سولومون عن تميمها للدور الطليعي لدولة الإمارات العربية المتحدة في تطوير وتنفيذ هذا البرنامج الرائد، مثمناً الشراكة النموذجية القائمة مع الهند والفلبين.

واختتمت الندوة بمداخلة قيمة من جورج دراغتك المدير التنفيذي لقطاع الحوار الاجتماعي بمنظمة العمل الدولية والذي استهلها بالقول موجهاً حديثه إلى معالي صقر غباش " لقد تشرفت باستقبالك بمكتبي منذ عام على هامش الدورة السابقة لمؤتمر العمل الدولي، وقد شرحت لي في حينه محاور سياسات ومبادرات وزارة العمل في مجال حماية العمال وعرضت برنامج حماية نظام حماية الأجور الذي كان آنذاك في طور الإعداد. لقد تعهدت لي في ذلك اللقاء أن يكون لهذه المبادرات نتائج ملموسة ومن الجلي والواضح في ضوء ما قدم في هذه الندوة أنك وفيت بتعهدك سيدي ولذا أسجل لمعالبيكم تميمي وشكري"، مؤكداً أن نظام حماية الأجور والإجراءات المرافقة له قد حققت ما تعتبره منظمة العمل إنجازاً بمنتهى الأهمية ليس فقط في حماية أجر العامل بل بضمان حق العامل بالانتقال لعمل آخر دون قيود إذا تخلف صاحب العمل عن تسديد الأجر لأكثر من شهرين وإن بادرت دول أخرى لتوفير مثل هذه الحماية لقطعنا خطوة عملاقة في حماية حقوق العمالة.



## وسط انتقادات أميركية حادة

### مجلس حقوق الإنسان يعتمد التقرير الإيراني الدوري

المصدر: جريدة القبس السبت 12-6-2010

15062010 date=&searchText613205 http://www.alqabas.com.kw/Article.aspx?id=

جنيف - كونا- اعتمد مجلس حقوق الإنسان التقرير الدوري الشامل الذي تقدمت به ايران حول اوضاع حقوق الإنسان، بعد مداخلات حادة من الدول الغربية بشكل عام وكذلك بعض المنظمات غير الحكومية.

وقال الأمين الأعلى لحقوق الإنسان في ايران محمد جواد لاريجاني في كلمته أمام المجلس ان بلاده «مستعدة لجميع الحوارات البناءة حول حقوق الإنسان، حيث قبلت 123 توصية من اصل 188 مقدمة من الدول الأعضاء ورفض 45 بشكل تام وتحويل 20 اخرى الى طهران للتشاور وتحديد الموقف النهائي منها».

وانتقد لاريجاني موقف الدول الغربية من التقرير الدوري لبلاده، واصفا ايران بأنها «أكبر ديموقراطية في الشرق الأوسط لكنها تختلف عن الديموقراطيات الليبرالية السائدة في الغرب»، مشيراً الى أن الجمهورية الاسلامية «لا تفرض نموذجها على احد، اذ يجب على الغرب ان يحترم ديموقراطيتنا عندما نوافق على ديموقراطيتها».

وأشار الى أن الانتقادات الموجهة الى بلاده بسبب تمهلهما في الانضمام الى معاهدات دولية جديدة «غير مبررة، حيث يتطلب هذا اجراءات محددة داخل ايران وبالتالي لا يمكن الحكم مسبقاً». كما اكد تعاون طهران مع آليات مجلس حقوق الإنسان بما في ذلك ست زيارات قام بها مقرررون خاصون تابعون للمجلس.

في المقابل، انتقدت واشنطن في كلمتها أمام المجلس ملف ايران في حقوق الإنسان، حيث اتهمت السفارة المعنية بملف حقوق الإنسان ايران بعدم التعاون مع المقرررين الخاصين واهمال الرد على العديد من التساؤلات حول طبيعة الأحداث التي شهدتها الجمهورية الاسلامية اثر انتخابات عام 2009.

## خلال ندوة القانون الدولي الإنساني والشريعة والإسلامية

### المعتوق: حقوق الإنسان وجدت في الإسلام منذ 14 قرناً

المصدر: جريدة القبس الخميس 10-6-2010

15062010 date=&searchText612595 http://www.alqabas.com.kw/Article.aspx?id=

أوضح رئيس الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية د. عبدالله المعتوق ان التشريعات والقوانين الجديدة جاءت لرعاية حقوق الانسان التي اكدتها الشريعة الإسلامية منذ اربعة عشر قرناً، فأصبحت من خلال القانون الانساني الذي تعمل بموجبه منظمة الصليب الاحمر اساساً للتعامل مع الانسان في حال الحرب والاضطرابات مما يكفل حرية الانسان وكرامته ومعتقد.

وقال المعتوق خلال الندوة التي نظمتها الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية تحت عنوان «القانون الدولي الانساني والشريعة الإسلامية» بالتعاون مع اللجنة الدولية للصليب الاحمر امس:

ان هذه الندوة تبرز اهمية الحقوق والتعامل والقوانين التي تضمن حقوق الانسان وترعاه وتحفظه. من جهته قال نائب المفوض الاقليمي لدى اللجنة الدولية للصليب الاحمر مؤيد الكلابي ان الهدف الرئيسي في اقامة هذه الندوة هو الاحساس بالفجوة التي احدثتها تداعيات احداث 11 سبتمبر بين العالمين الاسلامي والغربي على مستويات مختلفة، مما دفع اللجنة لفتح حوار مع مكونات ومراكز فكرية وثقافية واجتماعية في العالم والمجتمعات الإسلامية والغربية لسببين رئيسيين، الأول مد الجسور لتبادل الأفكار والآراء لبحث الطرق والأساليب لضمان اقدم قيم اعتبرت عالمية وارثاً للبشرية جمعاء، تطورت على شكل قوانين بفضل تجارب قاسية ومريرة مر بها العالم في فترة بداية القرن العشرين، وخلال تلك الفترة حصل تراجع في مدى الاحترام والعمل بهذه القيم والقوانين، والسبب الثاني هو عمل وتواجد اللجنة الدولية منذ عقود في دول إسلامية لمساعدة ضحايا الصراعات والنزاعات، وبروز الحاجة لشرح نوع عملها وجذور التفويض الدولي التي تعمل اللجنة على أساسه.

وأوضح الكلابي ان طبيعة الحروب والنزاعات في العقود الأخيرة اختلفت عما هي عليه في الماضي، فلم تعد النزاعات محدودة في الجيوش بل في مجاميع مسلحة تهاجم أو تدافع ليس فقط من اجل اسباب وجودية ومادية بل دخل البعد العقائدي والديني على الخط، مشيراً الى ان هذا البعد شكل ورسم قراءتهم في السجلات الفكرية والتطور التاريخي للصراعات.

وبين انه من الممكن اعتبار القانون الدولي الانساني من ضمن القوانين الوضعية التي يحتاجها الانسان في مسيرة حركته ويمكن رسم طبيعة علاقته مع قوانين الشريعة من منطلق القيم التي تهدف الى وصول الانسان الى الكمال. وقال الكلابي اما على الصعيد العملي فقد وضعت التكنولوجيا الحديثة مع البث المباشر والتغطية الإعلامية الواسعة النزاعات تحت المجهر والضوء لتتفاعل معها المجتمعات على كل الاصعدة مع ابعاد النزاعات ومنها البعد الانساني والقانوني والشرعي وغيره.

## اتهمت واشنطن بخطف واحتجاز إيرانيين بشكل غير قانوني طهران تعرض دعوة مفتوحة لمقررين في حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الاتحاد السبت 12 يونيو 2010

<http://www.alittihad.ae/details.php?id=2010&y=34646>

تعرضت إيران أمس الأول، لانتقادات حادة من قبل الدول الغربية في مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بجنيف، وذلك غداة توقيع رزمة عقوبات جديدة عليها في مجلس الأمن، في حين أكد الأمين العام للمجلس الأعلى الإيراني لحقوق الإنسان جواد لاريجاني، ان المقررين الخاصين لديهم دعوة مفتوحة لزيارة إيران.

وهددت مندوبة الولايات المتحدة إيلين دونا هو بـ"الغياب المؤسف لأي تقدم في حماية حقوق الإنسان في إيران"، مذكراً بأن "يوم 12 يونيو سيكون الذكرى الأولى للأحداث الرهيبة التي جرت بعد إعادة انتخاب الرئيس محمود نجاد". وأكدت للصحفيين أن "طهران تنتهك تعهداتها الدولية على جبهتين على الأقل: في المجال النووي ومجال حقوق الإنسان"، مشددة على أن "الوعود الفارغة لا تكفي".

وخلال مناقشة مجلس حقوق الإنسان للوضع في إيران، أعرب المندوب البريطاني بيتر جودر هام عن الأسف "لعدم وجود تعاون" من قبل إيران التي ترفض استقبال مقرري الأمم المتحدة الخاصين لحقوق الإنسان منذ 2006. كما نددت دبلوماسية نرويجية بـ"رفض طهران السماح بزيارة للمقرر الخاص لمكافحة التعذيب".

ويؤكد خبراء الأمم المتحدة أنهم لم يتمكنوا من دخول البلاد منذ 5 سنوات رغم الدعوة التي وجهها الرئيس الإصلاحي السابق محمد خاتمي عام 2003. وندد لاريجاني بانتقادات الولايات المتحدة "التي لا أساس لها".

من جانب آخر، اتهم لاريجاني أمس، واشنطن بخطف واحتجاز إيرانيين بشكل غير قانوني، لكنه استبعد إمكانية مبادلتهم بثلاثة أميركيين محتجزين في بلاده يتوقع أن تبدأ محاكمتهم قريباً.

وقال لاريجاني إن السلطات الأميركية تحتجز 6 أو 7 إيرانيين من بينهم العالم النووي شهرام أميرى الذي اختفى قبل عام في السعودية.

وقال "اعتراضنا الأول هو على الطريقة التي احتجزوا بها. ثانياً على أنهم معزولون تماماً ولا يوجد أي اتصال معهم لا من ناحية الأسرة ولا من ناحية الحكومة".

## الدائمة تناقش إبراز جهود الدولة بمجال حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الاتحاد الخميس 10 يونيو 2010

<http://www.alittihad.ae/details.php?id=2010&y=34167>

عقدت اللجنة الدائمة لمتابعة التقرير الدوري الشامل لحقوق الإنسان اجتماعها الأول بمقر وزارة الخارجية أمس برئاسة معالي الدكتور أنور محمد قرقاش وزير الدولة للشؤون الخارجية رئيس اللجنة. وناقشت اللجنة السبل الكفيلة لإبراز جهود الدولة في مجال حقوق الإنسان واستعراض عدد من المسائل الخاصة بمتابعة التعهدات الطوعية للدولة والتوصيات التي وافقت عليها الدولة خلال عملية الاستعراض الدوري الشامل لتقريرها لحقوق الإنسان الذي تم أمام مجلس حقوق الإنسان في جنيف خلال عام 2009، والتي شملت عدداً من المجالات الخاصة بالمرأة والطفولة والعمل والاتجار بالبشر والإعلام وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان. واستعرضت اللجنة عدداً من المواضيع ذات الصلة واتخذت بشأنها التوصيات اللازمة. يذكر أن اللجنة أنشئت بقرار من مجلس الوزراء في الحادي والعشرين من مارس الماضي كجهة معنية بالإشراف على تنفيذ التزامات الدولة أمام مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بعد اعتماد تقريرها من المجلس بتاريخ 19 مارس 2009، ويقع ضمن اختصاصها متابعة التقرير الدوري الشامل للدولة وكافة مسائل حقوق الإنسان المعنية بالمراجعة الدورية الشاملة أمام مجلس حقوق الإنسان. كما تعنى اللجنة بالإشراف على وضع الخطة الوطنية المتعلقة بالتعهدات الطوعية والتوصيات الصادرة من مجلس حقوق الإنسان والعمل على إعداد التقارير المطلوبة من المجلس عن التزامات الدولة في مجال حقوق الإنسان والتعاون مع الجهات الاتحادية والمحلية لإعداد خطة تهدف لنشر الوعي بالمسائل المتعلقة بحقوق الإنسان تنفيذاً لتوصيات التقرير الدوري الشامل والتعاون مع الجهات المختلفة في الدولة للحصول على المعلومات والبيانات اللازمة بحسب اختصاصاتها. وتضم اللجنة في عضويتها عدداً من الجهات الحكومية الاتحادية كوزارة الخارجية ووزارة شؤون الرئاسة ووزارة العمل ووزارة الداخلية ووزارة العدل ووزارة التربية والتعليم ووزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة الصحة ووزارة الدولة لشؤون المجلس الوطني والمجلس الوطني الاتحادي وهيئة الهلال الأحمر والاتحاد النسائي العام وعدد من الجهات المحلية كالقيادة العامة لشرطة دبي وهيئة تنمية المجتمع بدبي بالإضافة إلى عدد من جمعيات المجتمع المدني بالدولة كجمعية الإمارات لحقوق الإنسان ومؤسسة دبي لرعاية الأطفال والنساء ومراكز إيواء النساء والأطفال بالدولة.

## الجامعة العربية تدين ممارسات التعذيب داخل السجون الإسرائيلية

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 14 يونيو 2010

1&G=764595 &I=13509 http://www.alyaum.com/issue/article.php?IN=

أدانت الجامعة العربية في بيان صحفي لها أمس الإجراءات الخطيرة التي تنتهجها إسرائيل في سياستها التعسفية بحق معاملة الأسرى الفلسطينيين المعتقلين بتهم أمنية أو المعتقلين إداريا داخل مراكز الاعتقال الإسرائيلية . وأشار البيان الى اندام الرقابة والافتقار الواضح لوجود آليات وقائية لمنع ممارسة التعذيب داخل السجون، وبخاصة الاسرائيلية منها وامتناع إسرائيل رغم توقيعها على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية او اللانسانية منذ الثالث من تشرين أول عام 1991 عن المصادقة على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب، وغيره من اضراب المعاملة القاسية بعد دخوله حيز التنفيذ في 22 يونيو 2006 ومصادقة خمسين دولة عليه حتى يومنا هذا، وتمكن المنظمات الدولية ومنظمات حقوق الانسان من تثبيت جميع الشكاوى المقدمة ضدها فيما يخص السجناء والمحكومين لديها بوصفه اجراء جاء ليؤكد عمق الهدف في تفعيل المنع الكامل لكل أصناف التعذيب وضروب المعاملات خارج حدود الانسانية والممارسات الشنيعة والمهينة للأسرى والمعتقلين . واستنكرت الامانة العامة الصمت الدولي على موقف اسرائيل وتعتنتها ومماطلتها المستمرة في عدم المصادقة والتوقيع على هذا البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية الأمم المتحدة المناهضة للتعذيب في أماكن الاحتجاز وتجسيدها كمنهج معاملة داخل السجون، استنادا الى الافتراض القائل الى انه كلما كانت مراكز الاحتجاز أكثر انفتاحا وشفافية، وان هذه الثقافة التي تكاد تكون معدومة او غير موجودة أساسا نظرا لأن اسرائيل لم تدمج التزاماتها بموجب اتفاقيات حقوق الانسان.

وعبرت الامانة العامة عن بالغ اهتمامها تجاه جملة الاستنتاجات والتوصيات الواردة بشأن انتهاك اسرائيل حقوق الانسان والحقوق المدنية والسياسات للأسرى والمعتقلين، والمسجلة في التقارير المقدمة من قبل هيئات حقوق الانسان التابعة للأمم المتحدة، من ضمنها تقرير لجنة الأمم المتحدة ضد التعذيب (CAT)، وتقرير لجنة حقوق الانسان التابعة للأمم المتحدة التي تتابع تنفيذ المعاهدة الدولية لحقوق المدنيين والسياسية (ICCPR)، وتقرير لجنة حقوق الأطفال بخصوص تطبيق البروتوكول الاختياري لمعاهدة حقوق الطفل بشأن تورط أطفال في النزاع المسلح، والتي تثير جميعها عددا من المخاوف بخصوص وضعية السجناء والمعتقلين الفلسطينيين المحتجزين في اسرائيل، والارتفاع المتزايد وغير المبرر في عدد السجناء سواء المعتقلين إداريا او الموضوعين في السجن الانعزالي او المعتقلين وفقا لقانون سجن مقاتلين غير شرعيين الاسرائيلي او السجناء القصر من الاطفال دون السن القانونية المحتجزين بتهم أمنية، والتنكيل الاسرائيلي في استجوابهم مع تورط فاضح لجهاز المخابرات الاسرائيلي ( الشاباك) في هذه الممارسات الاسرائيلية . وطالبت الجامعة العربية الجمعية العامة للأمم المتحدة والمجتمع الدولي ومنظمات حقوق الانسان الدولية والمحلية وجميع الدول الأطراف في البروتوكولات الملحقة بالاتفاقيات الانسانية والحقوقية، بضرورة دعوة اسرائيل لاستكمال مصادقتها على اتفاقية مناهضة التعذيب، وذلك عن طريق توقيعها على البروتوكول الاختياري الملحق بالاتفاقية والمصادقة عليه فعليا وعمليا حتى تبدي استعدادها لثقافة أكثر انفتاحا وتعاوننا وتجاوزا في سبيل مكافحة التعذيب داخل سجونها والعمل على انهاءه.

وجاء هذا البيان تعبيراً لموقف الجامعة العربية نظرا لممانعة اسرائيل المصادقة على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية الامم المتحدة المناهضة للتعذيب ضد الاسرى والمعتقلين كوسيلة فعالة للقضاء على اشكال التعذيب والتنكيل داخل السجون. يذكر ان اسرائيل في ظل سياسة الاسر والاعتقال التي تنتهجها ضد الأسرى الفلسطينيين والمعتقلين تنتكر لحقوق الأسير الفلسطيني السياسية خاصة حقه المشروع في الحرية والاستقلال، وهي سياسة اسرائيلية لكسر ارادة وصمود الشعب الفلسطيني.

وكانت المحكمة العليا اصدرت مؤخرا في حق السجناء الفلسطينيين اربعة قرارات جديدة تمكن من خلالها سلطات الاحتلال من منع زيارات العائلات من غزة لذويهم الاسرى في السجون الاسرائيلية

## سجناء رأي في الكويت

المصدر: جريدة القبس الثلاثاء 8-6-2010

15062010 date=&searchText613925 http://www.alqabas.com.kw/Article.aspx?id=

### بلقيس النجار

«سجناء رأي في الكويت»، هذه جملة غريبة على الأسماع، ومفرداتها تناقض بعضها بعضاً، فنحن في الكويت كنا دائماً نفخر ونتباهى بان حرية الرأي مكفولة للجميع، بل لقد كانت كلمة «الكويت» بالنسبة لأي فرد منا مرادفة لكلمة الحرية والأمان، ويمكن لأي كاتب ابداء رأيه والعودة بعدها إلى منزله آمناً مطمئناً دون ان يساوره الشك، ولو للحظة واحدة، ان يكون باستطاعة أحد ان ينتزع من وسط عائلته وأبنائه.

ولكن مع الأسف الشديد، ومع اعتقال الكاتب المعروف محمد عبدالقادر الجاسم، أصبح لدينا سجناء رأي، وأصبح هذا المصطلح جزءاً من المفردات السياسية، والإعلامية المتداولة في الكويت. وقد نختلف أو نتفق مع آراء الجاسم الا ان حريته في التعبير عن رأيه مثله مثل أي مواطن وفرد من أفراد المجتمع مكفولة بحكم الدستور، ومن المفارقات ان يتم احتجاز الجاسم في الفترة نفسها التي ظهر فيها تقرير الدولة عن حالة حقوق الإنسان في الكويت، الذي صفق له الكثيرون في الكويت وامتدحوه واثنوا على الفريق المكون من ثمانية عشر شخصاً ذهبوا إلى جنيف لتقديمه للمنظمة الدولية، وقد فات على هؤلاء ان العبرة ليس في تقديمنا للتقرير، ولكن في توصيات اللجنة التي ناقشت التقرير، وهي التي كان يجب نشرها وإعلانها على الملأ لنتمكن كمواطنين من معرفة الحقيقة كاملة.

أمل على الدوام ان تكون مصلحة الوطن والمواطن هي الأساس في كل تعاملاتنا، وان يتم تطبيق القانون على جميع المواطنين سواسية مجرداً من الأهواء الشخصية أو النزعات الانتقامية، الامر الذي ينعكس دوماً على وطننا سواء بالفائدة أو الضرر.

## الحرية.. وحق الحياة

المصدر: جريدة القبس الثلاثاء 8-6-2010

http://www.alqabas.com.kw/Article.aspx?id=15062010 date=&searchText613266=حقوق الانسان&

### إيمان شمس الدين

«إننا نؤمن بأن الناس خلقوا سواسية، وأن خالقهم قد وهبهم حقوقا لا تقبل المساومة، منها حق الحياة والسعي لتحقيق السعادة».

قائل هذه الكلمات ليس فيلسوفا ولا عرابا دينيا، وإنما هو نص جاء في مذكرة اعلان الاستقلال الأميركي في 4 يوليو 1776.

وبالطبع هي نظرية مستمدة من واقع عاشه الفرد الأميركي في مستعمرات مساتشوسيتس بعد صراع طويل مع الانكليز الذين مارسوا سياسات اقتصادية ظالمة فيها، مما حدا بالشعب الأميركي الى الانتفاضة والثورة، ومن ثم المواجهة والتحرر.

كان الاستقلال مبنيا على هذه الجملة التي تتضمن الكثير من المفاهيم الكلية التي نلتقي معها على المستوى النظري، لكننا افترقنا عنهم على المستوى العملي نتيجة الافتراقات الفكرية التي ينطلق منها كلا الطرفين. فما المساواة التي يؤمن بها الأميركي اليوم؟ وهل الحقوق التي وهبها الله للإنسان لم يسلبها أحد؟ وما حق الحياة؟ وما السعادة؟ وبالتالي، ما آليات تحقيق السعادة، وهل السعادة المنشودة لها ضوابط تتناغم مع صيانة مرتكزات الوجود الانساني: أي الكرامة والحرية؟

والى أي مدى استطاع الأميركي في هذا العصر التناغم مع ما جاء في اعلان الاستقلال تناغما موضوعيا متجردا من أي قبلات عنصرية وتمييزية على مستوى السياسات الداخلية والخارجية للولايات المتحدة الأميركية؟ كالتمييز العنصري على أساس اللون أو العرق، وكالتمييز الطائفي الذي بدا ظاهرا بعد أحداث 11 سبتمبر؟ وعلى مستوى قضايا محورية في منطقتنا، كالقضية الفلسطينية؟ وملف ايران النووي، وحصار غزة، والكيان الصهيوني الغاصب، وقضايا أخرى حقوقية قد لا تشكل أهمية وألوية في سلم الأولويات الأميركية التي تصب في مصلحتها العامة.

ولكي نجيب عن هذه الأسئلة، لا بد لنا أن نميز بين رؤيتين كونيتين حول الله تعالى والانسان والطبيعة وهي رؤية غربية، أما الرؤية الإسلامية فهي تنظر على أساس أن علاقة الانسان بالطبيعة لها بعد معنوي وينظمها الله تعالى، فتكون الرؤية الكونية منطلقا من أبعاد معنوية ومادية وهي البناء التحتي الداخلي وعلى أساسه يكون البناء الفوقي للمنظومة الفكرية.

وبناء على ذلك، هل يتناغم ما جاء في اعلان الاستقلال مع سلوكيات السياسة الأميركية سواء في الداخل أم في سياساتها الخارجية؟